


تقرير انتهاكات حقوق  
الأسيرات والأسرى  
في سجون الاحتلال

2019





تقرير انتهاكات  
حقوق الأسيرات والأسرى في سجون الإحتلال


2019


صدر في 2020





جميع حقوق النشر والطبع محفوظة لمؤسسة الضمير لرعاية الأسير وحقوق الانسان ©  
أي اقتباس من هذا الكتاب يجب الإشارة الى المصدر


رام الله 2020


رام الله - الماصيون - دوار الرافدين - شارع موسى طواشة - عمارة صابات 


+972-2960446 

+972-2960447 


17338 القدس 

@AddameerArabic 

@Addameer 

addameer\_pal 

Addameer Association 

<http://www.addameer.org/ar> 

## قائمة المحتويات

5	المقدمة
8	حقائق بالأرقام
12	التعذيب والمعاملة اللاإنسانية
28	ظروف السجن
46	ضمانات المحاكمة العادلة
58	الإعتقال الإداري
71	طلبة ... أساتذة ... مدافعون عن حقوق الإنسان تسميات مختلفة لكن الجميع في مرمى الإعتقال
79	العقوبات الجماعية
85	الأسيرات
95	الأسرى الأطفال
103	الاستنتاجات والتوصيات



# المقدمة



شهد العام 2019 انتهاكات جسيمة لحقوق الفلسطينيين من قبل سلطات الاحتلال الإسرائيلي، حيث عملت أجهزة دولة الاحتلال المختلفة، بشكل متكامل، لتعزيز سياسات دولة الاحتلال العنصرية، فاستمر الجهاز القضائي -على سبيل المثال- في الوقوف إلى جانب جهاز المخابرات من خلال إيجاد الغطاء الشرعي لعمليات التعذيب التي يرتكبها بحق الأسرى الفلسطينيين، وساند كذلك الحكومة الإسرائيلية في سياستها العنصرية بحق الفلسطينيين، من خلال الاستمرار في إصدار أحكام مرتفعة بحق الفلسطينيين، والموافقة على أوامر هدم منازل العديد منهم.

وقامت سلطات الاحتلال الإسرائيلي خلال العام 2019 باعتقال ما يزيد على 5000 فلسطيني، كان من بينهم 889 طفلاً، و128 امرأة، و11 نائباً في المجلس التشريعي الفلسطيني، و11 صحافياً، وأصدرت 1047 أمر اعتقال إداري، كان من بينها 439 أمراً جديداً، و4 أوامر بحق أطفال، و6 بحق نساء. وواصلت سلطات الاحتلال سياسة الاعتقال التعسفي بحق الفلسطينيين خلال العام 2019، حيث بلغ عدد المعتقلين في سجون الاحتلال نهاية العام 2019، قرابة 5000 أسير، من بينهم 7 نواب، وما يزيد على 700 أسير مريض، و26 أسيراً معتقلين قبل توقيع اتفاقية أوسلو؛ أي قبل العام 1993.<sup>1</sup>

وتعمل مؤسسة الضمير لرعاية الأسير وحقوق الإنسان، بشكل سنوي، على إصدار هذا التقرير ليشكل وثيقة ترصد الانتهاكات كافة التي يتعرض لها الأسرى والأسيرات الفلسطينيون منذ لحظة اعتقالهم، مروراً بمرحلة التحقيق، ووصولاً إلى نقلهم إلى زنازين الاحتلال. ويحاول هذا التقرير أن يسلط الضوء على حياة الأسرى وطبيعة المعاناة التي يعيشونها في السجون، ومدى مخالفة ممارسات الاحتلال للاتفاقيات والمواثيق الدولية، وبخاصة اتفاقية جنيف الرابعة الخاصة بحماية الأشخاص المدنيين في وقت الحرب للعام 1949، واتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة للعام 1984. وعلى الرغم من الحماية الدولية التي يفرضها المجتمع الدولي للأطفال والنساء، فإن ممارسات الاحتلال المختلفة لا تفرق بين الأطفال والنساء وغيرهم من الأسرى.

ويأتي هذا التقرير في إطار الجهود المتواصلة للمؤسسة للإفراج عن الأسرى والأسيرات في سجون الاحتلال الإسرائيلي كافة. ولحين تحقيق ذلك الهدف، فإن الضمير ستواصل جهودها، وبالتعاون مع المؤسسات الحقوقية الدولية والمحلية، من أجل ضمان تمتع الأسيرات والأسرى في سجون الاحتلال الإسرائيلي، بحقوقهن/م المكفولة وفقاً للقانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان.

ويعتبر هذا التقرير أداة لأرشفة أحداث وتفصيل الانتهاكات التي ترتكب بشكل ممنهج بحق الحركة الأسيرة، ولرصد الأوضاع والظروف داخل السجون بشكل دائم. كما يعتبر التقرير مكوناً أساسياً من مساعي المؤسسة إلى

1 انظر: «الاحتلال اعتقل أكثر من 5500 فلسطيني/ة خلال العام 2019»، تقرير صادر عن مؤسسة الضمير لرعاية الأسير وحقوق الإنسان، ونادي الأسير الفلسطيني، وهيئة شؤون الأسرى والمحررين، بتاريخ 30 كانون الأول 2020. تمت آخر زيارة بتاريخ 2/2/2020. متوفر على الرابط التالي: <https://bit.ly/2Hx4Y3q>

توثيق ممارسات الاحتلال وفضحها، ليس على نطاق حقوق الأسرى والأسيرات فحسب، بل على كافة السياسات والإجراءات والمتغيرات والقوانين ومشروعات القوانين التي يصدرها مشرع الاحتلال «الكنيست» فيما يتعلق بالأسرى خصوصاً، وحقوق الشعب الفلسطيني عموماً.

يعتمد التقرير منهجية وصفية تحليلية، بحيث يستند في معلوماته إلى حصيلة أعمال الرصد والتوثيق والمتابعة القانونية التي تضطلع بها المؤسسة، للرقابة على مدى احترام القانون الدولي لحقوق الإنسان، والقانون الدولي الإنساني، على المستويات التشريعية والقضائية والتنفيذية، سيما فيما يتعلق بالمعتقلين وأوضاعهم، باعتبارها الإطار النظري الناظم لحقوق الأسرى وأصول معاملتهم. وقد أجرت مؤسسة الضمير خلال العام 2019 (138) زيارة إلى الأسرى في سجون الاحتلال، و(44) زيارة لتوثيق انتهاكات الاحتلال، حيث تم خلال هذه الزيارات جمع معلومات وأخذ تصاريح مشفوعة بالقسم من الأسرى حول الانتهاكات التي يتعرضون لها أثناء عمليات الاعتقال، أو التحقيق، أو بعد النقل إلى المعتقلات. ولم يُعفل التقرير فحص ومراجعة لوائح وأنظمة عمل مصلحة السجون الإسرائيلية، المطبقة على الأسرى والأسيرات الفلسطينيين/ات، وذلك لمقارنتها مع المعايير الدولية، بما فيها تلك الواردة في أدلة عمل مراقبي أماكن الاحتجاز.

ويستعرض التقرير أبرز الانتهاكات لحث الجهات ذات العلاقة على التدخل والقيام بواجبها القانوني، وإلزام دولة الاحتلال باحترام الضمانات القانونية الخاصة بالمعتقلين، ويتناول قضية الأسرى كقضية واحدة، انطلاقاً من إيمان مؤسسة الضمير بأن أسرى القدس والأسرى الفلسطينيين من أراضي العام 1948، وأسرى قطاع غزة والضفة الغربية، هم حَمَلَةٌ راية واحدة وهموم واحدة، ويقاسون الظروف ذاتها، ويخوضون نضالاً يجب أن يكون موحداً في سبيل كرامتهم وحريتهم.



مقائق



بالأرقام

جدول 1: أعداد الأسرى والمعتقلين خلال السنوات 2010 - 2019

كانون الثاني	شباط	آذار	نيسان	أيار	حزيران	تموز	آب	أيلول	تشرين الأول	تشرين الثاني	كانون الأول	
5450	5440	5450	5400	5350	5250	5150	5100	5000	5050	5000	5000	2019
6141	6119	6050	6036	5941	5900	5820	5781	5640	5554	5554	5500	2018
6500		6200	6160	6200	6020	6128	6279	6098	6198	6154	6171	2017
6900	6600	6700	6650	6500	6350	6400	6300	6350	6400	6400	6500	2016
6200	6000	5820	5800	5750	5850	5700	5520	5621	6300	6700	6800	2015
5023	5142	5224	5265	5271			6500	6200	6500	6500	6200	2014
4743	4812	4936	4900	4979	5058	5071	5068	5007	5046	4996	5033	2013
4567	4489	4637	4610	4563	4659	4706	4660	4606	4596	4520	4656	2012
5935	5834	5777	5716	5604	5554		5573	5374	5434	4937	4970	2011
6831	6794	6985	6985	6584	6508	6408	6257		6180	6089	5977	2010

\* إحصائيات العام 2016 تقديرية؛ لعدم تمكن الضمير من الحصول على المعلومات الأقرب للصحة.

جدول 2: النواب المعتقلون 2010 - 2019

السنوات	كانون الثاني	شباط	آذار	نيسان	أيار	حزيران	تموز	آب	أيلول	تشرين الأول	تشرين الثاني	كانون الأول
2019	8	8	7	8	7	7	7	7	7	8	8	7
2018	11	11	7	6	6	6	5	5	5	6	6	8
2017	7	7	12	13	12	12	12	13	12	11	10	8
2016	7	6	6	6	7	6	6	6		6	6	6
2015	20	17	16	13	12	12	7	4	4	5	5	5
2014	12	11	11	11	11	23	38	36	29	28	25	22
2013	12	15	12	14	13	13	14	13	13	13	14	14
2012	27	27	27	27	27	26	20	20	13	10	8	13
2011	12	12	13	13	14	19	19	19	22	22	23	23
2010		11	15	14	12	12	12	12	9	9	9	9

جدول 3: فئات الأسرى بداية ونهاية الأعوام 2010 - 2019

الأسيرات	النواب	أسرى ما قبل أوسلو	أسرى قطاع غزة	أسرى القدس	أسرى الأراضي المحتلة العام 1948	السنوات
53	8	27	298	353	70	بداية العام 2019
41	7	26	308	308	70	نهاية العام 2019
59	11	29	320	550	70	بداية العام 2018
54	8	27	310	365	70	نهاية العام 2018
53	7	30	350	510	70	بداية العام 2017
58	10	30	320			نهاية العام 2017
55	7	30	328	500	90	بداية العام 2016
53	6	30	350	520	70	نهاية العام 2016
22	20	30	371	380	100	بداية العام 2015
60	5	30	352	520	90	نهاية العام 2015
17	12	30	389	163	226	بداية العام 2014
23	22	30	376	376	100	نهاية العام 2014
10	12	111	437	167	191	بداية العام 2013
16	14	53	395	169	216	نهاية العام 2013
8	27	112	462	161	180	بداية العام 2012
11	13	111	439	165	191	نهاية العام 2012
37	10	300	684	197	187	بداية العام 2011
5	23	112	443	152	165	نهاية العام 2011
36	12	300	726	198	200	بداية العام 2010
39	9	300	686	198	191	نهاية العام 2010

جدول 4: أعداد المعتقلين الإداريين خلال السنوات 2010 - 2019

السنوات	كانون الثاني	شباط	آذار	نيسان	أيار	حزيران	تموز	آب	أيلول	تشرين الأول	تشرين الثاني	كانون الأول
2019	495	497	497	490	480	480	460	420	425	460	460	458
2018	450	450	427	431	426	442	446	456	456	482	482	480
2017	536		491	500	490	477	540	465	449	463	453	434
2016	650	700	700	750	715		700	700				536
2015	450	454	426	414	401	480	480	350	343	450	545	660
2014	155	175	183	186	192			480	500	500	530	465
2013	178	178	170	168	156	147	136	134	137	135	145	145
2012	309	309	320	322	308	303	285	250	112	184	156	178
2011	207	221	214	217	220	229	243	243	272	286	278	283
2010	264	264	259	237	222	215	200	190	190	212	214	207

جدول 5: الأسرى الأطفال خلال الأعوام 2010 - 2019

السنوات	كانون الثاني	شباط	آذار	نيسان	أيار	حزيران	تموز	آب	أيلول	تشرين الأول	تشرين الثاني	كانون الأول
2019	215	209	205	215	210	205	210	210	190	190	185	185
2018	330	330	356	304	304	291	270	270	270	230	230	230
2017	300		289	300	300	300	320	300	300	280	311	350
2016	450	406	438	438	414		350	340				300
2015	152	163	182	182	164	162	160	153	156	320	420	470
2014	154	183	210	202	196	200	192	200	201	182	163	156
2013	193	219	185	236	236	222	194	195	180	179	159	173
2012	166	166	183	203	218	192	220	210	194	189	164	177
2011	209	221	216	224	217	211		201	176	262	150	159
2010	318	343	342	355	300	286	281	280	269	264	251	225

# التعذيب



# والمعاملة اللاإنسانية

حظرت مختلف المواثيق الدولية التعذيب بحيث أصبحت هذه القاعدة قاعدة عرفية مطلقة ولا يجوز تجاوزها بصرف النظر عن الظروف أو الأوضاع. وشكل الإعلان العالمي لحقوق الإنسان النواة الأولى لحظر التعذيب، فنص في المادة الخامسة منه على عدم جواز إخضاع أحد للتعذيب أو المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة. ونصت كذلك اتفاقيات جنيف للعام 1949 وبروتوكولاتها الإضافيان للعام 1977 في العديد من أحكامهما، على حظر المعاملة القاسية والاعتداء على الكرامة الإنسانية بشكل قاطع.<sup>2</sup> ومن جهة أخرى، فقد حظرت اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، بشكل صريح، في المادة الثانية منها، استخدام التعذيب بصرف النظر عن الطرف الذي يتم فيه ذلك، وحثت الدول الأطراف على اتخاذ إجراءات تشريعية أو قضائية أو إدارية من شأنها أن تعمل على منع أعمال التعذيب في الدولة.

على الرغم من هذا الحظر الشديد والمطلق، وبخاصة بموجب المادة 2/2 من اتفاقية مناهضة التعذيب التي صادقت عليها دولة الاحتلال في 3 تشرين الأول للعام 1991،<sup>3</sup> فإن الممارسة العملية لسلطات الاحتلال تعكس واقعاً مغايراً يتمثل في انتهاج سلطات الاحتلال الإسرائيلي التعذيب كوسيلة شبه اعتيادية لانتزاع الاعترافات من الأسرى الفلسطينيين، حيث يقوم أفراد المنظومة الأمنية في دولة الاحتلال بمساومة الأسرى الفلسطينيين على أبسط حقوقهم المتمثلة في سلامة الجسد والحق في الحياة، وصون كرامتهم الإنسانية، وذلك من خلال التذرع بقرار المحكمة العليا الإسرائيلية الصادر العام 1999،<sup>4</sup> الذي أعطى الضوء الأخضر للأجهزة الأمنية لممارسة ما وصفته بـ«ضغط جسدي معتدل» في حالة الضرورة المنصوص عليها في البند (34/1) من قانون العقوبات الإسرائيلي للعام 1977.<sup>5</sup> وهذه ثغرة بالغة الخطورة تقضي باستجواب المشتبه بهم بتهمة حيازتهم معلومات عن «عمليات عسكرية»، الأمر الذي شرعن استمرار ممارسة محقق «الشاباك» للتعذيب والمعاملة القاسية مع تحصيلهم من المساءلة، دون الالتزام بنص قرار المحكمة، فغالبية المعتقلين يحتجزون بناء على تهم متعلقة بنشاطات سياسية لا عسكرية.<sup>6</sup>

ولم يكن قرار المحكمة الإسرائيلية عام 1999 هو الوحيد من نوعه؛ ففي العام 2007، اعتقلت قوات الاحتلال الإسرائيلي أسعد أبو غوش، واستخدمت معه أساليب تحقيق قاسية جداً، شملت التعرض للشبح بوضعية القرفصاء، والموزة، والحرمان من النوم، والضرب، عدا عن الضغط النفسي الذي مارسه بحقه. بعد طلب من المحكمة بتوضيح

2 انظر المادة (3) المشتركة بين اتفاقيات جنيف الأربعة، والمادة (75 / 2) من البروتوكول الإضافي الأول الملحق باتفاقيات جنيف الأربع.

3 Status of treaties, United Nations Treaty Collection, Last accessed Jan 15, 2020. Available at: [https://treaties.un.org/Pages/ViewDetails.aspx?src=TREATY&mtdsg\\_no=IV-9&chapter=4&clang=\\_en](https://treaties.un.org/Pages/ViewDetails.aspx?src=TREATY&mtdsg_no=IV-9&chapter=4&clang=_en).

4 قرار المحكمة العليا 5100/94. اللجنة العامة لمناهضة التعذيب في إسرائيل ضد حكومة إسرائيل، الترجمة إلى الإنجليزية من المحكمة: [http://elyon1.court.gov.il/files\\_eng/94/000/051/a09/94051000.a09.htm](http://elyon1.court.gov.il/files_eng/94/000/051/a09/94051000.a09.htm)

5 [https://www.nevo.co.il/law\\_html/Law01/073\\_002.htm](https://www.nevo.co.il/law_html/Law01/073_002.htm)

6 تقرير مشترك: بيتسيلم وهموكيد- مركز الدفاع عن الفرد (2010)، انعدام المسؤولية: سياسة الجيش بعدم التحقيق بمقتل فلسطينيين على أيدي جنود: [https://www.btselem.org/download/201010\\_kept\\_in\\_the\\_dark\\_eng.pdf](https://www.btselem.org/download/201010_kept_in_the_dark_eng.pdf)

سبب إغلاق ملف أبو غوش دون فتح تحقيق فيه، وضح المستشار القضائي لحكومة الاحتلال أنه قد تم استخدام وسائل ضغط وأساليب استجواب استثنائية بحق أبو غوش، إلا أنها محمية وفقاً للبند 34 من قانون العقوبات الإسرائيلي للعام 1977. بتاريخ 12 كانون الثاني 2017، أصدرت المحكمة قرارها في هذه القضية معتبرة فيه أن «وسائل الضغط» الممارسة ضد أبو غوش لا تشكل تعذيباً، لأنها «لم تسبب ألماً ومعاناة بما يكفي لاعتباره تعذيباً».<sup>7</sup>

استمرت دولة الاحتلال في شرعنة عمليات التعذيب؛ ففي العام 2018، أصدرت المحكمة قراراً مسانداً لما سبق، وذلك في قضية فراس طيبش الذي اعتقلته قوات الاحتلال عام 2012، وقامت بالتحقيق معه في مركز تحقيق عسقلان، بحيث تضمن ذلك تعرضه لتعذيب شديد شمل عزله عن العالم الخارجي، وحرمانه من لقاء المحامي، والحرمان من النوم، والتعرض للضرب والشح والتهديد. بتاريخ 26 تشرين الثاني 2018، صدر قرار المحكمة العليا برد التماس طيبش، مقوضة بذلك مبدأ الحظر المطلق للتعذيب، حيث وسعت المحكمة، بشكل خطير، تعريف مفهوم «القنبلة الموقوتة»، وبالتالي سريان دفاع الضرورة.<sup>8</sup> ولا تقتصر خطورة هذا القرار على شرعنة التعذيب فحسب -وهو ما سبق أن شرعنته المحكمة ذاتها في أحكام سابقة- بل إنه قام بتوسيع مفهوم «القنبلة الموقوتة»، فكما أشار القاضي «عميت»، فإن حالة طيبش هي ليست الوضع الكلاسيكي للقنبلة الموقوتة التي تندر بوقوع هجمات وشيكة تتعلق بأمن الجمهور، حيث إن التهمة الرئيسية كانت حيازة أسلحة، والانتماء إلى فصيل «معاد».<sup>9</sup>

## 2019 يشهد حالات تعذيب مرعبة

لم تتوان يوماً أجهزة دولة الاحتلال، بما فيها الجهاز القضائي، عن مساندة جيش الاحتلال وجهاز المخابرات الإسرائيلي، وإعطائهما الغطاء الشرعي لكافة عمليات التعذيب والانتهاكات الجسيمة التي يرتكبها بحق الشعب الفلسطيني. فأوضحت الأحكام القضائية التي تمت الإشارة إليها سابقاً هذا النهج، الذي استمرت فيه دولة الاحتلال خلال العام 2019، حيث قامت قوات الاحتلال بشن حملة اعتقالات واسعة في صفوف الفلسطينيين، شملت اعتقال طلبة جامعيين، وسياسيين، ومدافعين عن حقوق الإنسان. هذا وقد قامت سلطات الاحتلال باستخدام أساليب تحقيق استثنائية مع مجموعة ممن تم اعتقالهم في الفترة ما بين شهر آب وشهر كانون الأول 2019، وذلك بهدف انتزاع معلومات واعترافات منهم، فقامت باستخدام التحقيق العسكري مع عدد من المعتقلين، من ضمنهم 16 معتقلاً فلسطينياً ممن تتابعهم مؤسسة الضمير. ويشمل التحقيق العسكري استخدام أساليب تعذيب وحشية وتتنافي مع أبسط مبادئ الإنسانية.

7 محكمة العدل العليا، قرار رقم 5722 / 12، أسعد أبو غوش ضد المستشار القضائي للحكومة.

8 محكمة العدل العليا، قرار رقم 9018 / 17، فراس طيبش ضد المستشار القضائي للحكومة، متوفر على الرابط التالي: <https://bit.ly/3bL9hou>.

9 انظر دراسة مؤسسة الضمير «كنت هناك»؛ دراسة حول التعذيب في مركز تحقيق المسكوبية، 2017، متوفر على الرابط التالي: [http://www.addameer.org/sites/default/files/publications/ltdhyb\\_fy\\_lmshwby.pdf](http://www.addameer.org/sites/default/files/publications/ltdhyb_fy_lmshwby.pdf)

ويذكر أن عدداً من المعتقلين ممن تم استخدام أساليب التحقيق العسكري بحقهم، تم، فيما بعد، توجيه لوائح اتهام لهم يمكن القول إنها لوائح بسيطة، حيث تتمحور، بشكل أساسي، حول عملهم النقابي في الجامعات، ومنهم الطالب أمير حزبون، والطالبة ميس أبو غوش،<sup>10</sup> وكذلك الأسير المحرر كنعان كنعان، الذي قامت قوات الاحتلال باعتقاله والتحقيق معه عسكرياً، وفيما بعد تم الإفراج عنه دون توجيه أي تهمة له. وتبين هذه السياسة مدى إجحاف سلطات الاحتلال، وبخاصة أنها لم تكتفِ باستخدام التحقيق العسكري ضد المعتقلين فقط، وإنما استخدمته كورقة للضغط على المعتقلين، فيذكر الأسير قسام البرغوثي، والأسير يزن مغامس، تهديد ضباط التحقيق لهما بأن يتم استخدام التحقيق العسكري مع عائلاتهم.

## التعذيب خلال عملة الاعتقال والنقل إلى مراكز التحقيق والسجون

واصل الجنود ضربي، قام أحدهم بإمساك رقبتي، وآخر أخذ يلوي ذراعي إلى الخلف، واستمر باقي الجنود بتوجيه اللكمات والضربات على رأسي وظهري. قاموا «بسحبي» إلى درج المنزل، واستمروا في ضربي خلال النزول.



نادر القيسي

على الرغم مما تقوم به دولة الاحتلال من تعذيب وسوء معاملة للمعتقلين الفلسطينيين، فإنها لا تكتفي بذلك، فتعتمد خلال عمليات الاعتقال، والنقل من مراكز التحقيق إلى المحاكم وبالعكس، أن تقوم بضرب الأسرى والتنكيل بهم. ومن الحالات البارزة، خلال هذا العام، حالة الأسير نادر القيسي (23 عاماً-مخيم العزة) الذي قامت قوات الاحتلال باعتقاله بتاريخ 30 تشرين الأول 2019، وذلك عقب اقتحام منزله بحدود الساعة الثانية فجراً. خلال عملية الاعتقال، تعمد الجنود معاملة نادر معاملة سيئة، فلم يتركوا له مجالاً لأن يرتدي ملابسه، وقام ثلاثة جنود -بلا أي داع- بضرب القيسي، حيث قام الأول بلكمه على كتفه، والثاني ضربه على رأسه من الخلف، والثالث ضربه بلكمة قوية على بطنه. وتظهر هذه الممارسة سعي جيش الاحتلال المستمر للتنكيل بالأسرى وضربهم دون حتى وجود أي مقاومة من الأسير.

ولم يكتفِ جنود الاحتلال باعتدائهم على نادر فحسب، وإنما اعتدوا، أيضاً، على والده الذي حاول أن يمنعهم من ضرب ابنه، فقاموا بدفعه، ما أدى إلى سقوطه على الأرض. يذكر نادر أن عملية الاعتقال تخللت قيام الجنود بضرب رأسه بزجاج سيارة والده، وتقييده بقيود بلاستيكية ضيقة جداً، وقيام أحد الجنود بضربه من الخلف،



الأمر الذي دفعه إلى بوابة حديدية وتسبب بجرحه في جفنه. على الرغم من إصابة القيسي، فإن جنود الاحتلال استمروا في ضربه خلال عملية نقله إلى مركز توقيف عصيون، حيث اعتدوا عليه بالضرب في المركبة العسكرية التي تنقله، باستخدام فوهات البنادق 6-7 مرات، إضافة إلى لكمة في الرأس من الخلف وتوجيه الشتائم له.

بقيت في مركز عصيون ما يقارب خمس ساعات، كان جفني ينزف رغم وجود الشاش عليه، وكان الطقس بارداً جداً، وبخاصة أنني كنت في ملابس الداخلية، وأنهم أخرجوني إلى العراء وأجلسوني على حجر وأنا مكبل اليدين ومعصوب العيون. شعرت وكأنني أجلس على أرض رطبة. بعد ساعات، قام أحدهم بوضع بطانية عليّ ولكنهم لم يسمحوا لي بشرب الماء أو حتى الذهاب إلى الحمام.



نادر القيسي

ولم يكن نادر الوحيد الذي تعرض لمثل هذه الممارسات، حيث تعرض الأسير منتصر القيسي (23 عاماً-مخيم العزة) أيضاً، إلى معاملة سيئة خلال عملية اعتقاله، حيث قامت وحدات الجيش بتقييده بكلبشات حديد إلى الأمام، وفيما بعد تم عصب عينيه ونقله إلى جيب عسكري، حيث أبلغهم الأسير منتصر بأنه قد أصيب من قبل في قدمه، وأنها حالياً تحوي بلاتين و «براغي» في الركبة، إلا أن قوات الاحتلال فيما بعد تعمدت التنكيل به، حيث قام أحد الجنود بشد منتصر من «طاقية البلوزة» التي كان يرتديها، وذلك لأنه يمشي ببطء بسبب البلاتين، ما تسبب بتعثره بإحدى درجات الجيب العسكري، وبخاصة أن قدميه كانتا مكبلتين.



## سامر العرييد ... إلى مستشفى هداسا خلال أقل من 48 ساعة على الاعتقال

برزت خلال هذا العام حالة الأسير سامر العرييد الذي قامت قوات الاحتلال باستخدام أقصى أساليب التعذيب معه، والتي كادت تؤدي بحياته. اعتقلت قوات الاحتلال العرييد يوم الأربعاء 25 أيلول 2019، وذلك من أمام مكان عمله، حيث تعرض العرييد، منذ اللحظات الأولى لاعتقاله، إلى ضرب عنيف بأسلحة القوات الخاصة التي اعتقلته، وتم اقتياده إلى معتقل عوفر فوراً، حيث منع من لقاء المحامي وبدأ التحقيق معه. خلال اليوم الأول تعرض العرييد لتحقيق مستمر لساعات وضرب عنيف وشبح بوضيحات عدة، وعلى الرغم من أن العرييد قد أبلغ القاضي العسكري في اليوم الثاني من اعتقاله -أثناء عرضه على المحكمة لغايات التمديد- بأنه يشعر بألم في صدره، وأنه غير قادر على البلع، وأنه يتقيأ باستمرار، فإن القاضي العسكري تجاهل ذلك تماماً وقام بتمديد توقيف العرييد لغايات التحقيق. وقبل مضي 48 ساعة على وجود سامر في التحقيق، وبالتحديد يوم الجمعة 27 أيلول، تم نقل سامر إلى مستشفى هداسا.<sup>11</sup>

كنت أشعر من الضغط على صدري أن أضلعي تتكسر، كنت أعتقد أنهم ربما كسروا ضلعاً واحداً أو اثنين ... مشيت من غرفة التحقيق إلى الزنزانة بصعوبة بالغة، كنت أتعزز على الحائط وأنا أمشي. دخلت إلى الزنزانة، ارتيمت على الفرشة، ولم أكن قادراً على الحركة. لم أستطع حتى الوصول إلى طبق الطعام، وحين نجحت في الوصول إليه، لم أتمكن من تناوله بسبب الألم الشديد الذي كنت أشعر به.



سامر العرييد

يذكر سامر أنه خلال جولات التحقيق معه، تم استخدام أساليب شبح عدة، كان منها: أسلوب الشبح بوضعية الموزة، وكذلك الشبح على الحائط، بحيث يُفرض عليه الوقوف على رؤوس أصابع القدمين مع حني الفخذين، وعند عدم تمكن العرييد من الوقوف على رؤوس الأصابع، كانوا يقومون بضربه وإجباره على معاودة الوقوف بالوضعية ذاتها. وروى العرييد حول إحدى جلسات التحقيق قائلاً: بدأت هذه الجولة بضرب المحقق ساجي لي على قدمي من الخلف، ما تسبب بوقوعي على الأرض، وبخاصة أن يدي كانتا مكبلتين إلى الخلف. جلس المحقق على بطني وبدأ بضربي "بوكسات" على الصدر. قام اثنان من المحققين بانتشالي في حين استمر الثالث بضربي على أنحاء جسدي كافة. نُقل العرييد إلى المستشفى وهو فاقد للوعي، حيث تبين أنه يعاني من كسور في أحد عشر ضلعاً من أضلاع

11 يجدر التنويه إلى أن سلطات الاحتلال لم تقم بإبلاغ عائلة العرييد عن وضعه الصحي، أو حتى إبلاغ محاميه، وذلك حتى مساء يوم السبت 28 أيلول 2019، ومع ذلك تم منع المحامي من لقائه حتى يوم الأحد، حيث سمح لمحامي العرييد برؤيته لمدة 10 دقائق كان سامر خلالها تحت تأثير المخدر، وغير قادر على التواصل.

جسده، ورضوض وأثار لضرب عنيف في أنحاء جسده كافة، وفشل كلوي حاد، وإنه في حالة صحية خطيرة استدعت وضعه تحت تأثير المخدر التام لقرابة 14 يوماً. وعلى الرغم من هذه الحالة الصحية الحرجة للأسير العربي، فإن محاكم الاحتلال استمرت في ووقوفها إلى جانب الجهاز العسكري الإسرائيلي، فقامت بتمديد توقيف العربي خمسة أيام، وذلك حتى تاريخ 7 تشرين الأول، ومنعته من لقاء المحامي حتى تاريخ 14 تشرين الأول.

حين وصلت إلى عيادة سجن الرملة، كان الدم قد جف تحت أطافر قدمي، وكلما حاولت أن أمسك بأحد أطافري يُخلع، حتى سقطت أطافري العشرة.



سامر العرييد

استمرت محاكم الاحتلال في توفير الغطاء القانوني لاعتقال العرييد، فواصلت الموافقة على تمديده على الرغم من وجوده في المستشفى، وفور بدء تحسن العرييد عاودت أجهزة دولة الاحتلال التحقيق معه، حيث تعرض العرييد لجلسات تحقيق عدة أثناء بقاءه في المستشفى، وصلت في إحدى المرات إلى ثماني ساعات. علاوة على ذلك، فإنه وخلال فترة بقاء سامر في المستشفى، تعرض لحادثة إطلاق غاز، حيث قام أحد الجنود بإطلاق قنبلة غاز في الغرفة التي كان يقبع فيها، ما يطرح سؤال ما إذا كانت سلطات الاحتلال تحاول في حقيقة الأمر التسبب بموت الأسير العرييد.

## مراكز التحقيق، مراكز الموت ... مركز تحقيق المسكوبية كحالة تفصيلية

يتعرض الفلسطينيون أثناء فترات التحقيق إلى العديد من أشكال التعذيب، وخلال العام 2019، شهد عشرات الفلسطينيين تعذيباً شديداً في مركز تحقيق المسكوبية، وكان منهم الأسير الطالب في كلية الهندسة والتكنولوجيا، ورئيس مجلس الطلبة السابق في جامعة بيرزيت أسامة الفاخوري، الذي قامت قوات الاحتلال باعتقاله بتاريخ 2 تموز 2019، وذلك عقب تفجير باب منزله، واستخدام الكلاب البوليسية أثناء عملية الاقتحام، حيث أصابت الكلاب ساقه، وتسببت بانتراع الجلد الموجود أسفل الركبة. تعاملت قوات الاحتلال، بشكل تعسفي، مع الأسير الفاخوري، حيث تركته ينزف أثناء عملية الاعتقال، وفور خروجه من المنزل قام أحد الجنود بلكمه مباشرة في وجهه.

تعرض الفاخوري لتحقيق استمر لما يقارب 55 يوماً في مركز تحقيق المسكوبية، تعرض فيها للشبح والتحقيق المتواصل الذي كان يمتد في بعض الحالات إلى 20 ساعة، هذا إضافة إلى حرمانه من النوم، وحرمانه من تلقي

العلاج المناسب، حيث اكتفت سلطات الاحتلال بإعطائه حقنة ضد التسمم فقط.<sup>12</sup> يذكر أن الأسير الفاخوري هو نجل الأسيرة المحررة لما خاطر (42 عاماً - الخليل) التي اعتقلتها قوات الاحتلال بتاريخ 24 تموز 2018، وأصدرت بحقها حكماً بالسجن لمدة 13 شهراً، وذلك على خلفية ما يسمى بالتحريض عبر كتاباتها على مواقع التواصل الاجتماعي، وأن عملية اعتقاله -جزئياً- جاءت بهدف الضغط على والدته، حيث حاولت قوات الاحتلال استفزازها مراراً بالضغط عليها قائلين إنهم سيقومون باعتقال نجلها قبل الإفراج عنها، وهو ما فعلته قوات الاحتلال بالفعل.<sup>13</sup>

## أبرز أشكال التعذيب الجسدي والنفسي التي رصدت مؤسسة الضمير استخدامها خلال العام 2019

شد وشف شعر الذقن والرأس.	الحرمان من النوم لساعات طويلة وصلت إلى قرابة ثلاثة أيام.	
الشبح على رجل واحدة.	الشبح بوضعية الموزة.	
اعتقال عائلات المعتقلين.	الشبح على الحائط.	
التهديد باستخدام التحقيق العسكري مع المعتقل نفسه أو مع أفراد العائلة.	الشبح بوضعية الكرسي الوهمي.	
التهديد بهدم المنازل.	الشبح بوضعية القرفصاء.	
التهديد بالإبعاد.	الشبح بوضعية كرة السلاسل.	
التهديد بسحب الإقامة-للمقديسين.	الشبح على كرسي التحقيق.	
التهديد بالاعتقال الإداري لسنوات طويلة.	استخدام الكلاب البوليسية أثناء عمليات الاعتقال وتركها تهاجم المعتقلين وذويهم.	
التهديد بالحرمان من السفر.	الضرب المفاجئ والمستمر على مختلف أنحاء الجسد.	
الحرمان من لقاء المحامي لفترات طويلة.		

12 أنظر تقرير حملة الحق في التعليم حول انتهاكات الاحتلال الإسرائيلي في جامعة بيرزيت العام 2019-2020، متوفر على الرابط التالي: <https://bit.ly/2wdvz3x>

13 يجدر التنويه إلى أن سلطات الاحتلال قد أصدرت في شهر آذار 2020 حكماً بالسجن الفعلي على الطالب أسامة الفاخوري لمدة 22 شهراً، وغرامة مالية قيمتها 4000 شيكل.

## قسام البرغوثي ... تحقيق عسكري قبل الوصول إلى مركز التحقيق

وبرزت خلال هذا العام حالة الأسير قسام البرغوثي (26 عاماً - قرية كوبر قضاء رام الله) الذي اعتقلته قوات الاحتلال بتاريخ 26 آب 2019، وتم نقله إلى مركز تحقيق المسكوبية، حيث منعت قوات الاحتلال من لقاء المحامي منذ لحظة الاعتقال وحتى ما يزيد على ثلاثين يوماً. خلال عملية اعتقال قسام، انهالت قوات الاحتلال عليه بالضرب، وهجم عليه أحد الكلاب البوليسية، حيث قام بعضه وتسبب بجرحه في مناطق عدة، منها عضلة الساعد في كلتا يديه، كما تسبب بجروح له في منطقة الرجل اليسرى. وعلى الرغم من نزيف قسام، فإن قوات الاحتلال استمرت في ضربه بشكل عنيف، حتى أنها قامت ببدء التحقيق معه، وقامت بشبحة بوضعية الموزة على أحد المقاعد في منزله.

أخذوني إلى غرفة في منزلنا وأرادوا التحقيق معي عسكرياً. قاموا برميي على الأرض وانهاالوا عليّ ضرباً بأقدامهم وأيديهم ... كانوا خمسة محققين في زي جنود، وجميعهم قاموا بالتحقيق معي لاحقاً في مركز تحقيق المسكوبية ... أحضروا مقعداً من المنزل وشبحوني عليه بوضعية الموزة، قام محققان بتثبيت رجلي باتجاه الأرض وقاما بالضغط على مكان الجرح الذي أصبت به قبل قليل من عضه الكلب، وآخران يضغطان على كتفي باتجاه الأرض، وآخر كان يهز رأسي من خلال شد الشعر. كان الألم مخيفاً بشكل لا يحتمل، وكنت أتمنى أن أغيب عن الوعي حتى يتوقف شعور الألم.



قسام البرغوثي

تم نقل قسام إلى مستشفى هداسا لتقطيب جراحه، ومن ثم إلى مركز تحقيق المسكوبية حيث بدأ التحقيق معه. خلال فترة التحقيق مع البرغوثي، قامت قوات الاحتلال بضربه بشكل متكرر، والضغط على جراحه حتى فتحت ونزفت مجدداً أثناء فترة التحقيق. استخدمت سلطات الاحتلال في حقه أساليب شبح عدة، كان منها الشبح بوضعية الموزة، والشبح وقوفاً مع ثني الرجلين والضغط على الكتفين باتجاه الأسفل، والشبح على كرسي مع رفع اليدين إلى الخلف واتكائها على طاولة أعلى من مستوى الكرسي. ولم تكتفِ طواقم التحقيق بكل هذه الأساليب، وإنما تعمدت القيام بتعصيب عينيه وضربه بشكل مفاجئ، بحيث لا يكون بإمكانه توقع مصدر الضرب أو حماية نفسه، وقامت، أيضاً، باستخدام أسلوب نثف الشعر بالأيدي، ما تسبب بتكدمات ونزيف على وجه قسام.

لم تكن أساليب التعذيب التي استخدمتها سلطات الاحتلال بحق البرغوثي مقتصرة على ترك أثر وألم جسدي فحسب، بل قامت قوات الاحتلال باستخدام أساليب عدة تترك أثراً نفسياً في المعتقل، حيث تعرض قسام للتهديد

بشكل متواصل من قبل طواقم التحقيق، وقامت قوات الاحتلال باعتقال شقيقه الأكبر، ووالدته، وعدد كبير من أصدقائه، وقامت بفبركة فيديو حول استشهاد أحد أصدقائه أثناء عملية اعتقاله. وتأتي هذه الممارسات المختلفة بهدف الضغط على المعتقلين في فترة التحقيق وانتزاع الاعترافات منهم، وبخاصة في ظل عزلهم عن العالم الخارجي، وعدم تمكنهم من التواصل مع محاميهم، حيث تضع دولة الاحتلال الأسرى في ظروف تحقيق صعبة، تبدأ بطبيعة الزنازين التي يقعون فيها، والتي تفتقر إلى أبسط أسس الحياة، حيث أشار العديد من المعتقلين إلى تعمد قوات الاحتلال ترك الإنارة في الزنازين طوال الوقت، بحيث يصعب على الأسير النوم، هذا عدا عن طبيعة الجدران في هذه الزنازين التي تظهر تلذذ الاحتلال بتنغيص حياة الفلسطينيين حيث تدهن جدران هذه الزنازين بلون كئيب، ويتم رشها بطريقة نافرة بحيث تصبح أقرب إلى الأشواك، فلا يتمكن الأسرى حتى من الاتكاء على أحد هذه الجدران.

منذ لحظة اعتقالي وحتى انتهاء أول جولة تحقيق عسكري معي، لم أنم مطلقاً، وذلك لمدة ثلاثة أيام ونصف. كنت أتناول طعامي في غرفة التحقيق في معظم الأحيان. لم أكن قادراً على المشي لدرجة أنهم كانوا ينقلوني إلى الحمام بواسطة مقعد متحرك، أو حملاً.

قسام البرغوثي



## جميل الدرعاوي ... مشهد طفليّ في زاوية الغرفة أقسى من التحقيق العسكري

رأيت طفليّ في زاوية الغرفة تبكيان وترتجفان. عندما ذهبت زوجتي لصنع حليب للطفلة الرضيعة، قام أحد الجنود بسكب البودرة على الأرض بين كل الركाम، وقال لها «اعلمي من هنا».

جميل الدرعاوي



تعرض الأسير جميل الدرعاوي (40 عاماً - بيت لحم) إلى الاعتقال بتاريخ 12 تشرين الثاني 2019، وذلك بعد أن اقتحمت قوات الاحتلال منزله وعائث فيه خراباً، وحطمت محتويات المنزل، ونزعت البلاط ومزقت عدداً من المقاعد، وقامت بتفتيش الدرعاوي تفتيشاً عارياً منذ اللحظة الأولى لاقتحام المنزل، علاوة على ما قامت به قوات الاحتلال من التنكيل بزوجه وطفليه. تم نقل الدرعاوي إلى مركز تحقيق المسكوبية، حيث تم التحقيق معه لمدة 45 يوماً. ويذكر أن قوات الاحتلال بدأت بالتحقيق العسكري مع الدرعاوي منذ اللحظة الأولى لاعتقاله، واستمر ذلك ثمانية أيام، تعرض خلالها للضرب الشديد، وتلقي لكمات قوية ومتواصلة على وجهه تسببت



الضغط والضرب على الفك


بفقدانه الشعور بمنطقة الوجه، فشعر الدرعاوي، آنذاك، وكأنها فكه تحرك من موقعه، ليكمل أحد المحققين تعذيبه بمسك فمه وتحريكه بقوة، ليضمن أنه أتم إزاحة فك الدرعاوي من موقعه.

خلال عملية التحقيق مع الدرعاوي، استمر المحققون برشق المياه الباردة على وجهه وجسده، وأمسكوا به من شعره وجسده وهو ملقى على الأرض، وشحطوه في أرجاء غرفة التحقيق كافة، كما وضع المحققون سلسلة بشكل طولي على طول عموده الفقري، وألقوه على الأرض، وجلس أحد المحققين على بطنه وبدأ محقق آخر بتحريك السلسلة لتحدث ألماً شديداً في الظهر، حيث إنه يعاني من «الديسك»، وهو ما استخدمه المحققون للضغط عليه بشكل أكبر. ونتيجة لهذه الوضعية، أصبح جميل غير قادر على الوقوف. كما تعرض للضغط الشديد على رقبته وعلى كتفيه، حيث استخدم المحققون ركبهم للضغط على رقبته، وتعرض في جولة من جولات التحقيق إلى ضربة قوية على رأسه تسببت بسقوطه أرضاً، وفقد بعدها القدرة على الكلام أو النظر، وتدرجياً بدأ يرى بعينه اليسرى، أما العين اليمنى فهو، حتى هذه اللحظة، لا يستطيع الرؤية من خلالها بشكل سليم. حتى تاريخ 1 آذار 2020، لم يزل الدرعاوي يعاني من وضع صحي صعب، بسبب إزاحة الفك، ولا يتمكن من الأكل أو الكلام بشكل طبيعي، وتم تشخيص إصابته بشعر في الظهر، وضعف في الروية، وهو بحاجة إلى متابعة طبية.

## وليد حناتشة ... «رأيت الموت ثلاث مرات»

كان من بين الأسرى الذين تعرضوا لتحقيق شديد الأسير وليد حناتشة (51 عاماً - رام الله) الذي اعتقلته قوات الاحتلال بتاريخ 3 تشرين الأول 2019، ونقلته إلى مركز تحقيق المسكوبية، حيث بدأ التحقيق معه عسكرياً.

تعرض حناتشة خلال فترة التحقيق معه -التي استمرت 63 يوماً منع خلالها ما يزيد على 40 يوماً من لقاء المحامي- لتعذيب وحشي بوجود غطاء طبي، حيث كانت طواقم التحقيق تقوم بنقل وليد للعيادة لقياس الضغط والنبض بشكل دوري؛ وذلك لأخذ الموافقة على استكمال جلسات التحقيق معه، والمصادفة على أنه بصحة جيدة تمكنهم من التحقيق معه. وعلى الرغم من الآلام التي كان يشعر بها في أنحاء جسده كافة، وعلامات التعذيب البارزة على جسده، فإن الطبيب كان يصادق في كل مرة على أن حناتشة في صحة جيدة، وأنه «مؤهل لاستكمال التحقيق». تم شبح وليد بطرق عدة كان من بينها الشبح على الحائط، وعلى الطاولة، والشبح بوضعية الموزة. وبحكم عمر حناتشة وعدم قدرته على احتمال الألم أغمي عليه أكثر من مرة خلال التحقيق، ما دفع المحققين في أكثر من مرة إلى سكب الماء على وجهه وجسده لإبقائه واعياً.



تنف شعر الذقن

استخدمت سلطات الاحتلال مع حناتشة، أيضاً، أسلوب تنف شعر اللحية والرأس بأيدي المحققين، مما تسبب له بنزيف وكدمات على الرقبة ومقدمة الرأس. ولم يتمكن وليد في الكثير من جلسات التمديد في المحاكم من الوقوف، وتم نقله إليها على مقعد متحرك. ولم تكتفِ سلطات الاحتلال بكل هذه الأساليب، بل قامت، أيضاً، باعتقال ابنته ميس، حيث تم استدعاؤها لمقابلة المخابرات في مركز تحقيق المسكوبية، وفور وصولها تم إعلامها بأنها رهن الاعتقال، وجل هذا كان في إطار الضغط على والدها.

## رغم الاعتقال ... النقل إلى مراكز التحقيق احتمال دائم

لم يسلم الأسرى القابعون في سجون الاحتلال من هذه الهجمة الشرسة، حيث قامت قوات الاحتلال بتاريخ 27 أيلول 2019، باعتقال الأسير عبد الرازق فراج (57 عاماً - رام الله) وقامت بإصدار أمر اعتقال إداري بحقه، وبعد إمضائه ما يقارب الشهر في الاعتقال الإداري، قامت بتحويله -بتاريخ 23 تشرين الأول- إلى مركز تحقيق المسكوبية، ليخضع لتحقيق عسكري قاسٍ لما يزيد على 40 يوماً، تخللها إخضاعه لتعذيب جسدي ونفسي شديد، وذلك من خلال التحقيق معه لفترات طويلة، وحرمانه من النوم، وضربه وصفعه بقوة. ومما يلفت النظر في حالة فراج، إقرار أحد محققي الشاباك بأن عبد الرازق هو أول حالة منذ العام 2002 يواجه فيها معتقل بعمره التحقيق العسكري.



كغيره من المعتقلين، قامت قوات الاحتلال باستخدام العديد من أساليب الشبح بحق عبد الرازق كالوقوف على الحائط مع ثني الركبتين، والقرمزة في مربع محدد، وكذلك قامت باستخدام أسلوب الضغط على الرقبة والوجنتين بشدة بأصابع المحققين، ما سبب له انتفاخ في الوجه، وآلام شديدة أدت إلى صعوبة في الأكل. حاول فراج الاحتجاج على ما تقوم به سلطات الاحتلال من تنكيل به فقرر الدخول في إضراب عن الطعام والدواء لمدة 3 أيام أثناء التحقيق العسكري، إلا أن هذا لم يمنع محققي الاحتلال من استكمال تعذيبهم له. علاوة على ذلك، قامت سلطات الاحتلال باعتقال وديع الابن الأصغر لعبد الرازق، وحولته إلى مركز تحقيق المسكوبية، وذلك بشكل أساسي، للضغط على والده، حيث عمدت أن يشاهد عبد الرازق ابنه أكثر من مرة خلال تلك الفترة.

وكذلك الحال كان بالنسبة للأسير اعتراف الرماوي، الذي اعتقلته قوات الاحتلال بتاريخ 23 أيلول 2019، وأصدرت بحقه أمر اعتقال إداري لمدة 6 أشهر، وبعد مرور شهر، تم تحويل اعتراف إلى مركز تحقيق المسكوبية للتحقيق معه. خلال فترة التحقيق مع الرماوي، تم حرمانه من لقاء المحامي، وحرمانه من النوم، وتعرض للشبح بوضعيات مختلفة كالشبح بوضعية الموزة، والشبح على الحائط، ونقل أكثر من مرة على مقعد متحرك إلى عبادة مركز التحقيق، وذلك نتيجة للضرب والتعذيب الشديد الذي تعرض له. ويذكر أنه خلال فترة التحقيق مع اعتراف، عمدت سلطات الاحتلال إلى عرض فيديو مصور للأسير سامر العرييد وهو داخل أحد المشافي ومغمى عليه، وتم تهديد الرماوي بأن يتم تعذيبه حتى يصل إلى مرحلة مشابهة لما وصل إليه العرييد.

## أسماء عدة وأساليب واحدة

كانت ليلة عصبية. كان من الصعب جداً أن أسمع أصوات أصدقائي وهم يضربون، وكان الأصعب سماعي أصوات الفتيات في التحقيق وهن يصرخن من الألم. كان في ذلك أم وضغط نفسي شديد، وتهديد مبطن.



أيسر معروف

لم يكن الأسرى المشار إليهم سابقاً للوحيدين ممن تعرضوا للتحقيق العسكري والتحقيق الشديد خلال هذا العام، حيث تعرض الأسير يزن مغامس إلى التحقيق العسكري الذي شمل شبحه بوضعية الموزة والقرفصاء، والضرب الشديد على الوجه، وكذلك الحال بالنسبة للأسيرة ميس أبو غوش التي تعرضت للضلع الشديد والمفاجئ على الوجه أثناء تغمية عينيها، وشبحت بوضعية الموزة وبوضعية الكرسي الوهمي، إضافة إلى الشبح على الطاولة. وتعرض الأسير نظام امطير، من جهة أخرى، إلى نتف شعر الذقن، حيث قام المحققون بنتف شعر ذقنه شعرة

شعرة، وتعمدوا البصق على وجهه وصفعه وضربه بشدة على منطقة الوجه، وقاموا بمنعه من استخدام الحمام لفترات طويلة.

هذا، وتعرض الأسير ربحي كراجة للتحقيق لمدة 104 أيام، تخللها تعرضه للضرب العنيف، والشبح على الحائط، والشبح بوضعية الموزة، والشبح على الطاولة، وتعرض للإغماء مرتين أثناء التحقيق معه نتيجة للتعذيب الذي تعرض له. وتعرض الأسير أيسر معروف لأشكال عدة من الشبح، كان منها الشبح بوضعية الموزة، والشبح على رجل واحدة، والشبح بوضعية القرفصاء، وتعرض للضرب والصفع على الوجه. كما تعرض الأسير إصرار معروف، وطارق مطر ونائل الحلبي وسلام طه، وكنعان كنعان إلى تعذيب شديد وقاسٍ، وكان من بينهم من تعرض للتحقيق عسكري.

## مركز تحقيق عسقلان ... مثال آخر على منهجية تعذيب واحدة

الاسم: نجم عبد الناصر عوض عواد  
تاريخ الميلاد: 2 حزيران 1996  
المنطقة: نابلس- عورتا  
تاريخ الاعتقال: 7 كانون الثاني 2019



### عملية الاعتقال

بعد منتصف ليلة 7 كانون الثاني 2019، اقتحمت قوة من جيش الاحتلال الإسرائيلي منزل الأسير نجم عواد، حيث قامت بتطويق المنزل، ومحاولة خلع بابه، إلا أن والد نجم استدرك ذلك وقام بفتح الباب. بعد دخول قوات الاحتلال البيت قاموا باستجواب نجم سريعاً. حاول نجم خلال هذه الأثناء تهدئة الوضع، وطلب من الجنود مراعاة أن والده وأمه مرضى، وأن والده يتم إدخاله إلى المشفى بشكل أسبوعي بسبب وضعه الصحي، إلا أن جيش الاحتلال لم يكتف بذلك، بل أجاب أحد الجنود نجم قائلاً: ”ما دخلني فيه، أنا دخلني فيك، اللي بده يموت يموت“.

قام الجنود بتقييد نجم بقيود بلاستيكية، وتم تضيقها بصورة كبيرة، حاول نجم الاعتراض على ذلك، إلا أن جنود الاحتلال تجاهلوه، لا بل قاموا بوضع حلقات بلاستيكية بين الحلقتين الموجودتين على معصميه، ما فاقم من آلامه، وبخاصة عندما بدأ الجنود برفع القيود إلى أعلى، وضغط أحد الجنود على ظهره إلى الأسفل، ما تسبب لنجم بألم شديد أدى إلى صراخه، حيث تركز الألم في منطقة الظهر واليدين والأكتاف، وعلى الرغم من ذلك، واجه الجنود ألم نجم بضربه على ظهره.

تم نقل عواد إلى إحدى المركبات العسكرية، حيث تعامل معه الجنود بطريقة لا إنسانية، فقام أحد الجنود بالضغط على رأس نجم من خلال حجز رأس نجم ما بين حقيبتي الجندي وحائط المركبة العسكرية، وقام آخر بالضغط على خاصرة نجم بقدمه، وذلك حتى وصلوا إلى مركز حوارة، حيث بقي هناك ساعات قبل أن يتم نقله إلى مركز تحقيق عسقلان، من خلال بوسطة صغيرة وضيقة وباردة.

### تحقيق شديد ولوائح اتهام بنود لا تذكر!

تم التحقيق مع عواد لما يقارب 50 يوماً في مركز تحقيق عسقلان، منع خلالها ما يزيد على 30 يوماً من لقاء المحامي. كانت جولات التحقيق طويلة ومرهقة، وتعرض خلالها عواد للشبح على كرسي التحقيق، والصراخ، والبصق عليه من قبل أحد المحققين، والتهديد بالاعتقال الإداري، والبقاء فترات طويلة في التحقيق، وأن هذا من شأنه أن يتسبب بتفاقم مرض والده. وكذلك تعرض عواد للحرمان من النوم لساعات طويلة، فيذكر أنه في إحدى الليالي التي لم يرغب المحققون فيها بتركه ينام، قام طاقم التحقيق بنقله كل ساعة ونصف إلى زنزانه جديدة.

بعد انتهاء مدة التحقيق، قدمت النيابة العسكرية وبتاريخ 6 آذار لائحة اتهام للأسير عواد، وضمنتها ثلاثة بنود أساسية يتمحور الأول منها حول العضوية في تنظيم محظور، وشرحت النيابة في هذا البند بأنه منذ بدء عواد دراسته في جامعة النجاح الوطنية - العام 2015 انضم إلى الكتلة الإسلامية، وبدأ بالمشاركة في أنشطتها المختلفة في الجامعة، وفندت ذلك من خلال الإشارة إلى بعض الأنشطة التي شارك فيها نجم، والمتمثلة في المشاركة في انتخابات الجامعة، ودعوة الطلبة للتصويت للكتلة الإسلامية. وأشارت كذلك النيابة إلى مشاركة نجم في حفل تخرج كانت قد نظمتها الكتلة الإسلامية في جامعة النجاح الوطنية.

أما البند الثاني للائحة الاتهام، فأشار إلى مشاركة عواد في بعض الأنشطة التابعة لحركة حماس، حيث إنه شارك في احتفال جرى في ذكرى انطلاقة حماس، وذلك في كانون الأول 2018. أما في البند الثالث، فوجهت النيابة العسكرية له تهمة التشويش على إجراءات قضائية، وشرحت ذلك بأن عواد طلب من شقيقته في وقت سابق على اعتقاله، أن تقوم بمسح كافة حساباته على مواقع التواصل الاجتماعي في حالة اعتقاله. بتاريخ 18 آب 2019، أصدرت محكمة الاحتلال العسكرية حكمها على الأسير نجم عواد بالاعتقال 11 شهراً فعلياً، و6 أشهر وقف تنفيذ لمدة خمس سنوات من يوم الإفراج عنه وغرامة مالية قيمتها 2000 شيكل إسرائيلي.

تظهر حالة الأسير عواد مدى إجحاف سلطات الاحتلال بحق الفلسطينيين، فتقوم باعتقالهم في منتصف الليل بطرق وحشية تدب الرعب في نفوس ذوي المعتقل، وتقوم بوضعهم في مراكز تحقيق تفتقر لأسس الحياة البشرية، وتستخدم بحقهم أقسى أساليب التحقيق، وفيما بعد تقوم بتقديم لوائح اتهام لهم لا تترك مجالاً إلا للقول إنها تهدف إلى حرمان الفلسطيني من المشاركة في أي نشاط سياسي. حاکمت النيابة العسكرية الأسير عواد، بشكل أساسي، على نشاطه الجامعي النقابي، واعتبرت ذلك مخالفة لأنظمتها وقوانينها، وزجت به في سجن مجدو 11 شهراً دون ارتكابه فعلاً يذكر سوى المشاركة في أنشطة جماهيرية يتواجد فيها مئات الفلسطينيين غيره.

# ظروف



# السجن

يعيش الأسرى الفلسطينيون ظروفًا حياتية صعبة تتجلى في اكتظاظ أعداد الأسرى في غرف ضيقة المساحة تفتقر إلى الحد الأدنى من مقومات الحياة البشرية، حيث تنتشر الرطوبة في العديد من الزنازين، وبالأخص في الزنازين التي لا توجد فيها مصادر تهوية طبيعية كالشبابيك، ما يؤدي إلى إصابة الأسرى بالعديد من الأمراض الجلدية والأمراض المعدية. أضف إلى ذلك، أن دولة الاحتلال تقوم بابتزاز الأسرى بحاجاتهم الطبية ضمن سياستها المتعمدة في الإهمال الطبي بحق الأسرى الفلسطينيين. كما تعتمد على توفير كميات غير كافية من الطعام ومستلزمات الحياة للأسرى، الأمر الذي يدفعهم إلى شراء جزء كبير من المواد الغذائية والمستلزمات الحياتية من خلال كانتينا السجن التي تتضاعف فيها الأسعار.

ولا تكتفي سلطات الاحتلال فقط بوضع الأسرى في مثل هذه الظروف المعيشية الصعبة، وإنما تعتمد على تنغيص حياتهم، من خلال الاقتحامات المتكررة للسجون التي تقوم خلالها وحدات القمع بالاعتداء على الأسرى، ونشر الرعب في نفوسهم، وبخاصة الأسرى الأطفال منهم، بسبب وحشية الطريقة التي تتم فيها عملية الاقتحام، وما يتعرض له الأسرى من معاملة حاطة بالكرامة الإنسانية خلال الاقتحامات.

هذا، ويعاني الأسرى في معظم السجون من البرد القارس في فصل الشتاء، في ظل عدم وجود عدد كافٍ من الأغذية، وفي ظل شروط إدارة مصلحة السجون، في الكثير من الأحيان، التي تحدد بأن تكون الأغذية التي يتم إدخالها إلى الأسرى هي أغذية خفيفة، وبالتالي لا تلبى حاجتهم من الدفء في أوقات البرد، وبخاصة أن غرف الأسرى، بشكل عام، لا يوجد فيها سوى جهاز تدفئة واحد صغير الحجم؛ أي أنه لا يوفر تدفئة لأرجاء الغرفة كافة. ومن جهة أخرى، يعاني الأسرى في السجون الصحراوية كسجن نفحة، والنقب -أقسام الخيام على وجه التحديد- من الحر الشديد في أشهر الصيف بسبب موقع هذه السجون في مناخ صحراوي حار، وتقوم إدارة السجون، في الكثير من الأحيان، بحرمان الأسرى، في مثل هذه الحالات، من شراء المراوح، وتمتنع بالمقابل عن تركيب مكيفات للتبريد. وفي أحيان أخرى، تقوم إدارة السجن بقطع المياه عن بعض الأقسام، أو تقوم بحرمان الأسرى من المياه الباردة في أقسام العزل الانفرادي.<sup>14</sup> توضح مثل هذه الممارسات مدى تمادي سلطات الاحتلال في محاولاتها للتنكيل بالأسرى، وحرمانهم من أبسط متطلباتهم الحياتية، كتوافر مستلزمات تتناسب مع الطقس البارد أو الحار.

وتخالف دولة الاحتلال، من خلال هذه الممارسات، العديد من المواثيق الدولية، ومنها نصوص القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء، وبالتحديد القواعد الخاصة بأماكن الاحتجاز، وما تنص عليه من وجوب توافر متطلبات الحياة الصحية في الغرف التي يستخدمها السجناء، بما يشمل ظروف المناخ والهواء والمساحة الدنيا المخصصة

14 مؤسسات الأسرى: الاحتلال اعتقل (421) فلسطينياً/ة خلال شهر أيار/مايو 2019. ورقة صادرة عن مؤسسة الضمير لرعاية الأسير وحقوق الإنسان، ونادي الأسير الفلسطيني، وهيئة شؤون الأسرى والمحررين. تمت آخر زيارة بتاريخ: 20/2/2020. متوفر على الرابط التالي: <https://bit.ly/2SjkCza>

لكل سجين، والإضاءة، والتدفئة، والتهوية.<sup>15</sup> وتخالف كذلك اتفاقية جنيف الرابعة، وبالأخص نص المادة 76 التي تنص على تقديم الرعاية الطبية اللازمة للأسرى، وكذلك نصوص المادتين 91 و92 من الاتفاقية ذاتها، التي تشير إلى قضية الرعاية الطبية الدورية وضرورة توفيرها للأسرى.

## المحكمة العليا الإسرائيلية تقرر حجم المساحة المخصصة لكل أسير

في العام 2014، وبالتحديد بتاريخ 12 آذار، تقدمت جمعية حقوق المواطن في إسرائيل، والمركز الأكاديمي للقانون والأعمال، وجمعية أطباء لحقوق الإنسان، بالتماس إلى محكمة العدل العليا لدى الاحتلال، وذلك فيما يتعلق بالمساحة المخصصة لكل أسير في السجن، حيث لا تتعدى المساحة المخصصة لكل أسير ثلاثة أمتار مربعة، شاملةً المكان المخصص للنوم والاستحمام والمراحيض،<sup>16</sup> الأمر الذي من شأنه أن يشكل مخالفة للوائح مصلحة السجون الإسرائيلية التي حددت المساحة لكل أسير بستة أمتار.<sup>17</sup> وعليه، فإنه يصبح من الصعب على الأسرى التحرك بحرية في زنازينهم، في ظل اكتظاظ أعداد الأسرى وضيق المساحة المتاحة.

بتاريخ 13 حزيران 2017، ردت المحكمة العليا للاحتلال بإلزام «الدولة» أن تقوم بتعديلات على المساحة المخصصة لكل أسير، بحيث تلتزم بالمساحة الواجب توفيرها لكل أسير، على أن يتم ذلك على مرحلتين؛ الأولى تتم على مدار تسعة أشهر،<sup>18</sup> والثانية تكون على مدار ثمانية عشر شهراً.<sup>19</sup> وعلى الرغم من أن المهلة التي وضعتها المحكمة لإحداث هذه التغيرات هي مهلة كافية، فإن النيابة العامة الإسرائيلية طالبت بتأجيل تنفيذ هذا القرار حتى العام 2027. ويمكن القول إن طلب النيابة العامة تأخير تطبيق القرار حتى 2027، يظهر محاولات دولة الاحتلال لتجاهل حق الأسرى في أبسط الأمور كمساحة مناسبة لهم داخل الزنازين، وسعيها إلى المماطلة في تنفيذ أي قرار ذي صلة بهذه الجوانب.<sup>20</sup>

ردت المحكمة العليا الإسرائيلية على طلب النيابة بتأجيل التنفيذ بتاريخ 1 تشرين الثاني 2018، أمرت بتوسيع المساحة المتاحة لكل أسير حتى (4.5) متر مربع حتى العام 2020، وقرت القضاة، أيضاً، أن على الشاباك الامتثال لأمر توسعة المساحة الحيادية في مرافق الخدمات الأخرى المخصصة للأسرى حتى العام 2021.

15 انظر المادة 10 من القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء، أوصى باعتمادها مؤتمر الأمم المتحدة الأول لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين، وأقرها المجلس الاقتصادي والاجتماعي بقراريه 663 (د-24) و2076 (د-62)، منشورة في: مجموعة صكوك دولية، المجلد الأول، الأمم المتحدة، نيويورك، 1993، رقم المبيع I. A.94.XIV-Vol.1، Part 1، ص 337.

16 انظر تقرير انتهاكات 2018، مؤسسة الضمير لرعاية الأسير وحقوق الإنسان، 2019، 56 - 57.

17 منشور بعنوان الكثافة في السجون والاحتجاز، منشور من قبل جمعية حقوق المواطن في إسرائيل بتاريخ 25 شباط 2019، تمت آخر زيارة بتاريخ 15 شباط 2020. متوفر على الرابط التالي: [https://www.acri.org.il/post/\\_/171](https://www.acri.org.il/post/_/171).

18 تشمل هذه المرحلة تأمين الدولة لكل أسير مساحة معيشية تعادل 3 أمتار دون المراحيض وأماكن الاستحمام.

19 تشمل هذه المرحلة تأمين مساحة فعلية للأسرى بواقع 4 أمتار غير شاملة لمساحة المراحيض وأماكن الاستحمام، أو 4.5 متر شاملة للمراحيض وأماكن الاستحمام.

20 للمزيد، انظر: تقرير الانتهاكات للعام 2018، ص 56 - 57.

ومن خلال ملاحظات الأسرى لمحامي مؤسسة الضمير، فقد بدأت دولة الاحتلال بإحداث تغييرات على المساحة المخصصة للأسرى في العديد من السجون، إلا أنها، وحتى تاريخ 1 شباط 2020، لم تنته من تطبيق قرار المحكمة العليا؛ فعلى سبيل المثال، قامت إدارة مصلحة السجون في سجن ريمون بتقليص عدد الأسرى في كل غرفة من 10 أسرى إلى 6 حالياً، وتعمل على تخفيض العدد إلى 4 أسرى بشكل تدريجي، بحيث تصبح المساحة المخصصة لكل أسير ما بين 4 - 4.5 متر مربع، علماً أن المساحة الحالية للغرف هي 28 متراً مربعاً، وتحتوي على حمامين (تقريباً بمساحة 5 أمتار مربعة) ومكان للاستحمام. أي، وبعبارة أخرى، فإن المساحة المخصصة لكل أسير دون احتساب مساحة الحمامات ومكان الاستحمام هي 3.8 متر مربع، وهي بالتالي لم تصل بعد إلى المساحة المطلوبة.

أما في سجن النقب، وبالأخص في قسم الخيام، أو ما يطلق عليه اسم «القلعة (أ)»، فإن هذا القسم يحتوي على 6 أقسام فرعية، ويحتوي كل قسم فرعي على 120 أسيراً، بواقع 20 أسيراً في كل خيمة. عملت إدارة السجن خلال العام 2019 على تقليص عدد الأسرى في هذه الخيام، بحيث أصبح هناك 14 أسيراً في كل خيمة، وبمجموع 84 أسيراً في كل قسم. وتستمر الإدارة في تقليص عدد الأسرى بهدف الوصول إلى وجود 66 أسيراً في كل قسم، بواقع 11 أسيراً في كل خيمة.<sup>21</sup> أما قسم الغرف في سجن النقب، أو ما يطلق عليه اسم «القلعة (ج)»، فإن كل غرفة فيه تحتوي حالياً على خمسة أسرى، ويوجد في كل قسم 60 أسيراً. أما فيما يتعلق بسجن جلبوع، فيقع حالياً 6 أسرى في كل غرفة، مقارنة بوجود 8 أسرى في السابق، وتعمل إدارة السجون إلى الاستمرار في خفض عدد الأسرى بهدف الامتثال إلى قرار المحكمة العليا. ويجدر التنويه بأنه لا يوجد تقدير واضح للمساحة في كل من سجن النقب وسجن جلبوع، إلا أن الأسرى قد أكدوا أن المساحة ما زالت أقل مما هو مطلوب من الإدارة، حيث إنها تقترب من 3 - 3.5 متر مربع لكل أسير.

## سجن عوفر تحت المجهر

خلال العام 2019، قامت سلطات الاحتلال باعتقال آلاف الفلسطينيين، ومع تزايد أعداد الأسرى في المعتقلات وقرار محكمة الاحتلال العليا بخصوص المساحة المخصصة لكل أسير، وجب على دولة الاحتلال القيام ببعض التغييرات في السجون، فقامت في سجن عوفر -على سبيل المثال- بفتح قسمين جديدين، وذلك بسبب تزايد أعداد الأسرى في السجن.<sup>22</sup>

21 يذكر أن مساحة قسم الخيام في سجن النقب قرابة الدونم شاملاً لمساحة الفورة المخصصة للأسرى، وهذا الرقم هو تقريبي من قبل الأسرى، حيث لم يتمكن الأسرى من تحديد حجم المساحة في كل غرفة بشكل دقيق.

22 القسمان اللذان تم افتتاحهما هما قسم 21 و22. وتختلف مساحة هذين القسمين عن باقي الأقسام، حيث يوجد في كل قسم 20 غرفة موزعة على عشر غرف في الطابق الأول، وعشر غرف في الطابق الثاني، ويوجد لهذين القسمين فورة خاصة بهما بمساحة 40×10 أمتار.



يعتبر سجن عوفر من السجون المعدة لاستقبال الأسرى الجدد في مرحلة التوقيف، ويحوي أسرى محكومين بأحكام أقل من خمس سنوات، أو أسرى في الاعتقال الإداري، أو الأسرى الموقوفين، أو من أوشكت محكوميتهم على الانتهاء. ويتسع السجن، بشكل عام، إلى 800 - 1000 أسير. وينقسم السجن إلى 12 قسمًا، يخصص منها اثنان للأشبال، ويوجد في كل قسم 12 غرفة، تتوزع على طابقين بمعدل 6 غرف في كل طابق، ويوجد في كل قسم غرفة كانتينا ومغسلة، ويوجد لكل قسم ساحة خاصة به، وهي ساحة التنزه (الفورة)، وذلك بمساحة تقريبا تبلغ 7×30 أمتار. وتكرس سلطات الاحتلال سياسة الفصل ما بين الأسرى، حيث يُحرم الأسرى في الأقسام المختلفة من الاحتكاك مع بعضهم البعض، فعلى الرغم من تلاصق كل قسمين فإن طبيعة بناء السجن تفصل ما بين كل قسمين بحائط مرتفع. وتخصص سلطات الاحتلال لكل قسمين غرفة كعبادة للأسرى، ويأتي إليها الطبيب مرة واحدة أسبوعياً. وبشكل عام، فإن مساحة الغرف التي يقبع فيها الأسرى تبلغ 3×7 أمتار، واعتادت قوات الاحتلال أن تضع في كل غرفة 10 أسرى، إلا أنها، وبعد قرار المحكمة، بدأت بتخفيض أعداد الأسرى حتى وصلت إلى 6 أسرى حالياً، وحتى تاريخ 1 شباط 2020، لم تصل بعد المساحة المطلوبة لكل أسير إلى المساحة المقررة من قبل المحكمة؛ فالمساحة الحالية - في ظل وجود 6 أسرى في كل غرفة - هي 3.5 متر مربع لكل أسير، ولم تصل بعد إلى 4 أو 4,5 متر مربع.

## غرف الأسرى في سجن عوفر

تحتوي كل غرفة في سجن عوفر على نافذتين بمقياس تقريبي 1×1,5 م، تكون الأولى بمحاذاة الباب، والأخرى تكون في أحد جدران الغرفة، وتكون هذه الأخيرة مغطاة بشبك. يذكر أن هذا الشبك لا يكون كالشبك المعتاد، وإنما يكون ذا حديد سميك كالحديد المستخدم في القضبان. ويوجد في كل باب من أبواب الزنازين «طاقة» صغيرة يتم إغلاقها بعد انتهاء عد المساء، وعلى نافذة صغيرة بحجم 40×60 سم مغطاة بشبك. أما فيما يتعلق بمحتويات الغرف، فتحتوي كل غرفة، بشكل عام، على «راديتر» صغير، وهو مصدر الحرارة الوحيد في الغرفة في أيام البرد، إلا أنه غير كافٍ لتدفئة الغرف،<sup>23</sup> وعلى عدد من المراوح، وعلى «بلاطة» وهي بمثابة موقد صغير حتى يتمكن الأسرى من طهي الطعام عليه. ويذكر أن إدارة السجون تعتمد على تقديم أطعمة سيئة للأسرى؛ سواء أكان ذلك من خلال كميات الطعام غير الكافية أم من خلال نوعية الأطعمة التي تقوم بتوفيرها. وفي ظل هذه الممارسات الإسرائيلية، تبرز حاجة الأسرى إلى شراء الأغذية والاحتياجات الأساسية للحياة من الكانتينا، وبخاصة أن إدارة السجن لا توفر أي مستلزمات للأسير الجديد؛ سواء أكان ذلك مستلزمات النظافة أم الملابس أم الأغذية،

23 يجدر الذكر أن حصول الأسرى على أجهزة التدفئة جاء بعد توجه مركز عدالة -المركز القانوني لحقوق الأقلية العربية في إسرائيل- في شهر آب 2016، برسالة إلى مفوضية مصلحة السجون، وإلى مدير سجن جلبوع، حيث شرح المركز في هذه الرسالة طبيعة الظروف القاسية التي يعيشها الأسرى في الزنازين. وحيث إن هذه الرسالة لم تكن الأولى من نوعها التي يصدرها عدالة، فإن رد مصلحة السجون جاء بتاريخ 12 شباط 2017، حيث تم إدخال عدد من أجهزة التدفئة إلى السجون. انظر موقع عدالة: <https://www.adalah.org/ar/content/view/9032>

وتفترض أن الكميات القليلة من الطعام التي توفرها للأسرى كافية، ما حوّل كانتينا السجن إلى مصدر للدخل الإسرائيلي، وبخاصة في ظل شراء الأسرى مستلزماتهم منها بأضعاف السعر المعتاد.

فعلى سبيل المثال، في غرف سجن عوفر التي يتواجد فيها 6 أسرى، تحتاج كل غرفة بشكل شهري إلى 1200 شيكل كمبلغ مشترك يدفعه الأسرى (200 شيكل من كل أسير في الغرفة)، وذلك لغايات شراء طعام ومواد تنظيفية للغرفة. إلا أن هذا المبلغ يبقى غير كافٍ، حيث يقوم الأسرى بشكل منفرد، أيضاً، بدفع مبالغ معينة لغايات شراء الحاجات والمستلزمات الخاصة، فيحتاج الأسير الواحد -غير المدخن- في سجن عوفر إلى مبلغ 300 شيكل -تقريباً- بشكل شهري لشراء المستلزمات الأساسية كالشامبو، ومعجون الأسنان، والصابون، وشفرات الحلاقة. إضافة إلى هذا، وفي ظل عدم تقديم إدارة السجن أي مستلزمات للأسرى، يضطر الكثير منهم إلى شراء الأحذية من كانتينا السجن، وبخاصة أن عدداً كبيراً من الأسرى يتعرضون للاعتقال، ويتم اقتيادهم إلى المعتقلات دون تمكينهم من ارتداء ملابسهم كافة، بما في ذلك الأحذية.<sup>24</sup>

## مطابخ السجون ... صراع مستمر منذ سنوات

منذ العام 2004، قامت قوات الاحتلال بتحويل مطابخ السجون من الأسرى الأمنيين إلى الأسرى الجنائيين، إلا أن شهر تموز من العام 2019 شهد تحولاً في توجه إدارة السجون، حيث تم السماح للأسرى الأمنيين بإدارة مطبخ السجن في معتقل عوفر، بعدما كان الأسرى الجنائيون يعملون في المطبخ، فأصبح بذلك سجن عوفر أول سجن تتم فيه هذه التجربة منذ العام 2004، وتسعى إدارة مصلحة السجون إلى فحص مدى نجاح تطبيق هذه التجربة، وفي حال لم يكن هناك إشكاليات حقيقية، فإنها تنوي تطبيقها في السجون الأخرى. ويذكر أن الأسرى الأمنيين لطالما طالبوا بإدارة مطابخ السجون، وذلك لما يعيشه الأسرى من استلام لوجبات غير مطهورة بشكل جيد -في العديد من الأحيان- الأمر الذي يضطرهم إلى إعادة طهي الطعام مرة أخرى، وإضافة بعض المواد إليه حتى يصبح قابلاً للأكل.

## تفتيشات يومية

لا يخلو يوم الأسرى في سجن عوفر من التعرض لمناكفات مع قوات الاحتلال، حيث يدخل السجناء إلى أقسام الأسرى صباحاً -الساعة الخامسة والنصف صباحاً- لغايات عد الأسرى، وتكرر هذه العملية ظهراً ومساءً. وإضافة

24 للمزيد حول الاستغلال الاقتصادي للأسرى الفلسطينيين داخل سجون الاحتلال الإسرائيلي، انظر: مؤسسة الضمير بهذا الخصوص، <https://bit.ly/2TB5owv>

إلى هذا، يقوم السجانون، أيضاً، بالدخول إلى الأقسام مرتين على الأقل خلال اليوم لغايات تفتيش الشبابيك والأبواب والتأكد من متانتها.

أما فيما يتعلق بغرف زيارة أهالي المعتقلين، فإنها تتسع لـ 42 أسيراً، بحيث يسمح لكل أسير بحضور شخصين بالغين وشخص قاصر لزيارته، وتكون هذه الغرفة مhadaة الغرفة المخصصة للقاء المحامين بالمعتقلين. ويعاني الأسرى وذووهم من إشكالية الاكتظاظ في هذه الغرف، بحيث يصبح من الصعب على الأسرى سماع الأهل في ظل وجود هذا العدد الكبير من الأسرى، لا سيما أن الزيارة تتم من وراء زجاج عازل للصوت، وعبر هواتف قديمة ليست دائماً صالحة للاستعمال، حيث لا يتمكن المعتقل أو ذووه أو حتى المحامي، في بعض الأحيان، من سماع المحادثة.

## النقل إلى المحكمة ... رحلة عذاب يمر بها الكافة

يعيش أسرى عوفر كغيرهم من الأسرى في سجون أخرى معاناة أثناء عملية النقل إلى المحكمة، حيث تعتمد قوات الاحتلال إلى بدء تجميع الأسرى المطلوب نقلهم إلى المحكمة في ساعات مبكرة، وتقوم بوضع الأسرى في غرفتين تتسع الواحدة منهما، في العادة، لعشرين شخصاً، إلا أن قوات الاحتلال تقوم بوضع ما بين 40-30 شخصاً في هذه الغرف، ويوجد في كل غرفة شبك واحد فقط، وبالتالي تحوّل هذه الظروف القاسية حضور الأسرى لمحاكمهم من حدث طبيعي إلى رحلة عذاب يحاول الأسرى تجنبها قدر المستطاع.

## وحدات القمع في السجون ... هجمات وحشية دائمة

داهمت وحدات القمع غرف الأسرى بطريقة وحشية، حيث تواجدت معهم كلاب بوليسية كانت تهاجم الأسرى. تم تقييد أيدينا وأرجلنا وإخراجنا بطريقة وحشية وهمجية. بقيت قوات القمع من الساعة الثالثة والنصف عصراً وحتى الثانية عشرة بعد منتصف الليل. بقي الأسرى خلال هذه الفترة مقيدين ومحتجزين داخل دورات المياه. وعندما عدنا إلى الغرف لم نجد مقتنياتنا، وجدنا فقط أسرة حديدية دون حتى «فرشات».



تعرض الأسرى، خلال العام 2019، إلى العشرات من عمليات القمع التي شنتها قوات القمع، فمئذ بداية العام 2019، بدأت قوات القمع في السجون بتنفيذ هجمات على الأسرى، فقامت خلال الشهر الأول من العام بالاعتداء بشكل وحشي على الأسرى في قسم (17) بسجن عوفر، وذلك بتاريخ 20 كانون الثاني، حيث اقتحمت القوات القسم وبدأت بتفتيش وتخريب مقتنيات الأسرى، وقمعت الأسرى، ما استدعاهم إلى القيام بإرجاع الوجبات وإغلاق الأقسام كنوع من الخطوات الاحتجاجية على قمعهم. فيروي الأسير ثائر طه أن قوات القمع دخلت إلى قسم 17 مصحوبة بمجموعة من الكلاب البوليسية، وقامت بعملية تفتيش للغرف بطريقة مُدلة، الأمر الذي دفع الأسرى إلى الاحتجاج على هذا الاقتحام.

أكملت سلطات الاحتلال عملية القمع في اليوم الثاني، حيث يواصل الأسير ثائر طه قائلاً إنه قد اقتحمت وحدة من المتسادا<sup>25</sup> قسم 15 الساعة 5 صباحاً، وقامت بتفتيش الأسرى تفتيشاً عارياً في دورات المياه، وقامت بتقييدهم بقبود من الخلف، وإلقائهم على وجوههم على الأرض. تسبب هذا التصرف الهمجي من قبل قوات الاحتلال بحالة من الاحتقان في أوساط الأسرى في معتقل عوفر، فقاموا بإحراق عدد من الغرف، ودقوا على الأبواب، وما كان من وحدات القمع إلا أن قامت بالتصعيد من خلال إطلاقها قنابل الغاز وقنابل الصوت في معظم الأقسام، وكذلك أطلقت غاز الفلفل على الأسرى في قسمي 11 و15.

ويروي الأسير عبد الله هادية قائلاً: عندما دخل عناصر الوحدات قاموا بفتح الغرف، وحدث اشتباك ما بين الأسرى ووحدات القمع، حيث قام عناصر الوحدات بإطلاق قنابل غاز وطلقات مطاط في حين حاول الأسرى التصدي لهم من خلال ضرب المعلبات الموجودة في الكانتينا. ويكمل قائلاً إنه بعد انتهاء الاشتباك، قامت الوحدات بضرب الأسرى، وهو شخصياً تعرض للضرب بعصا حديد على يده اليمنى، وعلى أنحاء جسده كافة، مما تسبب له بكسرين في اليد نفسها في منطقة الكف، وعانى من ضربات ورضوض في ظهره وجسده. يذكر أن عبد الله عانى من ألم شديد نتيجة لتقييده في هذا اليوم من ساعات الصباح وحتى ساعات العصر، على الرغم من وجود الكسر في يديه. تم نقله مساء ذلك اليوم إلى مستشفى «شعار تسيدك»، حيث تم تصوير يده وتبين وجود كسر في العظم، وضرورة إجراء عملية بأسرع وقت ممكن. بعد ساعتين، تمت إعادة عبد الله إلى المعتقل دون حتى توفير مسكنات ألم له على الرغم من طلبه المستمر للمسكنات. بعد مرور عشرين يوماً، تم نقل عبد الله إلى المستشفى لإجراء العملية، وبعد انتهائها، وعلى الرغم من الحاجة لبقائه في المستشفى يوماً إضافياً بسبب التخدير، فإن سلطات الاحتلال أعادته إلى السجن وهو مخدر ويعاني من الدوخة، ولم يتم تزويده بمسكنات ألم على الرغم من شدة ألمه بعد إجراء العملية.<sup>26</sup>

25 شكلت وحدة المتسادا العام 2003 كوحدة خاصة للاستجابة السريعة في أوقات الطوارئ، وتتبع هذه الوحدة للشرطة وقوات مصلحة السجون الإسرائيلية، وتتكون من جنود وضباط في صفوف النخبة من وحدات مختارة من الجيش أخضعوا لفحوصات طبية وتدريبات شاقة. وتعتبر وحدة المتسادا من الوحدات عالية التدريب المتخصصة بمكافحة الإرهاب وحماية الأشخاص باستعمال وسائل السيطرة، وفرض أعمال الشغب والعصيان، ولجزم أعمال التمرد. انظر: دراسة مؤسسة الضمير حول اعتداءات الوحدات الخاصة الإسرائيلية على الأسرى والمعتقلين أثناء النقل والاعتقالات، ص 64، متوفرة على الرابط التالي: [http://www.addameer.org/sites/default/files/publications/Natshon\\_Metseda.pdf](http://www.addameer.org/sites/default/files/publications/Natshon_Metseda.pdf)

26 مقابلة أجريت مع الأسير عبد الله هادية في سجن عوفر بتاريخ: 13 شباط 2019.

هذا، وقامت وحدات القمع، أيضاً، بترويع الأسرى الأشبال وتخويفهم. وأصيب خلال هذا الاعتداء قرابة 100 أسير، حيث استخدمت قوات القمع الضرب بالعصي والأيدي، واستخدمت غاز الفلفل وقنابل الغاز والصوت، واستخدمت كذلك كرات معدنية صغيرة، يتم إطلاقها عادة بواسطة الأسلحة. وتسببت بذلك بإصابة عدد من الأسرى بكسور في الأيدي، أو في الأنف، أو الأضلاع، واستلزم الأمر تقطيب بعض الأسرى نتيجة جروحهم العميقة التي أصيبوا بها أثناء الاعتداء.

لم تكن هذه المرة الوحيدة التي تمارس فيها قوات الاحتلال قمعاً للأسرى في سجن عوفر، حيث شهد شهر آب أيضاً هجمة على الأسرى. فكما يروي الأسير عبد الفتاح حماد: قامت قوات القمع يوم الرابع من آب باقتحام قسم 19، وهو قسم من أقسام الأشبال في سجن عوفر. وحدثت عملية القمع إثر تفتيش فجائي قامت به سلطات الاحتلال لقسم 20، ومحاولتها لنقل الأسرى البالغين في قسم الأشبال، وعلى إثر ما حصل من اعتراض من الأسرى، قامت وحدة القمع برش الغاز المسيل للدموع، وإلقاء قنبلة صوت بهدف تخويف الأسرى الأشبال. بعد ذلك، قامت الوحدات بتكبييل الأشبال بمرباط بلاستيكية، بحيث قيدت كل أسير بثلاثة مرباط، وبعد انتهائهم من ذلك قاموا بضرب الأسرى بلكمات وبالعصي. ويروي حماد قائلاً، إنه شخصياً تعرض لضربات ولكمات عدة على وجهه وصدره، وركلات بالأرجل على أنحاء جسده كافة، وتعرض للضرب بالعصي على ظهره 5-6 مرات. إثر عملية القمع هذه، أصيب 5 أشبال، وتم عزل ونقل أسرى آخرين. ويذكر أن الأسرى اتخذوا خطوات تصعيدية لمواجهة هذا الحدث، فقام الأسرى كافة في السجن، بإرجاع وجبات الطعام وإغلاق الأقسام.

## أسرى سجن ريمون يتعرضون لهجمات

تعرض الأسرى في سجن ريمون، أيضاً، إلى قمع من قبل قوات القمع في السجن، فيروي الأسير كميل أبو حنيش عن القمع الذي مارسته سلطات الاحتلال بحق الأسرى في سجن ريمون بتاريخ 18 آذار 2019، وذلك للأسرى في قسم 1، قائلاً: «استنفرت الإدارة وفتحت الأبواب وأخرجت جميع الأسرى إلى الساحة، وفي هذه الأثناء حضرت قوات المتسادة والوحدات الأخرى، وطلبوا من الأسرى الجلوس على الأرض، وتم إطلاق رصاص الفلفل على عدد من الأسرى. بدأت قوات القمع بتقييد أيدينا للخلف بقيود بلاستيكية، وقامت خلال ذلك بتوجيه ضربات وركلات وشتائم للأسرى». ويكمل حنيش: «تم إخراجنا واحداً واحداً من القسم إلى قسم آخر، وأثناء مرور الأسرى، اصطف عشرات السجنائين وعناصر من قوات القمع على طول الممر وكانوا يضربون الأسرى بركلات وصفعات ولكمات، وكانت كل مجموعة من السجنائين تقوم بإمسك أحد الأسرى ودفعه بسرعة إلى الأمام مع إبقاء رأس الأسير منخفضاً، وأنا شخصياً انزلقت قدمي من جراء السرعة ودفع السجنائين لي وبسبب تبلل الأرض بالمياه وآثار دماء بعض الأسرى الذين أصيبوا خلال القمع. أحسست بألم شديد من الانزلاق ولم أستطع الوقوف، إلا أن السجنائين قاموا برفعي ودفعي لأكمل الركض إلى القسم الذي تم نقلنا إليه».

وشهد شهر آذار مواجهة أخرى ما بين الأسرى وإدارة مصلحة السجون، وذلك في الرابع والعشرين من آذار في سجن النقب الصحراوي، حيث اقتحمت قوات القمع قسم 3، وقامت بضرب الأسرى ضرباً مبرحاً، وأطلقت قنابل صوت وقنابل غاز، ورساها خاصاً على الأسرى أثناء الاقتحامات. أصيب في هذا القمع قرابة 120 أسيراً، ونقل ما لا يقل عن 20 أسيراً إلى المستشفى. لم تكتفِ سلطات الاحتلال بما قامت به تجاه الأسرى، وإنما قامت، أيضاً، بتكبييل الأسرى المصابين بالأبراش، وحولت قسم 3 إلى قسم عزل بعد أن قامت بتجريد الأسرى من مقتنياتهم.<sup>27</sup>

## لجنة أردان ... توصيات لتضييق الخناق على الأسرى

خلال العام 2018، أعلن وزير الأمن الداخلي الإسرائيلي «جلعاد أردان» عن تشكيل لجنة خاصة بهدف تقييم أوضاع الأسرى الفلسطينيين وظروف احتجازهم في السجون؛ بغية تقليص ظروف الأسرى إلى الحد الأدنى الممكن. وخلصت اللجنة إلى مجموعة من التوصيات، كان أبرزها عرقلة تجمع الأسرى من الفصيل ذاته في الغرف والأقسام ذاتها، والعمل على خلط الأسرى من الفصائل المختلفة معاً، وتقليص عدد زيارات الأهالي، وتقليص مبلغ الكانتينا المسموح به لكل أسير إلى 600 شيكل. واستمرت خلال العام 2019 لجنة أردان بزياراتها إلى السجون، وكانت اللجنة ملاحظات بشكل دائم حول موضوع أعداد ونوعية الكتب الموجودة في السجون، وحول تقليص المبلغ المسموح للأسير استخدامه من الكانتينا، وحول تقليص ساعات الفورة إلى النصف.

وبالنظر إلى واقع الأسرى، فقد ضيقت سلطات الاحتلال، خلال العام 2019، الخناق على الأسرى، وبخاصة فيما يتعلق بإدخال الكتب إلى السجون، حيث أشار العديد من الأسرى إلى الصعوبة التي تواجههم في إدخال أي كتاب ذي قيمة إلى السجن، إذ ترفض إدارة السجن، في العديد من المعتقلات، إدخال الكتب ذات الطابع السياسي أو التعليمي أو الثقافي، وتحاول قصر الكتب التي يتم إدخالها على الروايات وكتب الشعر. ومن جهة أخرى، فقد عملت على تقليص عدد المنتجات المتوفرة في الكانتينا، فمنعت العديد من الأصناف دون وجود أي مبررات لها، وبدأت بتطبيق هذه السياسة مع نهاية العام 2019، وتجلت في الأشهر الأولى من العام 2020.

## الحياة التعليمية في السجون

بعد أسر حركة المقاومة الإسلامية للجندى الإسرائيلي جلعاد شاليط العام 2006، قامت سلطات الاحتلال الإسرائيلي

27 انظر: ملحق رقم 1: تصريح مشفوع بالقسم من الأسير عبد الله حميدة يروي فيه تفاصيل ما حصل في سجن النقب.

بتضييق الخناق على الأسرى في العديد من النواحي وشمل ذلك إلغاء التعليم الرسمي للأسرى في السجون،<sup>28</sup> ما دفع الأسرى إلى ابتكار وسائل تعليم بديلة كالالتحاق بالجامعات الفلسطينية والعربية، واستكمال الدراسة عن بعد، عبر اللجان التعليمية التي تم تشكيلها في السجون. ولم تتوانَ يوماً سلطات الاحتلال عن عرقلة هذه العملية، فاستمرت سلطات الاحتلال خلال العام 2019 بحرمانها الأسرى من إدخال الكتب التعليمية والثقافية، وتحاول أن تقصر محتوى الكتب التي يتم إدخالها إلى السجن على المحتوى الأدبي.<sup>29</sup>

ولم يقتصر الأمر على حرمان الأسرى من إدخال الكتب التعليمية، بل إن الشارع العام الإسرائيلي استمر في سياسته التحريضية ضد الأسرى، وكان من بينها حالة الأسير محمد دحنون، الذي تمكن من الحصول على درجة الماجستير في الدراسات الإسرائيلية داخل السجن، حيث قام أحد المواقع الإسرائيلية بنشر صور الأسير وصور شهادته ضمن إطار منشورات تحريضية تهدف إلى الضغط على الحكومة الإسرائيلية، وتضييق الخناق على الأسرى.<sup>30</sup>

## سياسة الإهمال الطبي بحق الأسرى<sup>31</sup>

«أنا أعيش في ساعاتي وأيامي الأخيرة، أريد أن أكون في أيامي وساعاتي الأخيرة إلى جانب والدي، وإلى جانب أحبائي من أهلي، وأريد أن أفارق الحياة وأنا في أحضانها، ولا أريد أن أفارق الحياة وأنا مكبل اليدين والقدمين، وأمام سجان يعشق الموت ويتغذى ويتلذذ على آلامنا ومعاناتنا».



رسالة الشهيد سامي أبو ديك قبل استشهاده

تتجاهل دولة الاحتلال في اعتقالها الوضع الصحي للأسرى، وتتغاضى عن التزاماتها بتقديم الرعاية الصحية لهم، فلا يزال ما يقارب 750 أسيراً في سجون الاحتلال يعانون من سياسة الإهمال الطبي التي قامت سلطات الاحتلال بمأسستها في نظام السجون، وتحاول دائماً استغلال الحاجة الطبية للأسرى كورقة للضغط عليهم، بحيث قامت

28 قبل العام 2006 كان الأسرى يتقدمون لامتحان الثانوية العامة، والدراسة في الجامعة الإسرائيلية المفتوحة عن طريق إدارة مصلحة السجون. للمزيد، انظر دراسة مؤسسة الضمير «تعليم قيد العقوبة»، متوفرة على الرابط التالي:

[https://www.addameer.org/sites/default/files/publications/drs\\_tlym\\_llmqwq.pdf](https://www.addameer.org/sites/default/files/publications/drs_tlym_llmqwq.pdf)

29 للمزيد حول موضوع الحياة الثقافية والتعليمية للأسرى، انظر دراسة مؤسسة الضمير الصادرة العام 2019 بهذا الخصوص.

30 مقال بعنوان «خمس نجوم، معتقل محكوم لمدى الحياة يكمل درجة الماجستير في السجن»، منشور بتاريخ 27/8/2019. تمت آخر زيارة بتاريخ 28/11/2019، متوفر على الرابط التالي: [https://tpl-il.com/archives/6501?fbclid=IwAR0wx3x9XaE3LaE82a-yVoMYeMn20dxaIB\\_gN2WD7z4WimomlAph0eAJJoNw](https://tpl-il.com/archives/6501?fbclid=IwAR0wx3x9XaE3LaE82a-yVoMYeMn20dxaIB_gN2WD7z4WimomlAph0eAJJoNw)

31 انظر أيضاً: الأسرى والإهمال الطبي: قفزان على زنزانة واحدة، مؤسسة الضمير لرعاية الأسير وحقوق الإنسان، منشور بتاريخ 26 أيار 2019، تمت آخر زيارة بتاريخ 18/1/2020، متوفر على الرابط التالي: [www.addameer.org/ar/publications](http://www.addameer.org/ar/publications) /الأسرى-والإهمال-الطبي-قفزان-على-زنزانة-واحدة.

بمنهجية الإهمال الطبي وحولت الحاجة إلى الرعاية الطبية من أحد أسس الحياة البشرية إلى وسيلة للضغط على الأسرى. فعلى سبيل المثال، تفتقر عيادات السجون إلى الطواقم الطبية المتخصصة، والأجهزة الطبية اللازمة لإجراء الفحوصات، وتعتمد الطواقم الطبية المتوفرة إلى استخدام المسكنات كعلاج للأمراض التي يعاني منها الأسرى، وعند تدهور حالات الأسرى تقوم بنقلهم إلى عيادة سجن الرملة، التي لا تختلف كثيراً عن عيادات السجون. وفي حالات استثنائية، يتم نقل الأسرى إلى المستشفيات المدنية الإسرائيلية، إلا أنها، وفي حالات نقل الأسرى إلى المستشفيات، تعتمد إلى تكبير الأسير المريض بالسرير.

ويجدر التنويه إلى أن عيادة سجن الرملة لا تتعدى كونها عيادة بالمعنى الحقيقي للكلمة، فلا تتواجد فيه كافة الأجهزة الطبية اللازمة للأسرى، ويطلق عليها العديد من الأسرى اسم "المسلخ". ويروي الأسير أحمد أبو خضر قائلاً، إن الأكل الذي يتم تقديمه في عيادة سجن الرملة سيئ، ما يضطر الأسرى إلى شراء طعام على حسابهم الخاص. أما فيما يتعلق بالفورة أو ساحة التنزه، فإنها صغيرة جداً، نصفها مسقوف والآخر مغطى بشبك. وتتجاهل إدارة السجون وجود عدد من الأسرى القابعين في عيادة سجن الرملة من ذوي الاحتياجات الخاصة، والذين يتحركون على مقاعد متحركة، فمساحة ساحة الفورة صغيرة، وطبيعة حجم وشكل غرفة المطبخ والمغسلة تعيق حركة الأسرى في هذه الأماكن.

من جانب آخر، تماطل دولة الاحتلال في تقديم العلاج للعديد من الأسرى المرضى؛ سواء أكان هذا بتأخير حصولهم على الفحوصات الطبية اللازمة للكشف عن المرض، أم بتأخير تسليمهم الأدوية اللازمة لهم أو غيرها من طرق المماطلة، الأمر الذي يتسبب بتدهور الحالة الصحية للكثير من الأسرى. وأودت سياسة الإهمال الطبي بحياة خمسة أسرى خلال العام 2019، وهم: فارس بارود، سامي أبو دياك، بسام السايح، عمر عوني يونس، نزار طقاطقة، وبذلك أصبح عدد شهداء الحركة الأسيرة 222 شهيداً منذ العام 1967، من بينهم (67) أسيراً استشهد نتيجة لسياسة الإهمال الطبي.

قامت مؤسسة الضمير لرعاية الأسير وحقوق الإنسان، خلال العام 2019، بزيارة عشرات الأسرى الذي يعانون من حالات مرضية، وتابعت 30 حالة على وجه الخصوص، كان منها 13 حالة لأسرى مضربين عن الطعام،<sup>32</sup> وقامت بتحويل ملفاتهم الطبية للمؤسسات ذات العلاقة، ومنها مؤسسة أطباء لحقوق الإنسان، وذلك لمتابعة حالاتهم من الناحية الطبية. ورصدت الضمير من خلال هذه الملفات، وجود تنوع في المشاكل الصحية التي يعاني منها الأسرى، بحيث تشمل مشاكل في القلب، والضغط، والسكري، ومشاكل في الكلى، والجلد، والأسنان، والعظام، والعيون، إضافة إلى حالات تعاني من إصابات بالرصاص؛ سواء أكان تعرض المعتقل للإصابة قد تم أثناء تنفيذ عملية الاعتقال أم قبلها، وحالات أخرى تم الاعتداء عليها أثناء هجمات وحدات القمع على الأسرى في السجون.

32 ومن هذه الحالات كان الأسير حذيفة حلبية الذي شارف على الموت ولم تكترت دولة الاحتلال لذلك. للمزيد حول حالة حلبية، انظر فصل الاعتقال الإداري من هذا التقرير.



وتقوم مؤسسة الضمير من خلال هذه المتابعات -سواء أكانت تتم بشكل منفصل أم مع الجهات والمؤسسات الأخرى- بمراسلة الجهات الإسرائيلية ومطالبتها بتقديم العلاج اللازم للأسرى، وإجراء الفحوصات اللازمة لهم، إلا أن المؤسسة تلمس، من خلال هذه الإجراءات، ملاحظة كبيرة من قبل دولة الاحتلال في تقديم العلاج اللازم للأسرى في الوقت المناسب، حيث تكتفي، في الكثير من الحالات، بتقديم العلاج الأولي للأسير دون استكماله في المراحل اللاحقة، الأمر الذي يسبب، في بعض الأحيان، تدهوراً في الوضع الصحي للأسير المصاب. علاوة على ذلك، فإن الجهاز القضائي الإسرائيلي يلعب دوراً في هذا السياق، من خلال عدم الاكتراث للملفات الطبية للأسرى، وعدم أخذ الوضع الصحي للأسير بعين الاعتبار.

## إهمال مستمر من أطباء عيادات السجون

توضح حالة الأسير رائد كنعان ما تقوم به دولة الاحتلال من تجاهل لحالات الأسرى الطبية ومماطلتها في تقديم العلاج، حيث عانى الأسير كنعان من ألم في عينه اليسرى منذ بداية العام 2016، وعند معاينة طبيب السجن له، أخبره بأنه من الممكن أن يكون قد حصل انفجار لأحد الشرايين بالشبكية، وأنه لن يتمكن من القيام بأي شيء حالياً، وإمّا عليه انتظار بعض الوقت. حاول كنعان التواصل مع طبيب خارجي حيث أخبره الأخير بأن العلاج في مثل هذه الحالة بسيط، وذلك بأخذ حقن معينة في العين شريطة أن يتم ذلك بشكل سريع. في حالة الأسير رائد كنعان، وحالات أخرى كثيرة، تتجاهل سلطات الاحتلال واجبتها في تقديم الرعاية الصحية اللازمة للأسرى، ومماطل في تقديم العلاج اللازم للأسير على الرغم من إدراكها أن تأجيل العلاج قد يؤدي إلى تدهور الحالة الصحية للأسير، ومثالها تدهور حالة رائد كنعان حتى أصبح الأسير غير قادر على الرؤية بعينه اليسرى إلا بنسبة 5% فقط.

إضافة إلى حالة كنعان، هناك عشرات الأسرى ممن عانوا من إهمال طبي مشابه، وكان منهم الأسير عزمي نفاع (26 عاماً- جنين) الذي قامت قوات الاحتلال باعتقاله بتاريخ 24 تشرين الثاني 2015، وأصدرت بحقه حكماً بالسجن لمدة 20 عاماً. خلال عملية اعتقال نفاع، قامت قوات الاحتلال بإصابته في رأسه، ما أدى إلى تهتك في عظم الفك العلوي، وأدى إلى استئصال جزء من عظام الفك-عظام اللثة العلوية، هذا إضافة إلى تكسر في الأسنان العلوية، حيث فقد أسنانه العلوية نهائياً، وهو بحاجة إلى عمليات جراحية وظيفية لزراعة عظام في الفك العلوي، وإعادة بناء الشفة العلوية. بدأ نفاع رحلة طويلة من العلاج بدأت منذ اللحظة الأولى لاعتقاله، وعلى الرغم من عشرات المواعيد والصور الإشعاعية وتكبد مرارة الوسطة للوصول إلى المستشفيات، وعلى الرغم من توصية أول طبيب قام بتشخيصه بأنه بحاجة إلى عملية ماسة لزراعة العظم، فإن مصلحة السجون تماطل بشكل مستمر في تقديم العلاج اللازم له، حتى أنها قامت العام 2019 بتحويل ملفه الطبي إلى مستشفى آخر لإجراء فحوصات جديدة، وتشخيص من طبيب آخر يوصي بعلاج يتناسب ويتناغم مع ما تصبو إليه مصلحة السجون

الإسرائيلية، حيث أوصى هذا الطبيب بتزويد نفاع بجهاز للفم -كطقم الأسنان المستعار- عوضاً عن زراعة العظم، علماً أن نفاع كان قد وافق على خلع ما تبقى من أسنان في فمه بعد حصوله على اتفاق بأنه ستجرى له عملية زراعة للعظام، وحتى الأول من نيسان 2020، لا يزال نفاع يعاني في ظل عدم وجود أسنان في فمه، ويرفض تلقي العلاج المقترح احتجاجاً على تسويق والتفاف ومماطلة إدارة مصلحة السجون في تقديم العلاج اللازم له.

وكانت قضية المعتقل وليد شرف من القضايا البارزة هذا العام، حيث اعتقل شرف في آب 2017 وهو يعاني من مرض جلدي. خضع شرف لتحقيق في مركز تحقيق المسكوبية لساعات طويلة، حيث بدأ يشعر خلالها بعوارض صحية تؤثر على جهازه البولي. أعلم شرف محامي مؤسسة الضمير بأنه قد توجه إلى عيادة سجن عوفر مرات عدة، إلا أنهم لم يجروا له أي فحوصات، واكتفوا بنصحه بشرب الماء. تحرر وليد في نيسان 2018 دون معرفة المشكلة الصحية التي يعاني منها، والتي تسبب له أوجاعاً في المثانة والكلى، وتم اعتقاله إدارياً مجدداً في حزيران 2018. منذ اعتقاله، توجه شرف إلى عيادة السجن في عوفر لاستيضاح المشكلة التي يعاني منها، إلا أنها ماطلت في إجراء الفحوصات اللازمة له حتى مطلع العام 2019، ليتم إخباره بعد إجراء الفحوصات بأنه يعاني من مشكلة في الكبد، دون توضيح طبيعة المشكلة.

بعد يومين من هذه الفحوصات، تم نقل وليد إلى مستشفى خارجي لتبدأ رحلته بين المستشفيات، وليتبين من تقرير الطبيب المختص في مستشفى سوروكا -بناء على طلب مؤسسة أطباء لحقوق الإنسان- وبعد إجراء فحوصات ومراجعة الوثائق الطبية، أن وليد يعاني من ثلاث مشاكل صحية أخطرها مشكلة في الكبد. وأفاد الطبيب بأن المرض الجلدي الذي يعاني منه قد يؤثر على أعضاء الجسم الداخلية، وأشار إلى احتمالية أن يكون مرض الكبد قد حدث نتيجة للمرض الجلدي وبتأثيره. وأشار الطبيب إلى أنه لم يشاهد في ملف وليد أي وثائق أو فحوصات للدم من قبل طبيب مختص، وأنه كان من المفترض أن تكون هناك متابعة لهذا المرض الجلدي لأنه يؤثر على الدم أيضاً. وتجدر الإشارة إلى أن الطبيب المختص الذي عين وليد، أشار إلى أنه يعاني، أيضاً، من مشكلة في المثانة تؤدي إلى تراكم البول، وعدم خروجه بطريقة طبيعية، ما يؤدي إلى إصابة الكلى، ما أدى إلى وضع أنبوب للمريض لغايات خروج البول من خلاله.

من جهة أخرى، أوضح الطبيب أن المشكلة الأساسية التي يعاني منها وليد -المرض المتطور في الكبد- ووفقاً للوثائق التي قام بمراجعتها، لم تكن لدى وليد عند اعتقاله في حزيران 2018، وأن الفحوصات التي أجريت له بعد أشهر من اعتقاله في كانون الثاني 2019، تشير إلى وجود خلل كبير في وظائف الكبد. ووفقاً للطبيب، فإنه منذ تاريخ 6 كانون الثاني 2019 -التاريخ الذي تم فيه إجراء الفحوصات الطبية وعلمت فيه إدارة مصلحة السجون بوضع وليد- وحتى تاريخ 25 كانون الثاني 2019 -تاريخ دخول وليد إلى المستشفى بعد تدهور وضعه الصحي- لم تحرك مصلحة السجون ساكناً فيما يتعلق بمرض وليد الخطير. تم إخراج وليد من المستشفى بتاريخ 30 كانون الثاني دون تحديد سبب المرض، وعلى الرغم من تدهور وضع وليد الصحي، وإشارة الطبيب إلى أن حالة وليد

تستلزم الإقامة في المستشفى بشكل دائم لمراقبة حالته، فإنه قد تم نقل وليد إلى عيادة سجن الرملة التي تفتقر إلى أدنى متطلبات الرعاية الصحية.

وأشار الطبيب المختص الذي عاين وليد في تقريره، إلى أن وضع وليد الصحي يشكل خطورة على حياته، وأنه من الممكن أن يتوقف الكبد عن العمل بشكل نهائي، ما سيستلزم إجراء عملية زراعة كبد، وبالتالي يجب أن يقيم وليد في مركز طبي متخصص ومخول بالقيام بعملية زراعة كبد بصورة عاجلة، وعليه، فإن إدارة مصلحة السجون غير قادرة على متابعة حالة وليد الصحية الخطرة من خلال إبقائه في عيادة سجن الرملة. يسלט تقرير الطبيب الطبي الضوء، بشكل مفصل، على الإهمال الطبي الذي تعرض له الأسير وليد، ويوضح كيف تفاقمت الحالة الصحية له. ويجدر الذكر بأنه أثناء جلسة تثبيت الاعتقال الإداري له، وبعد طلب المحامي، قررت المحكمة العسكرية النظر في ملف وليد الطبي، وقامت، فيما بعد، بإصدار أمر بالإفراج عنه، ليبدأ وليد رحلة معاناة جديدة سببها الاحتلال بانتهاجه المتعمد لسياسة الإهمال الطبي.

وفي هذا السياق، أشارت مؤسسة أطباء لحقوق الإنسان في أحد تقاريرها الذي يتناول واقع العلاج والرعاية الطبية في السجون الإسرائيلية، إلى أن واقع مستوى الرعاية الطبي الذي يتم تقديمه في السجون الإسرائيلية، أدنى مما يتم تقديمه للمواطن الإسرائيلي من خلال صناديق المرضى. علاوة على ذلك، يعاني السجناء، بشكل عام، من طول الفترة التي تستغرقها إدارة مصلحة السجون لإجراء الفحوصات اللازمة، وتقديم العلاج اللازم للمعتقل، وبخاصة إذا ما تمت مقارنتها بنظام التأمين الصحي العام في إسرائيل، ويمكن القول، بشكل عام، إن هذه التأخيرات ناجمة بالأساس عن إخفاقات إدارية في نظام مصلحة السجون لتقديم الرعاية الطبية، وبأبي هذا إضافة إلى وجود تدنٍ في مستوى الكادر الطبي الذي يعمل على تقديم الرعاية الطبية في السجون.<sup>33</sup>

وتخالف إسرائيل بهذه الممارسات نص المادة 76 من اتفاقية جنيف الرابعة، التي تشير إلى وجوب أن توفر الدولة المحتلة الرعاية الطبية التي يحتاج إليها الأسرى، وإخضاعهم «لنظام غذائي وصحي يكفل المحافظة على صحتهم». وبالمقابل، وكما أشرنا سابقاً، فإن إسرائيل لا تلتزم بتوفير الرعاية الطبية للأسرى، وتقدم لهم أطعمة غير متناسبة من حيث الكمية أو النوعية مع أعداد الأسرى في الزنازين. وعوداً على بدء، فإن نصوص المادتين 91 و92 من اتفاقية جنيف، تشير إلى قضية وجود عيادة في السجون وأطباء مؤهلين، وتوفير رعاية طبية دورية للأسرى، إلا أن سلطات الاحتلال تخالف هذه البنود من خلال توفيرها طواقم طبية غير مؤهلة، وعدم توفير عدد من الأدوية والمعدات اللازمة للعيادات في السجون، ولا تكترث بشكل حقيقي لإجراء فحوصات دورية شاملة للأسرى، بل على العكس من ذلك، فإنها تماطل في تقديم العلاج الضروري واللازم لهم.

33 Health Remanded to custody: The future of Israel prisons' health care system, Physicians for human rights Israel. Last visited on: Apr 14, 2020. Available on: <https://www.phr.org.il/en/health-remanded-to-custody-the-future-of-israel-prisons-health-care-system/>, p6.

## إلى قوائم شهداء الحركة الأسيرة ...

### سامي أبو دياك<sup>34</sup>

اعتقلت قوات الاحتلال الشهيد سامي أبو دياك (36 عاماً من منطقة جنين - سيلة الظهر) بتاريخ 17 تموز 2002، وأصدرت بحقه حكماً بالسجن ثلاثة مؤبدات و30 عاماً، وذلك بعد إصابته في الرأس واليد. قامت قوات الاحتلال بتحويل الشهيد أبو دياك لتحقيق استمر 75 يوماً في مركز تحقيق الجلمة، تعرض خلالها لمختلف أشكال التعذيب النفسي والجسدي، ونقل خلال فترة التحقيق معه ثلاث مرات إلى المشفى نتيجة للتعذيب الذي مورس بحقه. أصيب أبو دياك خلال فترة اعتقاله بالسرطان، الأمر الذي استدعى نقله إلى عيادة سجن الرملة لغايات البدء بالعلاج الكيماوي، الذي استمر لمدة 8 أشهر. تم نقل أبو دياك، فيما بعد، إلى سجن ريمون ليتبين في وقت لاحق أن مرض السرطان قد أصابه مجدداً، وأنه قد انتشر في جسده. نقل سامي مجدداً إلى عيادة سجن الرملة، حيث أمضى الفترة الأخيرة من اعتقاله إلى حين استشهاده بتاريخ 26 تشرين الثاني 2019.

### بسام السايح

لعلها الكلمات الأخيرة لي، في أيامي الأخيرة، أو ساعاتي المعدودة، أو أنفاسي المتبقية، وأحب أن أبدأها بقولي: أحبكم جميعاً... لن أعتب على أحد كان من الممكن له نصرتي ولم يفعل، ولكن وصيتي لكم ألا تتركوا إخواني الأسرى للمرضى للقهر والظلم والألم... فهناك من ينتظر منكم أكثر مما منحتمووني إياه من مساندة ودعم».



رسالة الأسير بسام السايح قبل استشهاده

اعتقلت قوات الاحتلال الإسرائيلي الأسير بسام السايح العام 2015، أثناء حضوره جلسة محاكمة لزوجته، وذلك على الرغم من أن السايح كان قد أصيب العام 2011 والعام 2013 بسرطان العظام وسرطان الدم، ويعاني من ضعف في عضلة القلب ومشاكل في الكبد. لم يخفف الوضع الصحي للسايح من همجية الاحتلال، حيث تعرض -آنذاك- لتحقيق متواصل لأكثر من 10 ساعات بشكل يومي. وفي إحدى المرات، قام أحد المحققين بالضغط على صدره وحوضه. أهملت قوات الاحتلال الوضع الصحي للأسير السايح، حيث تدهور وضعه الصحي في الفترة الأخيرة لاعتقاله بشكل كبير، فأصبحت نسبة العجز في عمل عضلة القلب لديه 80%، وفقد القدرة على الحركة

34 إن المعلومات التي ترد تحت هذا البند، أفاد بها الأسير سامر أبو دياك شقيق الأسير سامي لمحامي مؤسسة الضمير، حيث توجه المحامي لزيارة سامي، إلا أنه تم إعلامه بعدم قدرة سامي على السير ولقاء المحامين، حيث إنه يبقى طوال الوقت على الكرسي المتحرك، ولا يقوى على الحركة. والأسير سامر شقيقه متابع لحالته بالتفصيل، ويقع مع سامي في «عيادة سجن الرملة» للاعتناء بسامي ورعايته. للمزيد، انظر البروفایل الخاص بالأسير سامي أبو دياك:

والكلام، وكان بانتظار زراعة نابضة قلبية له قبل استشهاده في 9 أيلول 2019.<sup>35</sup>

### فارس بارود

استشهد الأسير فارس بارود (51 عاماً - من قطاع غزة) بتاريخ 6 شباط 2019، وذلك بعد سنوات عانى خلالها الأسير بارود من انتهاكات الاحتلال وسياسة الإهمال الطبي، حيث اعتقل بارود العام 1991، وحكم بالسجن المؤبد، وعلى الرغم من أنه كان من المفترض أن يتم إطلاق سراحه مع الدفعة الرابعة والأخيرة من الأسرى القدامى (المعتقلون قبل أوسلو)، فإن الاحتلال علّق الإفراج عن أسرى الدفعة الرابعة. عانى الأسير بارود خلال فترة اعتقاله من انتهاكات سلطات الاحتلال، حيث قامت بعزله منذ العام 1995 ورفضت نقله إلى الأقسام العادية على الرغم من محاولاته المستمرة لذلك. نجح بارود العام 2012 من خلال إضراب الحركة الأسيرة، إنهاء عزله الانفرادي الذي دام قرابة 17 عاماً، وأدى إلى تفاقم حالته الصحية.<sup>36</sup> وأشار أحد أقرباء الشهيد خلال اتصال أجرته مؤسسة الضمير معه بأن الشهيد بارود بدأ خلال العام 2018 يعاني من مشاكل صحية، حيث أجريت له فحوصات طبية تبين من خلالها أنه يعاني من خلل في الكبد، ونقل على إثرها إلى المستشفى، وخضع لعملية جراحية لاستئصال ورم وجزء من الكبد.

## المحكمة العليا للاحتلال تجيز احتجاز جثامين الشهداء

أصدرت المحكمة العليا الإسرائيلية في 14 كانون الأول 2017، قراراً يقضي بقبول التماس تقدمت به مجموعة من المؤسسات الحقوقية باسم عائلات الشهداء المحتجزة جثامينهم، وقضت المحكمة في هذا القرار بمنع مواصلة احتجاز الجثامين، مستندة في ذلك إلى القانون الدولي، وأمهلت سلطات الاحتلال ستة أشهر لتقوم بتحرير جثامين الشهداء، مع الإبقاء على إمكانية سلطات الاحتلال إيجاد مسوغ قانوني يجيز احتجاز الجثامين. طلبت النيابة العامة الإسرائيلية عقد جلسة إضافية موسعة بوجود 7 قضاة، ووافقت المحكمة على عقد الجلسة الإضافية وتجميد تنفيذ القرار آنف الذكر إلى حينه.<sup>37</sup>

35 بسام السايح الأسير الثالث الذي يستشهد في سجون الاحتلال خلال العام 2019، مؤسسة الضمير لرعاية الأسير وحقوق الإنسان، منشور بتاريخ 9 أيلول 2019، تمت آخر زيارة بتاريخ 18/2/2020. متوفر على الرابط التالي:

<http://www.addameer.org/ar/news/-2019-الإحتلال-خلال-عام-2019>

36 للمزيد انظر: «استشهاد الأسير فارس بارود يضاف إلى سلسلة جرائم الاحتلال بحق الحركة الأسيرة»، مؤسسة الضمير لرعاية الأسير وحقوق الإنسان، منشور بتاريخ 7 شباط 2019، تمت آخر زيارة بتاريخ 8/2/2020. متوفر على الرابط التالي:

[www.addameer.org/ar/news/-الضمير-استشهاد-الأسير-فارس-بارود-يضاف-إلى-سلسلة-جرائم-الاحتلال-بحق-الحركة-الأسيرة](http://www.addameer.org/ar/news/-الضمير-استشهاد-الأسير-فارس-بارود-يضاف-إلى-سلسلة-جرائم-الاحتلال-بحق-الحركة-الأسيرة)

37 «تعقيب عدالة على تعليمات وزير الأمن نفتالي بينيت حول احتجاز جميع الجثامين»، المركز القانوني لحقوق الأقليات العربية في إسرائيل، منشور بتاريخ 27 تشرين الثاني 2019، تمت آخر زيارة بتاريخ 8/2/2020. متوفر على الرابط التالي:

<https://www.adalah.org/ar/content/view/9858/>

وبتاريخ 9 أيلول 2019، أصدرت المحكمة العليا الإسرائيلية قراراً بأغلبية 4 قضاة مقابل 3، تتراجع فيه عن قرارها السابق، حيث إن قرار المحكمة الأخير يقضي بالسماح لجيش الاحتلال الإسرائيلي أن يواصل احتجاز جثامين الشهداء الفلسطينيين، وذلك لغايات استخدام هذه الجثامين كورقة للضغط على الفلسطينيين في أي مفاوضات مستقبلية. واستندت المحكمة في شرعنة هذا الفعل إلى قانون الطوارئ الإسرائيلي، الذي يتيح للحاكم العسكري أن يقوم بدفن جثامين «الأعداء»، وذلك لغايات استعادة الجثامين والجنود الإسرائيليين المحتجزين لدى الفصائل الفلسطينية.<sup>38</sup>

إن إقرار المحكمة العليا الإسرائيلية احتجاج جثامين الشهداء الفلسطينيين ما هو إلا سابقة خطيرة وجزء من السياسة العنصرية التي تنتهجها إسرائيل بحق الفلسطينيين، بحيث يظهر موقف القضاء الإسرائيلي مرة أخرى أنه ذراع لغايات جيش الاحتلال والحكومة الإسرائيلية، وأنه مستعد لمخالفة أبسط أسس حقوق الإنسان التي يقرها المجتمع الدولي بأكمله، ويخالف الاتفاقيات والأعراف الدولية إرضاءً لسياسة الاحتلال. فقضية احتجاج جثامين الشهداء تخالف نص المادة 130 من اتفاقية جنيف الرابعة التي تنص على دفن المعتقلين المتوفين باحترام، وإذا أمكن طبقاً لشعائر دينهم، كما تنص على أن يتم احترام وصون مقابرهم، وكذلك المادة 34 من البرتوكول الأول الإضافي لاتفاقيات جنيف الأربع التي تنص على عدم جواز انتهاك رفات الأشخاص الذين توفوا بسبب الاحتلال، أو أثناء الاعتقال. ومن الجدير بالذكر أنه منذ العام 2016 وحتى نهاية العام 2019، لا زالت دولة الاحتلال تحتجز جثامين 52 فلسطينياً، منها 4 جثامين، منهم ثلاثة أسرى استشهدوا العام 2019، وآخر العام 2018.

38 «المحكمة الإسرائيلية العليا تلغي قرارها السابق وتسمح للجيش باحتجاز جثامين الشهداء كورقة مساومة في المفاوضات»، المركز القانوني لحقوق الأقلية العربية في إسرائيل، منشور بتاريخ 9/9/2019، تمت آخر زيارة بتاريخ 5/2/2020. متوفر على الرابط التالي:

<https://www.adalah.org/ar/content/view/9857>

# ضمانات



# المحاكمة العادلة

كفلت المواثيق الدولية المختلفة حق كل إنسان في الحصول على محاكمة عادلة، وأصبحت مخالفة هذه القاعدة بمثابة مخالفة جسيمة لأبسط مبادئ حقوق الإنسان، لا بل شكلت جريمة حرب وفقاً للنظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية.<sup>39</sup> ولم تتوانَ المنظومة الدولية يوماً عن التركيز على هذا الحق، فجاءت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان في تعليقها العام على المادة الرابعة من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، لتشير إلى أن المبادئ الأساسية للمحاكمة العادلة غير قابلة للمساس، حتى في حالات الطوارئ.<sup>40</sup> ويدخل ضمن إطار المحاكمة العادلة شرط استقلال ونزاهة المحاكم التي تتم أمامها محاكمة المعتقل، فاستقرت السوابق القضائية في هذا الشأن على أنه حتى تكون المحكمة مستقلة ونزيهة، يجب أن تكون قادرة على تأدية أعمالها بشكل مستقل عن أي فرع آخر من فروع الحكومة، وبخاصة السلطة التنفيذية.<sup>41</sup>

يُظهر واقع المحاكم العسكرية الإسرائيلية عدم نزاهتها وتبعيةها بشكل كبير لمآرب المخابرات والحكومة الإسرائيلية، حتى أصبح من الممكن القول إنها إحدى أذرع الاحتلال في شرعة سياساته العنصرية بحق الفلسطينيين، وهي بذلك تخالف ما سبق الإشارة إليه، وتخالف، أيضاً، اتفاقية جنيف الرابعة، وبخاصة نص المادة الثالثة المشتركة.<sup>42</sup> ونص المادة 66 التي تجيز محاكمة أفراد الدولة المحتلة أمام محاكم عسكرية «غير سياسية مشكلة بشكل سليم، شرط أن تعقد هذه المحاكم في الأراضي المحتلة». وعلى الرغم من أن جزءاً من منظمات ومؤسسات حقوق الإنسان اعتبر محاكمة المدنيين أمام محاكم عسكرية انتهاكاً للحق في محاكمة مستقلة ونزيهة<sup>43</sup> -وإن تخاضنا عن هذه النقطة- فإن إسرائيل تبقى منتهكة لما سبق الإشارة إليه من نصوص، فالمحاكم التي تقوم بعقدها هي محاكم ميسّسة في الكثير من الأحيان؛ كونها تشرعن سياسات الاحتلال العنصرية بحق الشعب الفلسطيني، وتقف إلى جانب توجهات الحكومة في الكثير من الأحكام التي تصدرها؛ سواء أكان من خلال الموافقة على طلبات النيابة بتمديد الموقوفين للتحقيق على الرغم من وجود آثار بارزة للتعذيب على أجسادهم، أم من

39 انظر المادة 8(2) (أ) (6) من النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، منشور على موقع اللجنة الدولية للصليب الأحمر، تمت آخر زيارة بتاريخ 10/3/2020، متوفر على الرابط التالي:

<https://www.icrc.org/ar/doc/resources/documents/misc/6e7ec5.htm>.

40 التعليق العام رقم 29 على المادة 4 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، متوفر على موقع مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان، تمت آخر زيارة بتاريخ 16/2/2020، متوفر على الرابط التالي:

[https://tbinternet.ohchr.org/\\_layouts/15/treatybodyexternal/Download.aspx?symbolno=CCPR2%2fC2%2f21%2fRev1%2fAdd%11.Lang=ar](https://tbinternet.ohchr.org/_layouts/15/treatybodyexternal/Download.aspx?symbolno=CCPR2%2fC2%2f21%2fRev1%2fAdd%11.Lang=ar).

41 Look Bahamonde v. Equatorial Guinea and African Commission on Human and Peoples' rights, center for free speech v. European Court of human rights.

42 تحظر المادة الثالثة المشتركة «إصدار الأحكام وتنفيذ العقوبات دون إجراء محاكمة سابقة أمام محكمة مشكلة تشكياً قانونياً، وتكفل جميع الضمانات القضائية اللازمة في نظر الشعوب المتقدمة».

43 انظر (Media Rights agenda v. Nigeria 224 / 98)، حيث أقرت المحكمة بأن محاكمة مدني من قبل محكمة عسكرية يرأسها ضباط في الخدمة يخضعون للأوامر العسكرية، يشكل إجحافاً بالمبادئ الأساسية لجلسة استماع عادلة. انظر أيضاً Civil liberties organization and others v. Nigeria، حيث أقرت المحكمة بأن المحاكم العسكرية لا تستوفي معيار الاستقلالية. انظر أيضاً قرار المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان في قضية قبرص، حيث أقرت بأن هناك روابط وثيقة بين الضباط العاملين في المحاكم العسكرية، والسلطة التنفيذية.



خلال الموافقة على أوامر الاعتقال الإداري دون حتى وجود سبب حقيقي للاعتقال، أم من خلال الأحكام العالية جداً التي تصدرها بحق فلسطينيين؛ فعلى سبيل المثال، يتم الحكم على رامى الحجارة الفلسطيني بالسجن لمدة طويلة قد تتجاوز عشر سنوات، في حين أنه عند ارتكاب إسرائيلي لفعال مشابه تصدر المحكمة بحقه حكماً مخففاً يكاد لا يذكر. إضافة إلى كل هذه الأمور، فلا يمكن التغاضي عن دور المحاكم الإسرائيلية، أيضاً، في إدانة المعتقلين الفلسطينيين بناء على اعترافات يتم أخذها تحت الإكراه والتعذيب، حيث تستند النيابة العسكرية، في العديد من الأحيان، إلى اعترافات المعتقل التي يتم أخذها في أجواء التحقيق والتعذيب، وعضواً عن استبعاد القضاء لهذه الاعترافات التي تم أخذها تحت التعذيب، تقوم المحاكم الإسرائيلية بإدانة الفلسطينيين بناء عليها. وفي هذا الصدد، لا بد من الإشارة إلى أن المقرر الخاص المعني بالتعذيب، أكد أن الاعترافات وحدها يجب ألا تكون كافية لاتخاذ قرار بإدانة المتهم، وينبغي أن تكون هناك أدلة أخرى.<sup>44</sup>

وتأتي ممارسات الاحتلال هذه في مخالفة لأحد أبرز المبادئ الذي كفلته المواثيق الدولية المختلفة، وهو عدم الإكراه على الاعتراف،<sup>45</sup> حيث نصت اللجنة الدولية المعنية بحقوق الإنسان في تعليقها العام رقم (32)، على أن حظر انتزاع الاعترافات تحت الإكراه يتطلب عدم تعريض المتهم لضغوط نفسية غير مبررة، أو ضغوط جسدية مباشرة أو غير مباشرة من قبل سلطات التحقيق بهدف انتزاع اعتراف بالذنب منه.<sup>46</sup> إلا أن ما تمارسه سلطات الاحتلال على المعتقلين الفلسطينيين خلال فترات التحقيق يخالف هذا النص، حيث تقوم قوات الاحتلال الإسرائيلي بوضع المعتقلين الفلسطينيين تحت ضغط نفسي وجسدي شديد، يشمل حرمان المعتقل من النوم لساعات طويلة تؤدي إلى انهياره في الكثير من الأحيان، وتعريض المعتقلين للضرب والشح لساعات طويلة بوضعية مؤلمة، واستدعاء أفراد العائلة والتهديد باعتقالهم أو التحقيق معهم بشدة.

## ما يزيد على 30 يوماً دون لقاء محام!

أجازت الأوامر العسكرية الإسرائيلية إخضاع المعتقل للتحقيق لمدة تصل إلى 75 يوماً دون أن يتم توجيه تهمة إلى المعتقل، ومن الممكن أن يتم خلال هذه الفترة منع المعتقل من لقاء محاميه، بحيث تكون لدى طاقم التحقيق صلاحية إعطاء أمر منع لقاء المعتقل بمحاميه لمدة 15 يوماً، وذلك في الفترة الأولى من الاعتقال، ويمكن لمسؤول مركز التحقيق تمديد أمر المنع لمدة 15 يوماً آخر. وبعد مرور الثلاثين يوماً من المنع من لقاء المحامي، يستطيع

44 Report of the Special Rapporteur on torture and other cruel, inhuman or degrading treatment or punishment, Feb 5, 2010. Last visited on: Apr 6, 2020. Available on: [https://www.un.org/ga/search/view\\_doc.asp?symbol=A/HRC/13/39/Add.5](https://www.un.org/ga/search/view_doc.asp?symbol=A/HRC/13/39/Add.5)

45 انظر المادة 14/3/ز من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

46 General comment Number 32 on Article 14 of the International Covenant on civil and Political rights regarding the right to equality before courts before courts and tribunals and to a fair trial. Last visited on Apr 14, 2020. Available on: [https://www.un.org/ga/search/view\\_doc.asp?symbol=CCPR/C/GC/32](https://www.un.org/ga/search/view_doc.asp?symbol=CCPR/C/GC/32).

القاضي العسكري أن يقوم بتمديد أمر المنع لمرات عدة تصل بمجموعها إلى 30 يوماً آخر. وعليه، فإنه من الممكن أن يتم حرمان المعتقل من لقاء محاميه لمدة تصل إلى 60 يوماً.

وتقوم إسرائيل في الكثير من الأحيان باستخدام صلاحيات المنع من لقاء المحامي لغايات التأثير على مجرى التحقيق، فمنع المعتقل من لقاء محاميه قد يحرمه من معرفة حقوقه كافة، أو من الإرشاد القانوني السليم، حيث تمكن مشورة المحامي في المراحل الأولى التي تسبق المحاكمة من حماية حقوق المعتقل منذ البدء بإعداد الدفاع، وتوفير حماية في مجال التعذيب وسوء المعاملة ومنع إكراههم على تقديم اعترافات تدينهم،<sup>47</sup> حيث تعتمد دولة الاحتلال على الضغط على المعتقلين لانتزاع اعترافات منهم، واستخدامها فيما بعد لإدانة المعتقلين، على الرغم من أن هذه الاعترافات تكون قد انتزعت في ظل حرمان المعتقل من لقاء محاميه، وفي ظل الخضوع لتعذيب.

إضافة إلى هذا، فإن سياسة المنع من لقاء المحامي التي تهدف في جوهرها إلى عزل المعتقل عن العالم الخارجي بشكل تام، تتيح المجال أمام طواقم التحقيق لإقناع المعتقل بأكاذيب الاحتلال؛ ومثالها قيام الاحتلال باعتقال والدة الأسير يزن مغامس لمدة تقل عن 24 ساعة، إلا أن طواقم التحقيق عمدت إلى إقناع الأسير يزن بأن والدته بالفعل معتقلة، وذلك من خلال تصوير عملية اقتحام منزلهم في ساعات متأخرة من الليل، ورؤيته لها في إحدى زنازين مركز تحقيق المسكوبية. وفي ظل انقطاع الأسرى عن العالم الخارجي، يصبح من الصعب عليهم التمييز ما بين أكاذيب الاحتلال والحقيقة. لم تكن حالة الأسير مغامس الوحيدة من نوعها، حيث استخدمت سلطات الاحتلال السياسة ذاتها مع ما يزيد على عشرة معتقلين آخرين، منهم قسام البرغوثي، وعبد الرزاق فراج، ووليد حناتشة، وميس أبو غوش، وأمير حزبون، وسماح جردات، ... وغيرهم.

ولا تقف قضية الحرمان من لقاء المحامي فقط عند هذا الحد، بل تمتد، أيضاً، لتشكّل غطاءً لجرائم الاحتلال، فمنع المعتقل من لقاء المحامي لهذه الفترات الطويلة، التي وصلت، خلال العام 2019، إلى ما يزيد على 40 يوماً، من شأنه أن يساعد الاحتلال في إخفاء أثار جرائم التعذيب. وقد تعرض خلال هذا العام عشرات الأسرى إلى تحقيق عسكري شديد، أدى، في العديد من الأحيان، إلى نقل المعتقلين إلى قاعات المحاكم على مقاعد متحركة، وفي ظل عدم تمكن الأسرى من لقاء محاميهم، لم يكن بإمكان المحامين العمل على توثيق التعذيب وسوء المعاملة الذي يتعرض له الأسرى، وبخاصة أن جزءاً كبيراً من علامات التعذيب زالت آثاره بعد مرور هذه

47 General comment Number 20 on Article 7 of the International Covenant on civil and Political rights. Last visited on Apr 5, 2020. Available on: <http://hrlibrary.umn.edu/gencomm/hrcom20.htm>.

انظر، أيضاً، قضية *salduz v turkey*، حيث أقرت المحكمة أن حرمان الشخص من المساعدة القانونية بينما كان يخضع للاستجواب لدى الشرطة، يعتبر مخالفة لحقه في محاكمة عادلة.

الفترة الطويلة.<sup>48</sup> وبالتالي، فإن هذا من شأنه أن يصعب من مهمة ملاحقة إسرائيل على جرائمها التي ترتكبها بحق الأسرى الفلسطينيين، وبخاصة أن سبل الملاحقة تستدعي وجود تفاصيل دقيقة تصف طبيعة آثار التعذيب، وبخاصة في حال انعدام وجود صور توثق ذلك.

وتخالف إسرائيل، من خلال هذه السياسة، العديد من المواثيق الدولية؛ وأهمها اتفاقية جنيف الرابعة التي تنص في المادة 72 على حق كل متهم بالاستعانة بمحامٍ «يستطيع زيارته بحرية، وتوفر له التسهيلات اللازمة لإعداد دفاعه»، وتخالف كذلك القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء.<sup>49</sup> ومجموعة المبادئ المتعلقة بحماية جميع الأشخاص الذين يتعرضون لأي شكل من أشكال الاحتجاز أو السجن، وبخاصة البند 15 منها، الذي ينص على حظر حرمان الشخص المحتجز من الاتصال بالعالم الخارجي، وبخاصة أسرته ومحاميه لفترة تزيد على أيام.<sup>50</sup> وبخلاف هذا النص، فإن إسرائيل تقوم بمنع الأسرى من لقاء محامهم لمدة تصل إلى أسابيع عدة. علاوة على ذلك، فقد أكدت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان في تعليقها رقم 32 على الحق في الاستعانة بمحامٍ.<sup>51</sup>

وبرز خلال هذا العام تجاوب القضاء الإسرائيلي مع طلبات المنع من لقاء المحامي، ومثالها حالة الأسير نائل الحلبي، الذي تم اعتقاله بتاريخ 29 تشرين الأول 2019، وصدر بحقه أمر منع من لقاء المحامي من اللحظة الأولى لاعتقاله، واستمرت قوات الاحتلال بمنعه من لقاء المحامي حتى تاريخ 8 كانون الأول؛ أي بعد مرور 41 يوماً من الاعتقال. وكذلك الحال بالنسبة للأسير يزن مغامس، الذي اعتقلته قوات الاحتلال بتاريخ 11 أيلول 2019، وأصدرت بحقه أمر منع من لقاء المحامي في اليوم ذاته، واستمر منعه من لقاء المحامي حتى تاريخ 16 تشرين الأول؛ أي بعد مرور 36 يوماً من الاعتقال، وكان من ضمن أوامر المنع أمران صادران عن المحكمة.

48 أشار العديد من الأسرى إلى أنه خلال فترات التحقيق تم استخدام معاصم قطنية أو قطع قماشية تحت القيود الحديدية الضيقة والمُحكمة، وذلك للحد من الآثار التي قد ترتكها على الجلد، ما يصعب على المحامين توثيق مثل هذه الحالات. ويذكر أن آثار القيود من الممكن الكشف عنها من خلال صور أشعة للعظام، حيث إن آثارها تبقى سنوات طويلة، إلا أن سلطات الاحتلال لا تسمح للأسرى بالقيام بمثل هذه الصور داخل السجون إلا في حالات استثنائية جداً.

49 انظر البند 93 من القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء.

50 مجموعة المبادئ المتعلقة بحماية جميع الأشخاص الذين يتعرضون لأي شكل من أشكال الاحتجاز أو السجن، اعتمدت ونشرت على الملأ بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 43/173 المؤرخ في 9 كانون الأول 1988. منشور على موقع مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان، متوفر على الرابط التالي:

<https://www.ohchr.org/AR/ProfessionalInterest/Pages/DetentionOrImprisonment.aspx>

51 General comment Number 32 on Article 14 of the International Covenant on civil and Political rights regarding the right to equality before courts before courts and tribunals and to a fair trial. Last visited on Apr 5, 2020. Available on: [https://www.un.org/ga/search/view\\_doc.asp?symbol=CCPR/C/GC/32](https://www.un.org/ga/search/view_doc.asp?symbol=CCPR/C/GC/32)



مشاهد لآثار التعذيب الذي تعرض له الأسير وليد حناتشة في مركز تحقيق المسكوبية.

ولا يمكن لنا غض النظر عن موقف المحكمة في حالة الأسير وليد حناتشة الذي اعتقلته قوات الاحتلال بتاريخ 3 تشرين الأول وأصدرت بحقه أمر منع من لقاء المحامي في اليوم ذاته، واستمرت بمنعه من لقاء المحامي حتى تاريخ 14 تشرين الثاني؛ أي إنه منع من لقاء المحامي 43 يوماً، وكان من ضمن أوامر المنع الصادرة بحقه ثلاثة أوامر صادرة من قبل المحكمة. وتبين حالة الأسير حناتشة مدى خنوع القضاء الإسرائيلي للسياسة الإسرائيلية، فعلى الرغم من أن الأسير وليد حناتشة نقل إلى العديد من جلسات التمديد في المحكمة على مقعد متحرك، وأن الكثير من آثار التعذيب كانت بارزة على جسده، فإن المحكمة أجازت ثلاث مرات تمديد منع الأسير حناتشة من لقاء محاميه، الأمر الذي يؤكد على عدم استقلالية المحاكم الإسرائيلية.

## ■ ميسرة اشتية ... حالة توضح مخالفة ممارسات الاحتلال لروح القانون

برزت خلال هذا العام، أيضاً، قضية الأسير ميسرة اشتية (24 عاماً من منطقة سالم قضاء نابلس) الذي اعتقلته قوات الاحتلال بتاريخ 22 تشرين الأول 2019، وقامت بتحويله إلى مركز تحقيق بيتك تكفا، وأصدرت بحقه أمر منع من لقاء المحامي بدأ يوم الاعتقال واستمر حتى تاريخ 21 تشرين الثاني. خلال هذه المدة، تمت إزالة أمر المنع من لقاء المحامي لساعات عدة، وعلى الرغم من محاولة محامي الضمير زيارة الأسير ميسرة خلال هذه

الفترة، فإن سلطات الاحتلال قد منعت بطريقتهم موارد. ففي المرة الأولى التي حاول فيها المحامي زيارة الأسير، تذرعت سلطات الاحتلال بأنه غير موجود في مركز التحقيق، وأنه قد تم نقله إلى مركز تحقيق آخر. وفي المرة الثانية التي حضر فيها المحامي لرؤيته، تذرعت بأن الأسير يخضع لـ «فعالية تحقيق»، وبالتالي فإنه من غير الممكن إخراجه للزيارة، ويذكر أنه في مثل هذه الحالة، فإن القانون الإسرائيلي يحتم إصدار مرسوم مكتوب يوضح طبيعة فعالية التحقيق. إلا أن سلطات الاحتلال، في حالة اشتية، قامت بإصدار هذا المرسوم، ولكن دون توضيح طبيعة فعالية التحقيق التي يمر بها المعتقل، الأمر الذي يشكل مخالفة للقانون.

من جهة أخرى، فإن حالة الأسير اشتية تجسد مخالفة الاحتلال الدائمة لروح القانون، فمن المعروف أن زيارة المحامي للمعتقل في المرة الأولى تكون ذات أهمية، وبخاصة لما تشكله من نقطة الإرشاد القانوني الأولى له، ولما تشكله من دعم نفسي أولي للمعتقل في ظل جو التحقيق الذي يكون فيه. هذا، وتذرعت قوات الاحتلال في محاولاتها لمطالبة لقاء محامي الضمير بالأسير اشتية، بأن لقاء المحامي بالأسير أثناء جلسات التمديد في المحكمة يعد بمثابة زيارة أولى له، إلا أن هذا الادعاء مردود، حيث إن لقاء المحامي بالأسير في قاعة المحكمة، لا يمكن اعتباره بمثابة استشارة قانونية، وبخاصة أن مثل هذه الاستشارة يجب أن تتم بسرية وبظروف مناسبة يُحفظ فيها حق المعتقل في توجيه الأسئلة للمحامي دون أي ضغوط، وإن تغاضينا عن هذه النقطة، فإن لقاء المحامي بالمعتقل في قاعة المحكمة لا يتجاوز دقائق عدة، وبالتالي لا يمكن للمعتقل أو المحامي أن يناقش نقاطاً قانونية في ظل هذه المدة القصيرة، وعليه، فإن هذا قد يندرج تحت إطار مخالفة ضمانات المحاكمة العادلة. وأكدت المحكمة الأوروبية أن حرمان الشخص المحتجز من الاتصال بمحاميه، بشكل متعمد، وبخاصة عندما يكون محتجزاً في بلد أجنبي، من شأنه أن يرقى إلى مرتبة الحرمان من الحق في محاكمة عادلة.<sup>52</sup>

## ■ منع النشر ... إحدى آليات الاحتلال في التغطية على جرائمه

ضيقت سلطات الاحتلال، خلال العام 2019، الخناق على الكثير من المؤسسات العاملة في مجال حقوق الإنسان، سواء أكان ذلك بالتحريض على المؤسسات العاملة في هذا القطاع، أم من خلال اقتحامها مراكز هذه المؤسسات (حيث شهد العام 2019 اقتحاماً لعدد من المؤسسات كان منها مؤسسة الضمير في أيلول 2019) أم من خلال استخدام سياسة منع النشر التي تقوم بموجبها سلطات الاحتلال بمنع المؤسسات بطريقة غير مباشرة من نشر أي معلومات ذات صلة بقضية معينة. ويجدر التنويه إلى أن اقتحام مؤسسة الضمير، خلال العام 2019، تخلله سرقة جيش الاحتلال خمس أجهزة حاسوب، وبطاقات ذاكرة، وغيره من المعدات التقنية وممتلكات تعود للمؤسسة، وكان هذا الاقتحام هو الثالث من نوعه الذي تقوم به سلطات الاحتلال لمؤسسة الضمير، وتهدف سلطات

الاحتلال من خلال هذه المدهامات إلى عرقلة عمل مؤسسات المجتمع المدني، وبخاصة المؤسسات العاملة في مجال الدفاع عن حقوق الإنسان، بما يشمل حقوق الأسرى، فتسعى، بشكل دائم، إلى تجفيف مصادر التمويل لهذه المؤسسات واقتحامها بشكل متكرر، واعتقال العاملين فيها، ومنع عدد منهم من السفر إلى الخارج، وغيرها من طرق الاحتلال في الضغط على المؤسسات.

خلال العام 2019، قام جهاز المخابرات الإسرائيلي "الشاباك"، وجهاز الشرطة الإسرائيلية، باستصدار أمر يقضي بمنع نشر معلومات بخصوص مجموعة من الفلسطينيين الذين يتم التحقيق معهم في مركز تحقيق المسكوبية، الأمر الذي منع عدداً من المؤسسات، ومنها مؤسسة الضمير، من نشر أي تفاصيل حول طبيعة وظروف التحقيق القاسية التي مرت بها هذه المجموعة. ولم يكن هذا القرار الأخير من نوعه، حيث تم تجديد أمر منع النشر مرات عدة، حتى تجاوزت فترة منع النشر ثلاثة أشهر. وعلى الرغم من وجود أمر منع نشر في هذه القضية، فإن جهاز المخابرات الإسرائيلي ووسائل الإعلام الإسرائيلية نشرت مراراً معلومات للعامة حول بعض الأفراد الذين تم التحقيق معهم.

وهدف محاولات دولة الاحتلال، من خلال هذه التسيريات، بشكل أساسي، إلى محاولة تضليل العامة عن جريمة كانت قد ارتكبتها سلطات الاحتلال بحق هذه المجموعة، وبخاصة بحق الأسير سامر العرييد الذي اعتقل بتاريخ 26 أيلول 2019، وتم نقله إلى مستشفى هداسا وهو فاقد للوعي، وبما يزيد على عشر كسور في أضلاعه، وفشل كلوي حاد، وذلك خلال أقل من 48 ساعة على اعتقاله.<sup>53</sup> ويجدر التنويه إلى أن النيابة العسكرية عمدت إلى المماطلة في تزويد محامي الدفاع للمعتقلين في هذه القضية بالمعلومات اللازمة التي من شأنها أن توضح وتثبت تعرض مجموعة من الأسرى إلى التعذيب وسوء المعاملة، إلا أنها، بالمقابل، قامت بتزويد الإعلام العربي بمعلومات وتفاصيل ذات صلة بلوائح الاتهام كما حصل مع النائبة خالدة جرار، التي قامت وسائل الإعلام الإسرائيلية ببث خبر خاطئ عن طبيعة التهمة المنسوبة إليها، وذلك بهدف التحريض ضدها.<sup>54</sup>

53 للمزيد انظر: «الضمير تجمع أدلة حول التعذيب وسوء المعاملة الذي مارسه محققو الاحتلال ضد المعتقلين الفلسطينيين في مراكز التحقيق»، مؤسسة الضمير لرعاية الأسير وحقوق الإنسان، منشور بتاريخ 23 كانون الأول 2019. تمت آخر زيارة بتاريخ 5/2/2020. متوفر على الرابط التالي: <http://www.addameer.org/ar/news/الضمير-تجمع-أدلة-حول-التعذيب-وسوء-المعاملة-الذي-مارسه-محققو-الاحتلال-ضد-المعتقلين-الفلسطينيين> انظر، أيضاً، «التعذيب الممنهج في مراكز التحقيق الإسرائيلية ... حالات التعذيب في مراكز تحقيق المسكوبية»، مؤسسة الضمير لرعاية الأسير وحقوق الإنسان، منشور بتاريخ 23 كانون الثاني 2020. تمت آخر زيارة بتاريخ 17/2/2020. متوفر على الرابط التالي:

<http://www.addameer.org/ar/publications/التعذيب-الممنهج-في-مراكز-التحقيق-الإسرائيلية-حالات-التعذيب-في-مركز-تحقيق-المسكوبية>

54 انظر بيان مؤسسة الضمير «سلطات الاحتلال تخرق أمر منع النشر في محاولة أخرى للتغطية على جرائم التعذيب والانتهاكات الصارخة لضمانات المحاكمة العادلة»، منشور بتاريخ 18 كانون الأول 2019، تمت آخر زيارة بتاريخ 22/2/2020. متوفر على الرابط التالي: <http://www.addameer.org/ar/news/سلطات-الاحتلال-تخرق-أمر-منع-النشر-في-محاولة-أخرى-للتغطية-على-جرائم-التعذيب-والانتهاكات-الصارخة>

## اعتقال الفلسطينيين على خلفية ما يسمى بالتحريض على مواقع التواصل الاجتماعي

منذ سنوات عدة، بدأت سلطات الاحتلال باعتقال الفلسطينيين على خلفية منشوراتهم على مواقع التواصل الاجتماعي، وتستند سلطات الاحتلال في هذا إلى الأوامر العسكرية، وبخاصة إلى المواد 251 و199 (ج) من الأمر العسكري لتعليمات الأمن (النسخة الموحدة) «يهودا والسامرة» رقم 1651 للعام 2009، بحيث تفصل البنود المشار إليها ما يسمى بالتحريض ليشمل -وفقاً لهذه النصوص- أولاً: محاولة الشخص -إما بالكلام وإما بأفعال- آخر - أن يؤثر على الرأي العام في المنطقة بشكل يضر بسلامة الجمهور. ثانياً: القيام بنشر منشورات تأييد أو مدح أو تعاطف مع تنظيم معادٍ بأفعاله أو أهدافه. ثالثاً: الكشف أو الإعلان عن هوية تنظيم معادٍ من خلال أفعاله أو أهدافه أو تعاطفه معه. وأخيراً التلويح بعلم أو عرض رمز أو رموز أو تشغيل/عرض أناشيد أو أغاني ذات علاقة أو كل فعل مشابه يكشف بوضوح التعاطف والتفاخر بصورة علنية. وتستخدم قوات الاحتلال هذه المواد في مواجهة الفلسطينيين من الضفة الغربية، في حين أنها تستخدم نصوصاً مختلفة بحق الفلسطينيين من سكان القدس والأراضي الفلسطينية المحتلة للعام 1948، حيث تستند إلى نص المادة 144 البنود (ب) و(د) (2) من قانون العقوبات للعام 1977 «التحريض على العنف والإرهاب».<sup>55</sup>

ويعطي اتساع مفهوم التحريض في هذه النصوص سلطات الاحتلال، الصلاحية لاعتقال الفلسطينيين، فخلال العام 2019، تعرض عشرات الفلسطينيين للاعتقال، وذلك على خلفية منشوراتهم على مواقع التواصل الاجتماعي؛ ومثال ذلك حالة الأسير رغد شموخ (24 عاماً - بيت لحم) الذي اعتقلته قوات الاحتلال بتاريخ 30 أيلول 2019، وأشارت سلطات الاحتلال في لائحة اتهامه إلى أحد المنشورات التي شاركها على موقع «فيسبوك»، حيث كتب فيها آية قرآنية، وأرفق معها صورة أحد الشهداء، واعتبرت أن في ذلك تحريضاً. وفي حالة أخرى، قامت قوات الاحتلال باعتقال المواطن عصام طاهر (31 عاماً - البيرة) بتاريخ 3 كانون الأول 2019، وضمت لائحة اتهامه بنوداً حول منشوراته على مواقع التواصل الاجتماعي، واعتبرت أن أحد منشوراته، الذي يشير إلى الشهيد باسل الأعرج، أنه يندرج تحت باب التحريض على مواقع التواصل الاجتماعي.

### كرمل البرغوثي

من الحالات البارزة خلال العام 2019 كانت حالة الأسير كرمال البرغوثي، الذي اعتقلته قوات الاحتلال بتاريخ 31 آب 2019، أثناء عودته من زفاف أحد أقربائه في بيت لحم. وجاء اعتقال كرمال بعد أيام من اعتقال شقيقه قسام البرغوثي، وذلك في إطار شكوك جهاز المخابرات الإسرائيلية بأن كرمال لديه معلومات ذات صلة بأخيه، إلا

55 «الاعتقالات على خلفية التحريض على مواقع التواصل الاجتماعي وسياسات حكومة الاحتلال ... فيسبوك نموذجاً»، منشور بتاريخ 7 كانون الثاني 2019، مؤسسة الضمير لرعاية الأسير وحقوق الإنسان، تمت آخر زيارة بتاريخ 25/2/2020. متوفر على الرابط التالي:

أن فشل جهاز المخابرات في إثبات أيٍّ من هذه الادعاءات لم يؤدِّ إلى إطلاق سراحه، حيث قامت النيابة العسكرية بتقديم لائحة اتهام لكرمل على خلفية التحريض على مواقع التواصل الاجتماعي، فتضمنت لائحة اتهامه تفاصيل عن منشورات كان قد شاركها خلال العامين 2018 و2019. ومما يلفت النظر في قضية كرمال البرغوثي، أن اعتقاله جاء، بشكل أساسي، لغايات الضغط على شقيقه -الأسير قسام البرغوثي- الذي كان يخضع لتحقيق عسكري آنذاك. وعليه، فإن ما قامت به سلطات الاحتلال، في هذه الحالة، ما هو إلا تكييف للنصوص القانونية بطريقة تتيح اعتقال كرمال البرغوثي على أساس التحريض على مواقع التواصل الاجتماعي، في حين أن السبب الخفي وراء هذا الاعتقال كان مجرد الضغط على شقيقه، وتهديده بأن يتم اعتقال كرمال. ويذكر أن محكمة الإحتلال أصدرت بحق كرمال حكماً بالسجن 7 أشهر وبغرامة مالية قيمتها 2000 شيكل.

### قضي مسالمة

اعتقلت قوات الاحتلال الطالب في جامعة بيرزيت قضي مسالمة (20 عاماً - قرية سنجل قضاء رام الله) بتاريخ 2 أيلول 2019، وذلك ضمن إطار الحملة التي شنتها قوات الاحتلال بحق مجموعة كبيرة من طلبة جامعة بيرزيت. ضمنت قوات الاحتلال في لائحة اتهام الطالب مسالمة بنوداً ذات صلة بالتحريض على مواقع التواصل الاجتماعي، وذلك لنشر بعض الصور والمقولات التي تدعم أحد الأحزاب السياسية الفلسطينية. وتظهر مثل هذه الحالة مدى سعي سلطات الاحتلال إلى تضيق الخناق على الفلسطينيين، من خلال تجريم تأييدهم أو انضمامهم للأحزاب السياسية. وتخالف بهذه الطريقة إسرائيل العديد من النصوص الدولية التي تحظر التمييز ما بين الأفراد بناء على أساس الرأي السياسي كالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.<sup>56</sup>

### صالح الراعي

تم اعتقال صالح الراعي (22 عاماً - مخيم العروب، الخليل) بتاريخ 5 أيلول 2019، ووجهت له لائحة اتهام تتضمن بنوداً ذات صلة بالتحريض على مواقع التواصل الاجتماعي، وتأييد ما يسمى بـ «منظمة إرهابية»، وذلك كناية عن أحد الأحزاب السياسية الفلسطينية. ومما يلفت النظر في قضية الراعي، أن بنود التحريض على مواقع التواصل الاجتماعي كانت تعود إلى الأعوام 2015 و2016 و2017؛ أي قبل ما يقارب 3-5 سنوات من تاريخ الاعتقال.

### محمود نجم عويس

اعتقل محمود عويس (18 عاماً - اللين الشرقية) بتاريخ 27 أيار 2019، وجاء اعتقاله قبل إتمامه الثامنة عشرة من العمر، حيث قامت النيابة العامة بوضع بنود ذات صلة بالتحريض على مواقع التواصل الاجتماعي في لائحة

56 تنص المادة 1/2 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية على كفالة تمتع الأفراد بالحقوق الواردة في هذا العهد دون أي تمييز بناء على العرق، أو اللون، أو الرأي السياسي، أو غيرها من أسس التمييز، وكذلك تنص المادة 26 من العهد على تساوي جميع الأفراد أمام القانون، وتشير إلى وجوب حظر القانون التمييز ما بين الأفراد بناء على أسس عدة منها الأساس السياسي.



اتهامه، فاعتبرت أن منشورات هذا الطفل التي كانت بمجملها صوراً لشهداء ولقادة سياسيين فلسطينيين من باب التحريض، حتى أنها اعتبرت وضعه صورة لمجموعة من طلبة الكتلة الإسلامية في جامعة بيرزيت - في فترة انتخابات مجلس الطلبة- من قبيل التحريض.

ومما يلفت النظر في العديد من هذه القضايا، كقضية كرمل البرغوثي وصالح الراعي ويوسف الفقهاء ونادر القيسي ... وغيرهم من الأسرى ممن تضمنت لوائح اتهامهم بنوداً على خلفية التحريض على مواقع التواصل الاجتماعي، أن سلطات الاحتلال قامت بالإشارة إلى منشورات تم نشرها في سنوات سابقة (2015-2018) أي إنها منشورات قديمة، الأمر الذي يدفع للتشكيك بجدية هذه الاعتقالات في ظل استنادها إلى منشورات تمت مشاركتها قبل ما يقارب أربع سنوات من تاريخ المحاكمة. ويمكن القول إن هناك نوعاً من الصورية في اللوائح التي تقدمها النيابة العسكرية للفلسطينيين، فالهدف الأساسي هو زج الفلسطينيين في معتقلات الاحتلال، وتأتي عملية «شرعنة الاعتقال» وتحويله إلى ملف قانوني كخطوة ثانية للاحتلال، وبخاصة أنه في حالات عدم تمكن النيابة من تقديم لوائح اتهام بينات ثابتة على المعتقل، تقوم بتحويله إلى الاعتقال الإداري تحت ذريعة وجود بينات ومواد سرية.

يذكر أن سلطات الاحتلال تقوم بتنفيذ عدد المنشورات للمعتقل وعدد المعجيين بها، ومن قام بوضع تعليقات عليها، وعدد المتابعين له، وكل ذلك بهدف تهويل لوائح الاتهام، بحيث تسعى إلى إظهار هذه المنشورات أمام المحكمة على أنها منشورات تحريضية بحتة، وأن كاتب هذه المنشورات هو شخص قادر على التأثير في المجتمع والتحريض ضد دولة الاحتلال، في حين أن حقيقة الأمر لا تتجاوز كون هذه المنشورات تعبيراً للأفراد عن آرائهم الشخصية، ولا تهدف إلى التحريض.

## صورة محاكم الاحتلال وسياسة الاعتقال الإداري والملفات السرية

نصت مختلف المواثيق الدولية التي عالجت -وإن بشكل جزئي- قضية ضمانات المحاكمة العادلة، على حق المتهم في معرفة التهمة المنسوبة إليه، ومثالها اتفاقية جنيف الرابعة، والبروتوكول الإضافي لها،<sup>57</sup> وكذلك الحال بالنسبة للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.<sup>58</sup> هذا إضافة إلى ما أشارت إليه المواثيق الدولية من حيث حق الفرد في الحصول على التسهيلات اللازمة للدفاع عن نفسه، حيث كُفل هذا الحق في اتفاقية جنيف

57 انظر اتفاقية جنيف الرابعة، المادة 71 الفقرة الثانية، البروتوكول الإضافي الأول مادة 4/75.

58 انظر المادة 3/4 و14/3 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

الرابعة،<sup>59</sup> والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية،<sup>60</sup> وفي مبادئ الأمم المتحدة للأشخاص المحتجزين.<sup>61</sup> وعلى الرغم من كل هذه الكفالات الدولية، فإن إسرائيل وحتى يومنا هذا تقوم باعتقال الفلسطينيين إدارياً، وذلك وفقاً لقوانينها، وللأمر العسكري رقم 1651، حيث تدعي قوات الاحتلال أن أوامر الاعتقال الإداري الصادرة بحق الفلسطينيين تتضمن مواداً سرية لا يمكن الإفصاح عنها. وبالتالي، فإن هذه السياسة تحرم الأسرى الفلسطينيين من أبسط أسس المحاكمة العادلة؛ كمعرفة طبيعة التهمة الموجهة إلى الشخص. ومن جهة أخرى، فإن الاعتقال الإداري يحرم الأسرى من بناء الدفاع الخاص بهم، فعدم تمكن الأسير أو حتى محاميه، من الاطلاع على بيانات النيابة، أو حتى التهمة التي تم توجيهها له، يحرم الأسير من بناء أي دفاع خاص به، وبالتالي تخالف كل هذه الإجراءات النصوص سالفه الذكر.<sup>62</sup>

59 انظر المادة 72 من اتفاقية جنيف الرابعة.

60 انظر المادة 14 (3) (ب) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

61 Look article 18 of Body of Principles for the Protection of All Persons under Any Form of Detention or Imprisonment.

62 للمزيد حول ضمانات المحاكمة العادلة، انظر دليل المحاكمة العادلة الصادر عن منظمة العفو الدولية، ط2، 2014. متوفر على الرابط التالي: <https://www.amnesty.org/download/Documents/8000/pol300022014ar.pdf>

الاعتقال



الإداري

تستخدم سلطات الاحتلال الإسرائيلي الاعتقال الإداري ضمن سياساتها الممنهجة المختلفة. ويقوم الاعتقال الإداري على اعتقال الفلسطينيين دون وجود تهمة أو محاكمة، حيث يركز على وجود ملف وأدلة سرية يمنع على المعتقل أو حتى محاميه الاطلاع عليها، وهو ما يشكل مخالفة صريحة لمبادئ حقوق الإنسان التي تنص على حق الإنسان في معرفة التهمة الموجهة إليه حتى يتمكن من إعداد الدفاع الخاص به، ومثالها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، الذي ينص على أن «كل شخص متهم بجرمة يعتبر بريئاً إلى أن يثبت ارتكابه لها قانوناً في محاكمة علنية، تكون قد وفرت جميع الضمانات اللازمة للدفاع عن نفسه»<sup>63</sup> وكذلك العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية الذي ينص على وجوب إبلاغ أي شخص يتم توقيفه بأسباب التوقيف، وإبلاغه بأي تهمة توجه إليه.<sup>64</sup> ونص كذلك العهد على وجوب أن يتم إعلام الشخص -سريعاً وبلغاً يفهمها- بالتهمة الموجهة إليه،<sup>65</sup> وأن يعطى الشخص ما يكفيه من الوقت لإعداد دفاعه.<sup>66</sup>

يظهر من هذه النصوص كفالة حق المتهم بمعرفة ما يوجه إليه من تهم، وحقه في تحضير دفاع خاص بما يوجه إليه، إلا أن واقع ما يعيشه الأسرى الفلسطينيون يخالف هذه النصوص، حيث إن المعتقل لا يعرف سبب الاعتقال، ولا يمكنه الاطلاع على المواد السرية التي يستند إليها الاحتلال كأساس لعملية الاعتقال، وبالتالي لا يمكن للمعتقل أو محاميه تحضير أي دفاع قانوني حقيقي. ويصدر أمر الاعتقال في العادة لمدة أقصاها ستة أشهر، ويكون الأمر قابلاً للتجديد لعدد غير نهائي من المرات. وترتبط وتيرة الاعتقال الإداري في فلسطين، في كثير من الأحيان، بالوضع السياسي الراهن. حيث تقوم سلطات الاحتلال الإسرائيلي باعتقال مئات الفلسطينيين في حالات الهبات الجماهيرية، أو حالات التوترات السياسية.

أصدرت قوات الاحتلال الإسرائيلي خلال العام 2019 (1047) أمر اعتقال إداري كان منها (439) أمر اعتقال إداري جديد، في حين أن (608) كان منها تجديداً لأوامر الاعتقال الإداري. وشملت هذه الأعداد أوامر اعتقال إداري بحق أربعة نواب من المجلس التشريعي الفلسطيني، وهم محمد النتشة، وعزام سلهب، وحسن يوسف، ومحمد أبو جحشية، وأوامر اعتقال إداري بحق 6 صحافيين من بينهم أمر إداري بحق صحافية، و6 أوامر اعتقال إداري بحق سيدات فلسطينيات. ويظهر الشكل التالي توزيع أوامر الاعتقال الإداري الجديدة والتجديداً التي صدرت بحق الفلسطينيين خلال العام 2019. ويمكن رؤية الارتفاع في أعداد أوامر الاعتقال الإداري؛ سواء الأوامر الجديدة أو أوامر التجديداً مع نهاية العام، وذلك نتيجة لحالة التوتر السياسي التي سادت، حيث استخدمت


63 المادة 1/11 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، اعتمد ونشر على الملأ بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 217 ألف (د-3) بتاريخ 10 كانون الأول 1948، منشور في مجموعة صكوك دولية، المجلد الأول، الأمم المتحدة، نيويورك، 1993، رقم المبيع A.94.XIV-Vol.1, Part 1, ص 1.

64 المادة 2/9 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، اعتمد وعرض للتوقيع والتصديق والانضمام بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 2200 ألف (د-21) بتاريخ 16 كانون الأول 1996، منشور في: مجموعة صكوك دولية، المجلد الأول، الأمم المتحدة، نيويورك، 1993، رقم المبيع A.94.XIV-Vol.1, Part 1, ص 28.

65 المادة 1/3/14 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

66 المادة 14/3/ب من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

سلطات الاحتلال الإداري كعقوبة جماعية للفلسطينيين، فارتفعت نسبة أوامر الاعتقال الإداري الصادرة العام 2019 عن نظيرتها العام 2018 بنسبة 10%.<sup>67</sup>



توزيع أوامر الاعتقال الإداري على مدار العام 2019

## بدران جابر وجمال زيد أسرى مرضى في الاعتقال الإداري!

برزت خلال العام 2019 قضية اعتقال الأسير المحرر بدران جابر (72 عاماً - الخليل)، الذي تم اعتقاله بتاريخ 13 تشرين الأول 2019، وذلك بعد إصدار أمر اعتقال إداري لمدة 4 أشهر. وكأي معتقل إداري، انقسمت جلسة المحكمة إلى قسمين؛ قسم علني وآخر سري، حيث سمع القاضي ادعاءات النيابة العامة خلال جلسة غير علنية تبين فيها استناد النيابة العامة إلى أن بدران يشكل خطراً على أمن المنطقة. أطلعت النيابة العامة القاضي العسكري على مواد سرية اقتنع بناء عليها بعدم إمكانية إطلاق سراح بدران، وذلك استناداً إلى كونه ناشطاً في تنظيم محظور، وأن له ماضياً من الاعتقالات المتكررة على خلفية انتمائه لهذا التنظيم. وذكر القاضي، خلال هذه الجلسة، أنه اقتنع بطبيعة الخطر الذي يشكله بدران، وأنه من غير الممكن أن يتم تخفيض مدة الاعتقال الإداري لأقل من أربعة شهور، وأن الاعتقال الإداري هو الطريقة الوحيدة "لدرء الخطر الذي يشكله بدران جابر".

وتظهر هذه الحالة مدى إجحاف سلطات الاحتلال الإسرائيلي بحق الفلسطينيين، فطيلة حياة بدران تعرض

67 محاكم الاحتلال تصدر قراراً إدارياً خلال العام 2019، مركز أسرى فلسطين للدراسات، منشور بتاريخ 31 كانون الأول 2019. تمت آخر زيارة بتاريخ 5/2/2020. متوفر على الرابط التالي: <https://www.asrapal.net/?p=21733>.

للاعتقال ما يزيد على عشرين مرة، وقضى ما يقارب 15 سنة في سجون الاحتلال، وعلى الرغم من أن بدران يبلغ من العمر 72 سنة، ويعاني من وضع صحي حرج، فهو مصاب بداء السكري، ويعاني من الضغط، وكان يعاني في السابق من السرطان وتعافى منه. تجاهل القاضي العسكري كل هذه العوامل، ومحاولات المحامي المستمرة لتوضيح مدى صعوبة وضع بدران الصحي، وحاجته الدائمة إلى وجود رعاية طبية له، وأبقى على قرار الاعتقال الإداري بحقه. ويجدر الذكر أن اعتقال بدران جاء متزامناً مع هجمة شرسة كانت قد قامت سلطات الاحتلال الإسرائيلي بشنها على الفلسطينيين، وذلك مع نهاية شهر آب، وتركزت، بشكل أساسي، بحق نشطاء تدعي انتماءهم إلى الجبهة الشعبية. وعليه، يظهر اعتقال جابر، في هذا الوضع الصحي الحرج، أن ما تقوم به سلطات الاحتلال ما هو إلا جزء من العقوبة الجماعية التي اتخذتها سلطات الاحتلال بحق الفلسطينيين، فما هو طبيعة الخطر الذي قد يحدثه شخص بعمر بدران أو بوضعه الصحي، بحيث يشكل تهديداً وخطراً على أمن دولة الاحتلال.

ولم تكن قضية جابر هي الوحيدة من هذا النوع خلال العام 2019، حيث قامت سلطات الاحتلال الإسرائيلي باعتقال الأسير المحرر جمال زيد (62 عاماً - رام الله) بتاريخ 22 أيار 2019، وإصدار أمر اعتقال إداري بحقه لمدة 4 أشهر من تاريخ 27 أيار 2019. تم تجديد أمر الاعتقال الإداري للأسير زيد لمدة 4 أشهر أخرى، وفيما بعد تم تقصيرها شهراً واحداً بسبب اقتناع القاضي بخطورة الوضع الصحي للأسير، إلا أن ما يثير الدهشة في اعتقاله، هو التجاهل الكامل للوضع الصحي الذي يعاني منه. وعلى الرغم من صدور وثيقة من المركز الطبي لمصلحة السجون بتاريخ 20 تشرين الثاني 2019 توضح وضعه الصحي، وتقر بأن زيد يعاني من مشاكل في ضغط الدم والقلب، ووجود دهنيات في الدم، وأن لديه قصوراً حاداً في عمل الكلى، ومن المرجح أن يحتاج في المستقبل القريب إلى البدء بعملية غسل الكلى بشكل دوري، فإن سلطات الاحتلال قد واصلت اعتقاله، وتمكنت من إصدار أمر اعتقال إداري جديد بحقه ينتهي بتاريخ 19 آذار 2020. وتعرض الأسير جمال زيد خلال فترة اعتقاله لانتكاسات صحية عدة، كان آخرها في شهر كانون الثاني 2020، حيث تم نقله إلى مستشفى شعار تسيدك لمدة ثلاثة أيام، بعدما أغمي عليه، ولم تكن هذه هي المرة الأولى التي يعاني فيها زيد من حالة مشابهة، حيث تعرض خلال فترة اعتقاله -مرتين- لهبوط حاد في مستوى السكر في الجسم.

## الاعتقال الإداري يطال الجميع

لم تسلم الأسيرات الفلسطينيات والأطفال من الاعتقال الإداري، فقد تعرضت خلال هذا العام 7 أسيرات للاعتقال الإداري وهن النائبة خالدة جرار (57 عاماً - رام الله) التي كان قد صدر أمر اعتقال إداري بحقها العام 2018، وانتهى في شهر شباط 2019، وفداء دعمس (25 عاماً - الخليل) التي قامت قوات الاحتلال بالتحقيق معها

ومحاكمتها بناء على بند التحريض على مواقع التواصل الاجتماعي، وفي يوم الإفراج عنها قام القائد العسكري بإصدار أمر اعتقال إداري بحقها لمدة 6 شهور، وتم تجديده فيما بعد لمدة 4 شهور أخرى، ومرة أخرى لمدة شهرين إضافيين، الأمر الذي دفعها إلى إعلان الإضراب عن الطعام احتجاجاً على سياسة الاعتقال الإداري.<sup>68</sup> وكذلك الحال بالنسبة للأسيرة هبة اللبدي (32 عاماً -الأردن) التي قامت قوات الاحتلال باعتقالها عن معبر الكرامة، وقامت بالتحقيق معها لمدة 35 يوماً، ليصدر بحقها، فيما بعد، قرار بالاعتقال الإداري لمدة 6 أشهر، ما دفعها إلى الإضراب عن الطعام. إضافة إلى ذلك، فقد قامت سلطات الاحتلال، أيضاً، باعتقال الصحافية بشرى الطويل، والطالبة في جامعة بيرزيت شذى حسن،<sup>69</sup> وآلاء بشير، وشروق البدن، وقامت بإصدار أوامر اعتقال إداري بحقهن. ومن جهة أخرى، قامت قوات الاحتلال، خلال هذا العام، بإصدار أوامر اعتقال إداري بحق أربعة أطفال، وهم: سليمان أبو غوش ونضال عامر وحافظ زيود وسليمان عبد الرحمن.<sup>70</sup> علاوة على ذلك، فقد أصدرت سلطات الاحتلال الإسرائيلي أوامر اعتقال إداري بحق أربعة نواب في المجلس التشريعي، وهو ما يظهر استهداف سلطات الاحتلال المستمر للسياسيين ولصناع القرار الفلسطينيين.

## من لوائح الاتهام إلى الاعتقال الإداري ... سياسة إسرائيلية مستمرة

برزت، خلال العام 2019، إحدى السياسات الإسرائيلية الحديثة القديمة، وهي سياسة تحويل الأسرى من الاعتقال على خلفية وجود لوائح اتهام إلى الاعتقال الإداري أو العكس، حيث تزايد استخدام هذه السياسة بحق الأسرى، فتابعت مؤسسة الضمير لرعاية الأسير وحقوق الإنسان، خلال هذا العام، عشرات الحالات التي تم فيها تحويل الأسرى من الاعتقال الإداري إلى الاعتقال على خلفية لوائح اتهام أو العكس، وكانت منهم الأسيرة المحررة فداء دمس، ومصطفى الزغاري، ومنذر حجاجرة، ونصار جردات، وعصام طاهر، وأبي العابودي، وعبد الرزاق فراج، واعتراف الريماوي، وطارق مطر، وثائر طه.

وكانت قضية المعتقل محمد يوسف زغاري (28 عاماً - مخيم الدهيشة، بيت لحم) من القضايا الالفة للنظر، حيث اعتقلته قوات الاحتلال بتاريخ 14 حزيران 2017، وأصدر القاضي العسكري أمر اعتقال إداري بحقها لمدة 6 أشهر. توالى أوامر الاعتقال الإداري بحق الزغاري، حيث صدر بحقها 5 أوامر بمجموع 24 شهراً قضاها الزغاري في الاعتقال الإداري. وأسست النيابة العسكرية لاعتقال الزغاري إدارياً بادعائها أنه نشيط في تنظيم محظور، وأنه قد اشترك -على حد قولهم- في أنشطة "إرهاب شعبي وعسكري" ضد جيش الاحتلال وقوات الأمن. وعلى الرغم

68 للمزيد حول حالة فداء دمس، من الممكن الاطلاع على البروفايل الذي أعدته مؤسسة الضمير، متوفر على الرابط التالي: <http://www.addameer.org/ar/prisoner/%D9%81%D8%AF%D8%A7%D8%A1-%D8%AF%D8%B9%D9%85%D8%B3>

69 انظر ملحق رقم (3).

70 انظر الفصل الخاص بالأسرى الأطفال من هذا التقرير.

من محاولات محامي مؤسسة الضمير لتوضيح صورية ادّعاءات النيابة العسكرية من خلال سؤال المحكمة -في أولى جلسات تثبيت الاعتقال الإداري- عن سبب عدم توجيه لائحة اتهام بحق المعتقل في حال كون ادّعاءات النيابة صحيحة، وبخاصة أن المعتقل لم يتعرض لأي تحقيق جدي، وعليه طلب المحامي من القاضي العسكري التدقيق بالملف السري وإيقاف أمر الاعتقال الإداري. وعلى الرغم من هذه المحاولات، فإن القاضي العسكري -بعد معاينة الملف السري- ادّعى أن هناك معلومات دقيقة تؤسس لاعتقال الزغاري إدارياً، وبخاصة أن له اعتقالات سابقة على خلفية "إرهاب شعبي"، وأنه من غير الممكن تحويل ملف إلى مسار لائحة اتهام.

### ماذا بعد 24 شهراً من الاعتقال الإداري؟

أبقى الاحتلال على الأسير محمد رهن الاعتقال الإداري لمدة 24 شهراً، وعلى الرغم من أن المحكمة خلال جلسات التثبيت، في كل من الأمرين الرابع والخامس قامت بتقصير المدّة، وأشارت إلى طول الفترة التي قضاها الزغاري، فإن هذا لم يمنع من تجديد اعتقاله مرات أخرى، لأن قرار القاضي بتقصير المدّة لم يكن جوهرياً. ومن جهة أخرى، فقد وقفت محاكم الاستئناف -الدرجة الثانية- إلى جانب رغبة المخابرات في الإبقاء على الزغاري قيد الاعتقال، فقد كانت تصدر قرارها برفض الاستئنافات المقدمة على أوامر الاعتقال الإداري في كل مرة. ومن الجدير بالذكر أن محامي مؤسسة الضمير قدم التماساً للمحكمة العليا للاحتلال عند صدور أمر الاعتقال الإداري الرابع، وتم الاتفاق مع النيابة العسكرية على أن يتم تجديد الأمر لمرة أخيرة لمدة 3 شهور إضافية، وهو ما تم فعلاً، حيث صدر أمر الاعتقال الإداري الأخير بتاريخ 10 آذار 2019 وحتى 9 حزيران 2019، وتم تقصيره حتى 4 حزيران 2019.

بتاريخ 10 آذار 2019، تمت إحالة الزغاري إلى الاستجواب، وأعلنت النيابة العسكرية عن نيتها تقديم لائحة اتهام له، وبتاريخ 19 آذار 2019، قدمت النيابة العسكرية لائحة اتهام بحق الأسير محمد بالتزامن مع الاعتقال الإداري 2019. احتوت لائحة الزغاري على بند واحد وهو: العضوية في تنظيم معادٍ خلال العامين 2016 و2017، وأنه مارس نشاطاً مرتبباً بتنظيم محظور وذلك في منطقة سكنه. استمرت المداولات القانونية بالمحكمة العسكرية بالتزامن مع الاعتقال الإداري حتى يوم 15 أيلول من العام 2019، حيث تم النطق بالحكم الذي جاء في إطار اتفاق ما بين النيابة العسكرية وجهة الدفاع عن المعتقل بالحكم بالسجن الفعلي لمدة 20 شهراً، واعتبار ذلك منذ تاريخ اعتقاله، أي من 15 حزيران 2017، وأن يتم تفعيل 8 شهور وقف تنفيذ من اعتقاله السابق.

وتخالف سلطات الاحتلال بهذه الممارسات أبسط ضمانات المحاكمة العادلة، المتمثلة في عدم محاكمة الفرد على التهمة ذاتها مرتين، حيث نصت المادة 117 من اتفاقية جنيف الرابعة على أنه «لا يعاقب شخص معتقل إلا مرة واحدة عن العمل الواحد أو التهمة الواحدة»، وكذلك نصت المادة 14/7 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، على عدم جواز تعريض أحد للمحاكمة أو العقاب على جريمة سبق أن أدين بها، أو بُرئ منها بحكم نهائي. فما قامت به سلطات الاحتلال في حالة الزغاري من توضيح بأن الاعتقال الإداري جاء على خلفية



انتمائه لتنظيم معادٍ، وفيما بعد قدمت له لائحة اتهام على التهمة ذاتها، يظهر المخالفة الواضحة للنصوص الدولية.

28 شهراً قضاها الزغاري في الأسر، منها 24 شهراً في الاعتقال الإداري، إلى أن قدمت النيابة العسكرية لائحة اتهام له مماثلة لما كانت النيابة والقاضي يلمّحان له في المختصر، ويدعيان وجوده في الملف السري حسب ادّعائهما. وقد شكل ذلك حكماً رادعاً واعتقالاً تعسفياً ومُودجاً على النهج الانتقامي بحق الأسرى، بتحويلهم إلى المحاكمة بعد قضائهم مدداً طويلة في الاعتقال الإداري، بلا تهمة ولا محاكمة، والتفافاً واضحاً على الاتفاق أمام المحكمة العليا بعدم تجديد الاعتقال الإداري أكثر من ثلاثة شهور.

## عبد القادر الخوجا ... من الاعتقال على خلفية لائحة اتهام إلى الاعتقال الإداري



الاسم: عبد القادر مصطفى عبد القادر نافع/الخوجا  
تاريخ الميلاد: 24 آب 1991  
الحالة الاجتماعية: أعزب  
المهنة: يعمل في مكتب هندسي  
المنطقة: بلدة نعلين قضاء مدينة رام الله

اعتقل نافع بتاريخ 9 تشرين الأول 2018، وفور اعتقاله نقل إلى سجن عوفر وتعرض لاستجوابات سريعة من قبل الشرطة الإسرائيلية، ولم يحقق معه من خلال مخابرات الاحتلال. قدمت النيابة العسكرية بتاريخ 28 تشرين الأول 2018 للخوجا لائحة اتهام في محكمة عوفر تحوي بنداً واحداً، وهو انتمائه لتنظيم محظور منذ العام 2016 حتى يوم اعتقاله. وكانت شروحات التهمة وتفصيلها تتمحور حول حصول الأسير على كتب تتعلق بتنظيم محظور، تتناول تاريخه ونضالاته، من شخص ثانٍ، حيث حاول الأخير أن ينظم نافع في إطار هذا التنظيم، وقام نافع، بدوره، بقراءتها والاطلاع عليها مع شخص ثالث.

بعد مداوات استمرت أشهراً في المحكمة العسكرية، وبتاريخ 29 تموز 2019، صدر بحق عبد القادر حكم بالسجن لمدة 7 شهور فعلي، وتم تفعيل وقف تنفيذ سابق لـ 7 شهور أخرى؛ أي ما مجموعه 14 شهراً، و15 شهراً اعتقال مع وقف التنفيذ لمدة 5 سنوات. ومن الجدير بالقول إن الحكم كان في إطار صفقة عقدت مع النيابة العسكرية وجهة الدفاع عن عبد القادر.

### تهمة واحدة وعقوبتان ... القضاء الإسرائيلي يشرعن ما حظرته المواثيق الدولية كافة

وعلى الرغم من أن العقوبة التي صدرت بحق نافع تعتبر ضمن العقوبات العالية، وبخاصة إذا ما تم النظر إلى طبيعة البيئات والشروحات التي قدمتها النيابة العسكرية، فإن سلطات الاحتلال لم تكتفِ بهذه المدة، ففي اليوم الذي كان من المفترض أن يتم فيه الإفراج عن الأسير نافع؛ أي بتاريخ 10 تشرين الثاني 2019، أصدر ما يسمى القائد العسكري للمنطقة أمر اعتقال إداري لمدة 6 شهور، وذلك حتى تاريخ 9 أيار 2020.

بتاريخ 21 تشرين الثاني 2019، عقدت جلسة التثبيت بمحكمة عوفر العسكرية أمام القاضي رفائيل يميني، وانقسمت الجلسة إلى قسمين (قسم علني وآخر سري) وأدعت النيابة في القسم الأول أن الأسير نشيط في تنظيم محظور ومشتبه بتطوير أنشطة عسكرية. حاول محامي مؤسسة الضمير التوضيح للمحكمة أن النيابة العسكرية كانت قد قدمت لائحة اتهام بحق الخواجا على مواد مشابهة، وأنه كانت هناك فرصة جديده بتبرئته، ومع ذلك بقي رهن الاعتقال وحكم عليه بالسجن 14 شهراً، وبالتالي فإن الاعتقال الإداري ما هو إلا استمرارية للعقوبة السابقة، وينافي جوهر الاعتقال الإداري المتمثل في درء خطر مستقبلي.

اطلع القاضي على المواد السرية في القسم الثاني من الجلسة، الذي عقد بشكل سري دون حضور المحامي أو المعتقل، ورفض القاضي الإفصاح عن المواد السرية خوفاً من كشف مصدرها، وأكد في قراره الذي أصدره يوم 28 تشرين الثاني 2019، أن المواد الاستخباراتية التي اطلع عليها تؤسس لاعتقال الأسير إدارياً، وأنه في الأعوام 2013-2015 كان معتقلاً على تهم تتعلق بفعاليات تنظيمية و"ارهاب شعبي"، وحكم عليه بالسجن الفعلي 16 شهراً، وأضاف في قراره أن هناك مجالاً للتعديل القانوني بتقصير الأمر لشهرين تقصيراً غير جوهري، على أن ينتهي الأمر بتاريخ 12 آذار 2020.

إن مبدأ عدم جواز محاكمة أو عقاب الشخص عن الفعل ذاته مرتين، هو من المبادئ الراسخة في القانون الجنائي والدولي، ويشكل ضماناً أساسية للمحاكمات العادلة، حيث ينص العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية في المادة 14/7 على أنه: "لا يجوز تعريض أحد مجدداً للمحاكمة أو للعقاب على جريمة سبق أن أدين بها أو بُرئ منها بحكم نهائي. ويبرز ملف عبد القادر، كيف تستخدم دولة الاحتلال الاعتقال الإداري بشكل غير قانوني، وتعسفي، ويرقى إلى اعتباره جريمة حرب، وليس ذلك فحسب، بل أعطت المحكمة لنفسها الصلاحية بمعاقبة الأسير مرتين بتهم مشابهة، وربما متطابقة، وبخاصة أن أساس الاعتقال الإداري غير معروف بشكل واضح. وأشار القاضي العسكري،

بشكل واضح، أثناء تثبيت اعتقال عبد القادر إدارياً، إلى أنه أسير سابق، وكان محكوماً عليه، وهو بذلك أكد كيف يتم استخدام الاعتقال الإداري للانتقام من الأسرى على ماضيهم، دون أن يكون للمحكمة دور جدي في تحري الحقائق والتأكد من صحة المعلومات الاستخباراتية التي أسست لقرار القاضي بتثبيت الاعتقال.

## الإضراب عن الطعام كإحدى سياسات مواجهة الاعتقال الإداري

لجأ الأسرى مراراً إلى الإضرابات الجماعية عن الطعام كإحدى الوسائل لمواجهة سياسات الاحتلال الإسرائيلي المجحفة بحق الأسرى. وعلى غرار السنوات السابقة، لم يخل العام 2019 من إضرابات الأسرى عن الطعام، إلا أنه في هذا العام برز استخدام الأسرى للإضراب الفردي عن الطعام كوسيلة للاحتجاج على ظروف معيشية معينة؛ كالعزل، أو رفضاً لسياسة الاحتلال المستمرة في اعتقال مئات الفلسطينيين إدارياً، فشهد هذا العام إضراب ما يزيد على 40 أسيراً فلسطينياً بشكل منفرد، كانت الغالبية العظمى منهم قد أُضربت بهدف وضع حد لاعتقالهم إدارياً.<sup>71</sup>

هذا، وتعتمد سلطات الاحتلال الإسرائيلي خلال فترات إضراب الأسرى عن الطعام إلى انتهاج سياسات عقابية بحقهم تشمل عزل الأسرى المضربين عن الطعام، وحرمانهم من زيارات العائلات وعرقلة لقاء المعتقلين بالمحامين، وتعتمد إلى نقلهم بشكل متكرر بهدف إرهاقهم جسدياً، ونقلهم إلى مستشفيات مدنية إسرائيلية. علاوة على ذلك، فإنها تتخذ العديد من الإجراءات التنكيلية التي تتم على مدار الساعة كالتفتيشات المتكررة والدقيقة للغرف التي يقبع بها الأسرى، وسحب الفرشات من الأسرى لمدة تصل إلى 12 ساعة، الأمر الذي يترك الأسير واقفاً لساعات طويلة، أو يضطره إلى الجلوس على الأرض أو على قاعدة السرير الحديدية، بحكم عدم وجود الفرشات. ولا يقف الأمر عند هذا الحد، حيث يتعمد السجانون استفزاز الأسرى المضربين عن الطعام بشكل مستمر، وذلك من خلال جلب الطعام لهم، وتعتمد تناول الطعام أمام الأسرى. علاوة على ذلك، فإن قوات الاحتلال تعمد إلى تكبيل الأسرى طيلة عمليات النقل، وحتى عند نقل الأسير إلى إحدى المستشفيات المدنية، فإن قوات الاحتلال تقوم بتقييده بالسرير طيلة الوقت متغاضية عن حالة الهزل التي يكون الأسير فيها، والتي لا تمكنه من الحراك بشكل كبير.

ومن الأمثلة على ذلك ما أشار إليه الأسير حسام الرزة، الذي تعرض للقمع وللمعاملة اللاإنسانية خلال فترة إضرابه عن الطعام، حيث تعرض الرزة لمصادرة ملابسه، والتفتيش العنيف، هذا إضافة إلى عزله 16 يوماً في سجن النقب، وذلك قبل نقله إلى سجن إيشل. وفي حالة مشابهة تعرض الأسير عودة الحروب أثناء فترة إضرابه عن الطعام إلى التهديد والضغط المستمر. ويروي لمحمي مؤسسة الضمير أنه عزل 16 يوماً في سجن النقب، وذلك منذ بدء إضرابه عن الطعام، وفيما بعد تم نقله إلى عزل سجن إيشل لمدة يومين، ومن ثم إلى عزل أوهليكدار

71 انظر ملحق رقم 4 بعنوان قائمة المضربين عن الطعام للعام 2019.

لأيام، ومن ثم نقل إلى عيادة سجن الرملة. وتأتي عمليات النقل المتكررة للأسرى دون أي سبب حقيقي أو دافع وراءها سوى محاولة إرهاق الأسرى، ووضعهم في ظروف صعبة، بهدف كسر إضرابهم عن الطعام.

«بعد 36 يوماً من الإضراب، عانيت من نزيف في الأنف، وكنت أشعر بوخزة في منطقة القلب، وكنت أعاني من تسارع في نبضات القلب، وبخاصة في ساعات الليل، حتى أنني كنت أصحو من النوم بسببها».



أحمد غنام

ويعاني الأسرى خلال فترة الإضراب عن الطعام من الكثير من المضاعفات الجسدية؛ فعلى سبيل المثال، أشار الأسير أحمد زهران (42 عاماً- دير أبو مشعل، رام الله) خلال فترة إضرابه عن الطعام الذي استمر 113 يوماً، إلى أنه في اليوم 67 من إضرابه عن الطعام، عانى من دوخة وصداع مستمر بشكل يومي، وألم شديد في مفاصل الجسم، وعدم القدرة على الحركة والوقوف، هذا إضافة إلى ألم وصعوبة في الرؤية، وعدم انتظام في ساعات النوم، وتقيؤ سائل مختلط بالدم، وخسارة الوزن. وكذلك الحال بالنسبة للأسير جعفر عز الدين، الذي يشير إلى أنه في اليوم 32 من إضرابه عن الطعام، عانى من صداع شديد وغثيان مستمر ودوخة، أدت إلى سقوطه مرتين على الأرض، وآلام متواصلة في المفاصل وفي منطقة الكلى اليسرى.

## وصل حد الموت ولم تكثر سلطات الاحتلال لذلك ... حذيفة حلبية يواجه الاعتقال الإداري بالإضراب عن الطعام

برزت خلال هذا العام، وبشكل خاص، قضية المعتقل حذيفة حلبية، الذي اعتقل في 10 حزيران 2018، وتم إصدار أمر اعتقال إداري بحقه لمدة 6 شهور، وتم تجديد أمر الاعتقال الإداري ثلاث مرات متتالية -بواقع ستة شهور تلاها أربعة شهور، تلاها شهران- ما دفع حلبية، في نهاية المطاف، إلى إعلان إضرابه عن الطعام الذي استمر 67 يوماً، حيث جاء قرار حلبية عقب إمضائه ما يقارب العامين في الاعتقال الإداري دون توجيه أي تهمة له. ويذكر أن حلبية كان قد أصيب في صغره بحروق من الدرجة الثالثة في 65% من جسده، وبعد علاج استغرق فترة طويلة، وقبيل إجراء عملية تجميلية للحروق، تبين أن حذيفة مصاب بسرطان الدم -لوكيميا- وبالتالي لم يتمكن الأطباء من إجراء أي عملية له. استمر علاج حلبية ما يقارب سبع سنوات حتى تعافى من سرطان الدم، إلا أن رحلة العلاج الطويلة التي مر بها حلبية، تسببت بإضعاف عضلة القلب لديه، وبالتالي فإن أي انتكاسة صحية يمر بها قد تسبب خطراً حقيقياً على حياته.

خلال فترة الإضراب عن الطعام عانى حلبية من مضاعفات صحية، حيث عانى بعد مضي ما يقارب 36 يوماً من إضرابه من فقدان ما يزيد على 15 كيلوغراماً من جسده، والإحساس بدوخة مستمرة، وألم في المعدة، وتقيؤ لجزء من المياه التي يتناولها. ويروي حلبية أنه في اليوم 57 لإضرابه عن الطعام، وعند حضور محامي مؤسسة الضمير لزيارته، قام السجنان بإحضار حذيفة مشياً على الأقدام -بدلاً من إحضاره على مقعد متحرك- متغاضياً عن حجم التعب والإرهاق الذي يكون فيه الأسير بعد مضي 57 يوماً من الإضراب عن الطعام. ويكمل قائلاً إنه ما زال يعاني من ألم شديد في المفاصل، ودوخة، وألم في المعدة، إضافة إلى عدم قدرته على الرؤية بوضوح. وأشار حذيفة إلى أنه خلال ذلك الأسبوع، قامت قوات الاحتلال بتفتيش غرفته يومياً على مدار 3 أيام بواقع مرتين يومياً، بحيث يكون التفتيش الأول صباحاً من قبل السجنانين، في حين يكون التفتيش الثاني ليلاً من قبل وحدة أليماز.<sup>72</sup>

في الأيام الأخيرة لإضراب حلبية عن الطعام، كان قد خسر ما يقارب 21 كيلوغراماً من وزنه، وتفاقت المضاعفات الصحية التي عانى منها، كضيق في التنفس وتقيؤ الدم، واستمر تفاقم وضعه الصحي إلى أن استدعى في إحدى المرات التدخل الطبي لغايات المحافظة على حياته. على الرغم من هذا الوضع الصحي الحرج، فإن سلطات الاحتلال تعنتت ورفضت إنهاء اعتقاله الإداري، بل طالبت بتجديد أمر اعتقاله إدارياً مرة أخرى لمدة شهرين قبل الإفراج عنه. ويذكر أن حلبية أنهى إضرابه عن الطعام بعدما دخل مرحلة الخطر الحقيقي، وتم نقله إلى مستشفى «كابلان».

بعدها أعلنت الإضراب عن الطعام، تم نقلي إلى زنزانة أخرى مع ثلاثة أسرى آخرين. كانت الرطوبة عالية جداً في الزنزانة، لدرجة أن «دهان الحائط» والباطون يقشر، وبإمكانك رؤية الحديد وراء الحائط ... تعمدوا في بعض الأحيان تفتيش الغرفة في ساعات الفجر، وكان ذلك فقط لإقلاق الأسرى، وبخاصة أن الزنزانة تحتوي على كاميرتين للمراقبة.



ثائر حمدان(خاض إضراب عن الطعام) - عوفر

## مدافعون عن حقوق الإنسان في الاعتقال الإداري

لم يسلم العاملون في مجال الدفاع عن حقوق الإنسان من سياسة الاحتلال في الاعتقال الإداري، حيث اعتقلت، على مدار العام، العديد من الفلسطينيين من العاملين في مجال الدفاع عن حقوق الإنسان، وأصدرت أوامر

72 خلال أعوام السبعينيات، شرعت دولة الاحتلال بتشكيل وحدات خاصة «للتعامل» مع الأسرى والمعتقلين الفلسطينيين في سجون الاحتلال، وجاء تشكيل وحدة أليماز في أعوام التسعينيات في سياق قيام قوات مصلحة السجون بإعادة تشكيل فرق الوحدات الخاصة وتطويرها. انظر دراسة مؤسسة الضمير «اعتداءات الوحدات الخاصة الإسرائيلية على الأسرى والمعتقلين أثناء النقل والاحتجانات»، 2013، 64. متوفر على الرابط التالي: [http://www.addameer.org/sites/default/files/publications/Natshon\\_Metseda.pdf](http://www.addameer.org/sites/default/files/publications/Natshon_Metseda.pdf)

اعتقال إداري بحقهم، ومنهم الأسير أيمن ناصر الذي يعمل منسقاً للوحدة القانونية في مؤسسة الضمير لرعاية الأسير وحقوق الإنسان، حيث تم اعتقال ناصر بتاريخ 9 أيلول 2018، وإصدار أمر اعتقال إداري بحقه لمدة 6 شهور، وتم تجديده ثلاث مرات 6- شهور، ثم 4 شهور، ثم تخفيضها إلى شهرين، ثم شهرين - ليصل مجموع ما قضاه ناصر في هذا الاعتقال 16 شهراً، حيث أفرج عنه بتاريخ 5 كانون الثاني 2020.<sup>73</sup>

## مدافع عن حقوق الإنسان في الاعتقال الإداري



الاسم: أشرف خليل محمود أبو عرام

تاريخ الميلاد: 2 كانون الأول 1986

المهنة: مسؤول وحدة الضغط والمناصرة المحلية في شبكة

المنظمات الأهلية الفلسطينية<sup>74</sup>

الحالة الاجتماعية: متزوج ولديه طفلان

المنطقة: رام الله

### من الجسر إلى السجن ... طريق غير متوقع

اعتقل أبو عرام بتاريخ 7 تشرين الثاني 2019 أثناء مروره بمعبر الكرامة الفاصل بين الأردن وفلسطين، قادماً من دولة تايلاند بعد أن أتم دورة تدريبية بعنوان بناء المؤسسات وتطوير قدراتها، حيث انتدب لحضورها من خلال عمله في شبكة المنظمات الأهلية. فور اعتقاله من قبل المخابرات الإسرائيلية، تم نقله إلى سجن عوفر، وبعد أيام قليلة من اعتقاله أصدر القائد العسكري للمنطقة أمراً باعتقاله إدارياً لمدة 4 شهور من تاريخ 13 تشرين الثاني 2019 حتى 2 آذار 2020.

73 للمزيد حول حالة الأسير المحرر أيمن ناصر، انظر تقرير انتهاكات العام 2018، مؤسسة الضمير لرعاية الأسير وحقوق الإنسان.

74 تأسست شبكة المنظمات الأهلية الفلسطينية نهاية العام 1993، وهي ائتلاف مدني ديمقراطي يضم ما يزيد على 120 مؤسسة أهلية عاملة - من الضفة الغربية وقطاع غزة والقدس - تهدف بشكل أساسي إلى المساهمة في الدفاع عن الحقوق الوطنية الفلسطينية المشروعة، وحماية الحقوق والحريات العامة، وحماية استقلال العمل الأهلي. للمزيد انظر: <http://www.pngo.net/?lang=ar>.

عقدت جلسة المراجعة القضائية الأولى في محكمة عوفر العسكرية أمام القاضي العسكري أهرون أورنشتاين بتاريخ 11 تشرين الثاني 2019، وانقسمت الجلسة إلى قسمين، القسم الأول بحضور المعتقل وجهة الدفاع والنيابة العسكرية، حيث أكدت الأخيرة أن المعتقل هو نشيط في تنظيم محظور،<sup>75</sup> ويشتبّه في اشتراكه في نشاطات عسكرية، وصاحب اتصال مع نشطاء آخرين. أكد محامي مؤسسة الضمير من جهته، أن المعتقل كان أسيراً سابقاً من تشرين الأول 2012 حتى حزيران 2014، وحكم 20 شهراً، وبعد خروجه من الأسر لم يقيم بأي نشاط، وصب جهده في عمله ومع عائلته. وأضاف المعتقل أن المعلومات التي تدعيها النيابة غير دقيقة، وهي جزء من العقوبات على ماضيه. بتاريخ 17 تشرين الثاني 2019، صادق القاضي على تثبيت كامل المدّة 4 شهور.

جاء قرار التثبيت هذا بعدما أطلع المدعي العسكري قاضي المحكمة العسكرية على "الملف السري" في القسم الثاني من الجلسة الذي يفترض أنه يتضمن اتهامات وشبهات تفيد بأن أبو عرام نشيط في الجبهة الشعبية، وهذه الادعاءات والشبهات الفضفاضة وغير المحددة زمنياً وكيفياً، اعتبرها القاضي سبباً كافياً لتثبيت كامل المدّة، باعتبار أنه يشكل خطراً كبيراً على أمن دولة الاحتلال، حيث يسمح نظام المحاكم العسكرية، المفتقد لضمانات المحاكمة العادلة، بتثبيت أمر الاعتقال الإداري استناداً لما يعرف بالملف السري -الذي لا يُسمح للمعتقل أو محاميه بالاطلاع عليه- وهو عبارة عن معلومات استخباراتية لا يتسنى للقاضي نفسه التحري عنها، ولا يضمن صحة ما احتواه الملف السري من معلومات ولا طرق جمعها.

ومن الجدير بالذكر أن اعتقال أبو عرام جاء ضمن سلسلة كبيرة من الاعتقالات بحق عشرات من المواطنين يدعي الاحتلال أنهم نشطاء في الجبهة الشعبية على أثر عملية عين بوبين، ما يؤكد أن وضع أبو عرام رهن الاعتقال الإداري جاء ضمن سياسة العقوبات الجماعية، ويهدف إلى معاقبته على ماضيه، وما الشبهات المدعاة إلا غطاء لها.

75 يجدر التنويه إلى أن دولة الاحتلال تعتبر التنظيمات السياسية الفلسطينية كافة، تنظيمات محظورة، وتعاقب الفلسطينيين على عملهم السياسي ضمن إطار هذه التنظيمات.

طلبة ... أساتذة ... مدافعون عن حقوق الإنسان ...



تسميات مختلفة لكن الجميع في مرمى الاعتقال



تعرض الطلبة الفلسطينيون خلال العام 2019 إلى هجمة شرسة من قبل قوات الاحتلال الإسرائيلي طالت ما يزيد على 100 طالب من مختلف الجامعات الفلسطينية، ممن تعرضوا للاعتقال أو الاستدعاء، إلا أن جزءاً كبيراً من الاعتقالات تركز بحق طلبة من جامعة بيرزيت. وكانت قوات الاحتلال قد اعتقلت قرابة 74 طالباً جامعياً خلال العام 2019 من جامعة بيرزيت، منهم ستة اعتقلوا بداية العام 2020.<sup>77</sup> ومن الحالات البارزة خلال هذا العام كانت الطالبة في كلية الإعلام في جامعة بيرزيت ميس أبو غوش التي حرمتها سلطات الاحتلال من لقاء المحامي قرابة 25 يوماً، وقامت بالتحقيق معها تحقيقاً عسكرياً.<sup>78</sup> هذا إضافة إلى الطالب في دائرة العلوم الاجتماعية



الشبح على الطاولة<sup>76</sup>

والسلوكية ربحي كراجة، الذي استمر التحقيق معه 104 أيام؛<sup>79</sup> حيث تم التحقيق مع كراجة لما يقارب الستين يوماً، تخللها التحقيق العسكري، ومنعه من لقاء المحامي لمدة 40 يوماً. وبعد ذلك نُقل إلى معتقل عوفر قبل أن تقوم سلطات الاحتلال بإعادته إلى مركز تحقيق المسكوبية، بهدف التحقيق معه مجدداً، لتستمر الفترة الثانية لما يزيد على 40 يوماً آخر.

ونالت بقية الجامعات الفلسطينية نصيبها من انتهاكات سلطات الاحتلال، فوفقاً لتوثيقات مؤسسة الضمير برزت خلال هذا العام قضية الطالب في كلية الهندسة في جامعة النجاح الوطنية مالك اشنية (26 عاماً من بلدة تل- نابلس)، الذي اعتقلته قوات الاحتلال بتاريخ 9 أيلول 2019، وذلك بعد ساعات من خروجه من أحد المشافي في مدينة نابلس بسبب تعرضه لنوبة قلبية. وبعد مضي قرابة أسبوع على اعتقال الطالب مالك، أصدرت قوات الاحتلال بحقه قراراً بالاعتقال الإداري لمدة 6 أشهر، متغاضية بذلك عن أي اعتبارات لوضعه الصحي الحرج. ويذكر أن اشنية اعتقل عدة مرات سابقاً، وكان ممثلاً عن الكتلة الإسلامية في جامعة النجاح الوطنية.

ولم تقف انتهاكات دولة الاحتلال عند طلبة الجامعات فحسب، بل طالت أعضاء من الهيئة الأكاديمية، فاعتقلت

76 وضعية الشبح على الطاولة: هي تكبير اليدين من الخلف بقبود ذات حلقات قريبة على بعضها البعض، وتثبيت اليدين من الخلف على طاولة، وشد اليدين للخلف والأعلى.

77 انظر تقرير حملة الحق في التعليم «اعتقالات واسعة في صفوف طلبة جامعة بيرزيت»، صادر بتاريخ 11 أيلول 2019. تمت آخر زيارة بتاريخ 15 شباط 2020، متوفر على الرابط التالي: <https://bit.ly/2Iwgvk0>

78 للمزيد حول قضية ميس أبو غوش، انظر فصل الأسيرات من هذا التقرير.

79 انظر تقرير حملة الحق في التعليم «انتهاكات الاحتلال الإسرائيلي في جامعة بيرزيت (2019-2020)» صادر بتاريخ 22 كانون الثاني 2020. تمت آخر زيارة بتاريخ 1 شباط 2020، متوفر على الرابط التالي: <https://bit.ly/2TJK9ZJ>

في الأول من أيلول 2019 أستاذة الإعلام في جامعة بيرزيت ووداد البرغوثي،<sup>80</sup> ووجهت لها تهمة «التحريض على مواقع التواصل الاجتماعي»، واستمر اعتقالها لما يقارب ستة عشر يوماً، قبل أن يتم الإفراج عنها بكفالة مالية قدرها 40 ألف شيكل، مع شرط الإقامة الجبرية في مناطق «ج»، ومنعها من النشر على مواقع التواصل الاجتماعي، إلى حين إصدار حكم نهائي بحقها.<sup>81</sup>

لم تكتفِ قوات الاحتلال، خلال هذا العام، بما قامت به من اعتقالات بحق الطلبة الجامعيين، وإنما قامت، أيضاً، باقتحام الحرم الجامعي لجامعة بيرزيت. ففي تاريخ 26 آذار 2019، قامت وحدة من المستعربين مدعمة بحماية قوة من جيش الاحتلال باقتحام حرم الجامعة، وقامت بخلع البوابة الرئيسية ومداهمة غرفة «الصراف الآلي» التابعة لمبنى مجلس الطلبة، وذلك قبل قيامها باعتقال ممثل اللجنة التحضيرية للكتلة الإسلامية الطالب حمزة أبو قرع، والطالبتين توفيق أبو عرقوب وعدي نخلة.<sup>82</sup> ويجدر الذكر أنه في العام 2018، قامت قوات الاحتلال بفعل مشابه حين دخلت قوة من المستعربين بحماية قوة من جيش الاحتلال، وأقدمت على اقتحام الحرم الجامعي في وضح النهار وأثناء الدوام الجامعي، وأطلقت الرصاص الحي، واعتقلت الطالب عمر الكسواني-رئيس مجلس طلبة جامعة بيرزيت- فيما احتجزت الحرس الجامعي تحت قوة السلاح والتهديد.

ويظهر من خلال ما سبقت الإشارة إليه ما تقوم به سلطات الاحتلال من عرقلة للعملية التعليمية، وذلك من خلال اعتقال الطلبة وتعريضهم للتحقيق لفترات طويلة، وتكرار عمليات الاعتقال، وزج عدد منهم في الاعتقال الإداري الذي لا تحدد فيه مدة الاعتقال، ما يعيق التحاق الطلبة بجامعاتهم، ويؤدي إلى تأخير تخرجهم. ومن جهة أخرى، فإنها تعتمد، في الكثير من الأحيان، في حالات تقديم لوائح اتهام بحق الطلبة، إلى توجيه تهم على أساس المشاركة في أنشطة طلابية ونقابية في الجامعات، وتخالف بذلك إسرائيل نص المادة 22 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. هذا علاوة على استهتار سلطات الاحتلال بحياة الطلبة بشكل عام، حيث إن دخولها إلى الحرم الجامعي في وضح النهار، وإطلاقها للرصاص، ما هو إلا تأكيد على عدم اكتراثها بحياة الطلبة.

ووفقاً لتوثيقات مؤسسة الضمير فقد طالت اعتقالات قوات الاحتلال عدداً من الصحفيين العاملين مع الشبكات

80 للمزيد حول انتهاكات سلطات الاحتلال في جامعة بيرزيت، انظر: «جامعة بيرزيت تدعو إلى الاهتمام بقضية اعتقال الطلبة وانتهاك الاحتلال الصارخ بحقهم في التعليم»، منشور على موقع جامعة بيرزيت بتاريخ 10 تشرين الأول 2019، تمت آخر زيارة بتاريخ 15 كانون الثاني 2020، متوفر على الرابط التالي:

<https://www.birzeit.edu/ar/news/jm-byrzyt-tdw-lltmm-bqdy-tql-ltlb-wnthk-lhtll-lsrkh-bhqhm-fy-ltlym>

81 للمزيد حول هذا الموضوع، انظر صفحة 77 من هذا التقرير.

82 «جامعة بيرزيت تستنكر اقتحام قوات المستعربين لحرمها الجامعي واعتقال 3 من طلبتها»، منشور على موقع جامعة بيرزيت بتاريخ 26 آذار 2019، تمت آخر زيارة بتاريخ 28 تشرين الثاني 2019، متوفر على الرابط التالي:

<https://www.birzeit.edu/ar/news/jm-byrzyt-tstnkr-qthm-qwt-lmstrbyn-lhrmh-ljmy-wtql-3-mn-tlbt>

انظر أيضاً: «استهداف الطلبة: سياسة ممنهجة ضد التعليم»، مؤسسة الضمير لرعاية الأسير وحماية حقوق الإنسان، منشور بتاريخ 26 آذار 2019، تمت آخر زيارة بتاريخ 23 تشرين الأول 2019، متوفر على الرابط التالي: <https://bit.ly/2wlas9f>.

الإخبارية، والصحافيين المستقلين والمصورين وطلبة الإعلام، كان منهم: مراسل وكالة الأناضول في القدس مصطفى خروف، الذي اعتقلته قوات الاحتلال الإسرائيلي بتاريخ 22 كانون الثاني 2019 من منزله في مدينة القدس. أسست قوات الاحتلال اعتقالها لخروف على أساس الإقامة غير الشرعية، إلا أن السبب الحقيقي وراء الاعتقال كان عمله الصحافي. ويذكر بأنه في شهر كانون الأول 2018، رفضت وزارة الداخلية طلب لم شمل تقدم به خروف لأسباب أمنية، ربطتها سلطات الاحتلال بعمله كمصور.<sup>83</sup> واعتقلت قوات الاحتلال، أيضاً، مراسل شبكة قدس عبد المحسن شلالدة، بتاريخ 17 آب 2019، وذلك من منزله في منطقة الخليل، وأصدرت بحقه أمر اعتقال إداري لمدة ثلاثة أشهر.

اعتقلت، كذلك، قوات الاحتلال المصور حسن دبوس من قرية نعلين قضاء رام الله بتاريخ 29 آب 2019، والصحافية -مسؤولة شبكة أنين القيود- بشرى الطويل، وذلك بتاريخ 11 كانون الأول، وقامت بإصدار أمر اعتقال إداري بحقه لمدة 4 أشهر. ولم يسلم الطلبة الجامعيون من هذه الاعتقالات، حيث اعتقل الطالب في كلية الإعلام في جامعة القدس عامر أبو الرب بتاريخ 23 نيسان 2019 عن حاجز الكونتير، وذلك بعد الاعتداء عليه بالضرب. وكذلك اعتقلت الطالبة في كلية الإعلام في جامعة بيرزيت ميس أبو غوش بتاريخ 29 آب 2019.

وطالت الاعتقالات، أيضاً، مدير مركز بيسان للبحوث والإنماء أبي العابودي الذي اعتقلته قوات الاحتلال بتاريخ 13 تشرين الثاني 2019، وأصدرت بحقه أمر اعتقال إداري لمدة أربعة أشهر، وفيما بعد تم تحويل العابودي إلى الاعتقال على خلفية لائحة اتهام، بحيث تظهر هذه الممارسة ما تقوم به سلطات الاحتلال من اعتقال احترازي للفلسطينيين على خلفية الاعتقال الإداري، وعند تجميعها أدلة كافية لتحويل المعتقل إلى الاعتقال على خلفية لائحة اتهام، تقوم بذلك.

83 ست منظمات حقوقية ترفع نداء عاجلاً للإجراءات الخاصة بالأمم المتحدة بشأن ترحيل إسرائيل الوشيك للفلسطيني المقدسي، منشور على موقع مؤسسة الحق بتاريخ 4 أيار 2019. تمت آخر زيارة بتاريخ 1 آذار 2020، متوفر على الرابط التالي:

<http://www.alhaq.org/ar/advocacy.2191/html>

## كتب جامعية مغلقة ... وطلبة جامعيون يستهدفهم الاحتلال ... الطالب أمير حزبون كحالة تفصيلية



الاسم: أمير وليم لباس حزبون

تاريخ الميلاد: 14 آب 1998

المنطقة: بيت لحم

التخصص: طالب في جامعة بيرزيت - تخصص الهندسة

### عملية الاعتقال والتحقيق

بتاريخ 11 أيلول 2019، قامت قوات الاحتلال باعتقال أمير من سكنه الجامعي في مدينة بيرزيت، حيث يدرس الهندسة في جامعة بيرزيت وهو في سنته الرابعة. خلال عملية اعتقال حزبون ونقله، اعتدت قوات الاحتلال عليه بالضرب، وبخاصة على الوجه والصدر باستخدام أعقاب البنادق. نقل حزبون إلى مركز تحقيق المسكوبية، حيث استمر التحقيق معه من اليوم الأول لاعتقاله وحتى تاريخ 17 تشرين الأول، أي إنه أمضى ما يزيد على شهر في أقبية التحقيق. وروى الأسير حزبون إنه تعرض لتحقيق عسكري لمدة يومين متتاليين، بحيث كانت كل جولة تحقيق عسكري تمتد -حسب تقديره- لمدة خمس ساعات.<sup>84</sup>

### التحقيق العسكري

خلال جولات التحقيق استخدمت قوات الاحتلال أساليب تعذيب عدة، كان منها الشبح بطريقة الموزة، والشبح عن طريق الوقوف على رؤوس أصابع القدمين ليكون الضغط بالقيود إلى الأعلى من الخلف، وتكون القيود مثبتة بالحائط بمنطقة مرتفعة، ما يؤدي إلى ضغط كبير على منطقة الأكتاف وعضلات اليدين، وبالكاد تصل رؤوس الأصابع إلى الأرض، فإذا انخفض الجسم أكثر من ذلك، يصبح هناك ألم شديد في اليدين، والصدر. إضافة إلى ما سبقت الإشارة إليه، فقد تعرض أمير للحرمان من النوم، والصفع على الوجه، والضرب الشديد على منطقة الفخذين. ويجدر التنويه إلى أنه خلال فترة التحقيق منع أمير من لقاء المحامي 22 يوماً.

84 في ظل عدم معرفة الأسير الوقت طوال فترات التحقيق، فإنه يصعب على الأسرى تحديد مدة جولات التحقيق بشكل دقيق، وفي كثير من الأحيان يتبين أن جلسات التحقيق امتدت لفترات أطول مما رواه الأسرى أو العكس.

### ما بعد التحقيق؟

عقب انتهاء التحقيق مع حزبون، قامت النيابة العامة بتوجيه لائحة اتهام له، وذلك بتاريخ 3 تشرين الثاني، وأدرجت النيابة العسكرية بنوداً في لائحة أمير حول طبيعة نشاطه الطلابي في جامعة بيرزيت، إلا أن ما يلفت النظر في قضيته، هو قيام النيابة العامة بإدراج ثمانية بنود يمكن القول إنها متشابهة؛ فادّعت النيابة في ثماني حالات أن أمير شارك في إلقاء الحجارة على قوات الاحتلال، إلا أنها لم تقم بتنفيذ أيٍّ من هذه الحالات تنفيذاً كافياً، بل اكتفت بالإشارة -على سبيل المثال- إلى أن الأسير قام بإلقاء حجارة في العام 2017 دون تحديد التاريخ الذي حصلت فيه مثل هذه الحادثة -وفي أحسن الأحوال حددت النيابة الشهر الذي تمت فيه- كما إنها لم تقدم أدلة كافية تؤكد مشاركة المعتقل في هذا الفعل. وتضيق هذه العمومية المجال على المحامين وتعيق تقديم دفاع قوي وحقيقي للأسرى، فعلى سبيل المثال، في حال قامت النيابة بتنفيذ التاريخ الكامل الذي جرت فيه الحادثة، لتمكن محامي الدفاع من أن يفند بالمقابل عدم تواجد الأسير في ذلك التاريخ في المكان المشار إليه، وبالتالي تسقط التهمة المستندة إليه.

### ادّعاءات تعود إلى خمسة أعوام

وتوضح حالة أمير حزبون مساعي الاحتلال في إلقاء تهم على الفلسطينيين حتى دون وجود أدلة كافية، ومحاولاتها الدائمة لتحويل لوائح الاتهام التي تقدم ضدهم، فقامت النيابة العامة بتضمين بنود في لائحة حزبون تعود إلى الأعوام 2013 و2016 و2017؛ أي إنها حاولت تضمين لائحته بنوداً تعود إلى ما يقارب خمس سنوات سابقة لتاريخ الاعتقال. ومن جهة أخرى، فإن تعدد البنود التي تقوم بوضعها على خلفية التهمة ذاتها، ما هي إلا مؤشر على محاولاتها لإقناع القضاة بأن ما يقع أمامهم هو ملفات لأسرى خطيرين، وأن لهم تاريخاً "يجب الالتفات إليه"، الأمر الذي من شأنه أن يلعب دوراً في توجه القضاة في الحكم على الأسرى بشكل عام.

ولم يكن الأسير أمير حزبون الوحيد الذي تضمنت لائحته توجهاً كهذا، بل هناك العشرات من الأسرى الذين قامت النيابة العامة بتضمين لوائح اتهامهم أكثر من بند على خلفية التهمة ذاتها، فكان الأسير الطالب أحمد خاروف (20 عاماً - سكان منطقة رام الله) أيضاً ممن قامت النيابة العسكرية بتوجيه بنود عدة له على خلفية المشاركة في إلقاء حجارة، وذلك عقب اعتقاله بتاريخ 26 آب 2019. وتشابه توجه النيابة العسكرية في ملف الطالب أحمد خاروف، مع حالة الطالب أمير حزبون، وذلك من خلال تعدد البنود التي تتناول قضية إلقاء الحجارة في لائحة اتهامه، وعدم تنفيذها بشكل كاف، حيث تعتمد النيابة العسكرية، بشكل كبير، على ما يتم انتزاعه من الأسرى من اعترافات تحت الضغط والتهديد والتعذيب، بحيث تشكل هذه الاعترافات البينات الأساسية في القضايا في ظل عدم وجود أدلة خارجية أخرى تدعم الادّعاءات، وعوضاً عن قيام القضاء بإسقاط هذه الاعترافات التي يتم أخذها تحت التعذيب، تقوم المحاكم بإدانة الأسرى بناء عليها. ويجدر الذكر أن العديد من بنود إلقاء الحجارة التي جاءت ضمن لائحة أحمد خاروف، كانت قد وقعت خلال سنوات كان فيها قاصراً؛ أي أنه لم يبلغ السن

القانونية، وعلى الرغم من كونه طفلاً في هذه السنوات، فإن النيابة لم تتعامل بشكل مختلف مع هذه البنود، وإمّا استمرت في نهجها في تهويل لوائح الاتهام، ومحاولة تصوير المعتقلين بصورة "الإرهابيين"، وبصورة أشخاص قادرين على "تهديد أمن الدولة".

## محاضرة في الإعلام وحرية الرأي تُعتقل على خلفية حرية الرأي ... د. وداد البرغوثي

خلال عملية الاعتقال أحسست بأنهم يحاولون الضغط على ابني قسام، لأنهم قاموا بتصويري شخصياً، ولاحظت أن ابني قسام على الطرف الآخر من الشاشة فابتسمت له، وعندها أوقفوا التصوير.



د. وداد البرغوثي

اعتقلت قوات الاحتلال في الأول من أيلول 2019 الدكتورة وداد البرغوثي (61 عاماً) من منزلها الواقع في قرية كوبر قضاء رام الله، وذلك بعد ساعات عدة من اعتقال نجلها كرم البرغوثي، وبعد أيام من اعتقال نجلها الأسير قسام البرغوثي. وتروي الدكتورة وداد تفاصيل اعتقالها قائلة إن قوات الاحتلال اقتحمت المنزل في ساعات متأخرة من الليل، قبل البدء بتفتيشه، والقيام بتفتيش غرف أخرى غير غرفتها. ويذكر أن اعتقال الدكتورة وداد هدف إلى الضغط على نجلها المعتقل قسام البرغوثي ونزع اعترافات منه.

هذا واقتيدت الدكتورة وداد إلى معتقل عوفر، حيث تغاضى الاحتلال عن عمرها وتعامل معها كأبي أسيرة، وذلك من خلال تعصيب عينيها، وتقييد اليدين والقدمين، وتفتيشها تفتيشاً شبه عار. وُضعت البرغوثي لساعات في زنزانة ذات حائط خشن يصعب الاتكاء عليه، ويوجد فيها حمام عربي قذر وصبور مياه، ولم يكن فيها فراش أو ما شابه، وإمّا فقط مقعد إسمنتي. كما مرّت البرغوثي خلال هذا اليوم بجلستي تحقيق، تعرضت خلالهما للشبح على الكرسي من خلال تقييد اليدين إلى الخلف، وقامت إحدى المحققات بالصراخ عليها. وعلى الرغم من محاولات محامي مؤسسة الضمير المستمرة لإخلاء سبيل البرغوثي، فإن القاضي العسكري رد طلب المحامي دون حتى سماع ادّعاءاته.

طلبت النيابة العسكرية تمديد اعتقال البرغوثي لمدة 5 أيام لغايات التحقيق معها، علماً أن النيابة قد عبرت عن نيتها بتقديم لائحة اتهام بحق الدكتورة وداد، إلا أن القاضي العسكري قد أصدر قراراً بالإفراج عن البرغوثي بشروط، وهي كفالة مالية بقيمة ثمانية آلاف شيكل، وكفالة شخصية بقيمة ألفي شيكل إسرائيلي، فما كان من

النيابة العسكرية إلا أن تطلب تأجيل قرار الإفراج عنها لمدة 72 ساعة، حتى تتمكن النيابة العامة من تقديم استئنافها. وبالتالي، أعطى القاضي العسكري النيابة العامة 72 ساعة للاستئناف، أي حتى تاريخ 5 أيلول 2019.<sup>85</sup>

بتاريخ 5 أيلول لم تقم النيابة العسكرية بتقديم استئنافها، وإنما قدمت لائحة اتهام بحق الدكتورة وداد البرغوثي وهو ما يظهر سوء استخدام الأوامر العسكرية من قبل النيابة، فقد أوهمت النيابة العسكرية المحكمة نيبتها تقديم استئناف على قرار الإفراج، وقامت بتقديم لائحة اتهام عوضاً عن ذلك، ما لم يترك مجالاً للمحكمة بالإفراج السريع عن الدكتورة وداد البرغوثي. قرر قاضي التمديد الإفراج عن د. وداد بالشروط نفسها السابقة على أن يتم تأجيل تنفيذ القرار حتى 9 أيلول، بحيث يكون أمام النيابة العسكرية مجال لاستئناف القرار. حاولت النيابة العسكرية استئناف قرار الإفراج عن الدكتورة وداد، إلا أن القاضي العسكري قرر، بتاريخ 16 أيلول، الإفراج عنها بشرط الإقامة الجبرية في منطقة "ج"، وكفالة مالية قدرها 40 ألف شيكل إسرائيلي، ومنع من استخدام مواقع التواصل الاجتماعي حتى تاريخ انتهاء إجراءات المحاكمة.

قامت النيابة العسكرية ببناء لائحة الاتهام للدكتورة وداد البرغوثي على أساس بند التحريض على مواقع التواصل الاجتماعي، وذلك بحجة وجود منشورات على صفحتها الخاصة عبر موقع فيسبوك، تعبر فيها الدكتورة عن تأييدها للمقاومة الشعبية الفلسطينية، إضافة إلى مشاركتها بعض المنشورات وصور لشهداء فلسطينيين وصوره للسيد حسن نصر الله. وقد اعتبرت النيابة العسكرية أن مثل هذه الصور والمنشورات، يمكن أن تدرج تحت بند التحريض، فقامت بتنفيذ عدد المعجبين بكل من هذه المنشورات، وتحويلها من منشورات تعبر فيها البرغوثي عن رأيها الحر، إلى صور ومنشورات تحريضية. وجاء قرار المحكمة النهائي في قضية الدكتورة وداد البرغوثي في 14 تشرين الثاني 2019، حيث أصدرت المحكمة العسكرية حكمها القاضي بالاكْتفاء بمدة الاعتقال التي قضتها الدكتورة وداد في السجن، وبدفع غرامة مالية قدرها 20 ألف شيكل إسرائيلي.

85 «د. وداد برغوثي من أستاذة ومحاضرة في الإعلام إلى متهمّة بالتحريض عبر وسائل التواصل الاجتماعي»، مؤسسة الضمير لرعاية الأسير وحقوق الإنسان، منشور بتاريخ 11 أيلول 2019، تمت آخر زيارة بتاريخ 15 كانون الأول 2019، متوفر على الرابط التالي:

<https://bit.ly/2Q7V0u8>

عقوبات



جماعية



على غرار الأعوام السابقة، قامت سلطات الاحتلال الإسرائيلي بفرض العقوبات الجماعية على الفلسطينيين، وذلك من خلال سياسات عدة أبرزها المدهامات المستمرة التي عمدت سلطات الاحتلال على القيام بها للقرى والمدن الفلسطينية، حيث تشمل هذه الاقتحامات حملات اعتقالات جماعية، وحملات تفتيش واسعة، تهدف، بشكل أساسي، إلى تهريب العائلات وترويعها، وبخاصة عائلات الأسرى، هذا إضافة إلى ما يلحق هذه المدهامات من تدمير للممتلكات وإحراق خسائر بالبيوت. وتخالف سلطات الاحتلال الإسرائيلي بهذه الممارسات قواعد القانون الدولي، وبخاصة نص المادة 33 من اتفاقية جنيف الرابعة الخاصة بحماية الأشخاص المدنيين في وقت الحرب التي تحظر معاقبة أي شخص على مخالفة لم يرتكبها، وتحظر العقوبات الجماعية.

ومن الأمثلة الواضحة على تعرض الفلسطينيين للعقوبات الجماعية، خلال العام 2019، اقتحام قوات الاحتلال قرية كوبر ما يزيد على 10 مرات خلال العام، حيث تركزت المدهامات، بشكل أساسي، على الأشهر الأولى من العام والأشهر الأخيرة، وذلك نتيجة للأوضاع السياسية التي كانت تمر بها المنطقة، فبعد استشهاد صالح البرغوثي نهاية العام 2018، صعدت قوات الاحتلال الإسرائيلي من اقتحاماتها للقرية، وقامت باعتقال أكثر من 20 شخصاً من أفراد عائلة الشهيد، وقامت بهدم منزل الشهيد صالح البرغوثي، ومنزل الأسير عاصم البرغوثي.

ومن جهة أخرى، واجهت قرية كوبر موجة شرسة من المدهامات مع نهاية العام 2019، وبخاصة مع نهاية شهر آب، وذلك عقب اعتقال عدد كبير من الفلسطينيين من القرية، كان منهم الأسير قسام البرغوثي الذي أجمعت سلطات الاحتلال الإسرائيلي باستخدام سياسة العقوبات الجماعية بحق عائلته، فدهمت سلطات الاحتلال منزله خلال أقل من شهر ست مرات، وقامت بإخطار العائلة بوجود أمر هدم للمنزل، ولم يقف الأمر عند هذا الحد، بل امتد ليشمل استدعاء والده للاستجواب ثلاث مرات، واعتقال اثنين من أفراد العائلة وهما الأخ الأكبر والأم.

وعمدت سلطات الاحتلال إلى استخدام سياسة اعتقال أو استدعاء أفراد العائلة بشكل أكبر خلال هذا العام، بهدف الضغط على الأسرى وذويهم، ومثالها تعرض ابنة الأسير وليد حناتشة، التي تم استدعاؤها لمقابلة مخابرات الاحتلال، للاعتقال فور وصولها إلى مركز التحقيق. وكذلك الحال بالنسبة لوالدتي الأسيرين قسام البرغوثي -د. وداد البرغوثي- ويزن مغامس -سناء عبد رشيد- اللتين تم اعتقالهما من خلال مدهامات ليلية لمنزلهما. وكأي معتقل فلسطيني، تم تكبيلهما ونقلهما إلى مركز تحقيق المسكوبية. وتجدر الإشارة إلى أن هدف سلطات الاحتلال من هذه الممارسات هو إيهام المعتقل بأن أفراد الأسرة رهن الاعتقال، حيث يتم تصوير عمليات الاعتقال وبثها للمعتقل وإيهامه بأنه لن يتم الإفراج عن أفراد العائلة بوقت قريب. إلا أنه في العديد من الحالات، تم الإفراج عن أفراد العائلة بعد فترة قصيرة، كما هو الحال مع والدة الأسير يزن مغامس، التي أُفْرَج عنها في يوم الاعتقال ذاته، وابنة الأسير وليد حناتشة التي أُفْرَج عنها بعد ثلاثة أيام من الاعتقال.

وفي حالات أخرى، عمدت سلطات الاحتلال إلى التصعيد من سياساتها تجاه أهالي المعتقلين عبر اعتقال أفراد العائلة،

وإصاق التهم بهم كما هو الحال مع والدة الأسير قسام البرغوثي الدكتور و داد، وكذلك الحال بالنسبة لسليمان أبو غوش شقيق الأسيرة ميس أبو غوش، الذي اعتقل إدارياً لمدة 4 شهور، وتبين أن عملية اعتقاله كانت لغايات امتصاص غضبه، ومنعه من ارتكاب أي ردة فعل على اعتقال شقيقته وتعرضها للتحقيق العسكري. وكذلك للضغط على شقيقته التي كانت تمر بتحقيق شديد في مركز تحقيق المسكوبية ويذكر أن قوات الاحتلال كانت قد اعتقلت سليمان مطلع العام 2019 (13 كانون الثاني 2019) وقامت بإصدار أمر اعتقال إداري بحقه لمدة 4 أشهر.

وفي إطار سياسة الاحتلال في ترويع الأهالي وتخريب الممتلكات أثناء عمليات تفتيش المنازل، تروي السيدة أسماء عصفور من منطقة سلواد، التي اقتحمت قوات من الإحتلال الإسرائيلي منزلها بهدف التفتيش قائلة، ” لم يتركوا شيئاً إلا فتشوه، قاموا بإزاحة الخزائن، وأزالوا السجاد. قاموا بتكسير ”جوارير“ الخزائن، وحتى ثلاجة الطعام قاموا بتفتيشها“. علاوة على ذلك، تشير منصور إلى أن قوات الاحتلال قامت بتفتيش وتخريب الممتلكات خارج المنزل، حيث قاموا بتفتيش محيط المنزل ونشب التراب المحيط، وفتح بئر ماء مغلقة منذ سنوات، وخلع أبواب. وبعد كل هذا الخراب، خرجت قوات الاحتلال دون أن تقوم بأي عملية اعتقال، أو حتى ترك طلب استدعاء لأي من أفراد العائلة. وفي حالة مشابهة، أشارت السيدة و داد يوسف من منطقة سلواد، إلى أنه بتاريخ 19 شباط 2019، قامت قوات الإحتلال بتفتيش منزلها، وذلك بقلب الأثاث وتكسيه، وتفريغ الخزائن من الملابس وصولاً إلى تفتيش خزانات المياه على سطح المنزل، الأمر الذي يؤكد على أن جل ما تقوم به سلطات الاحتلال في هذا السياق، هو فقط لغايات ترهيب العائلات وترويعها.

وفي حالة أخرى، قامت قوات الاحتلال الإسرائيلي بالعبث بمحتويات المنازل دون وجود أفراد العائلة، وهو ليس بالأمر الجديد على سلطات الاحتلال، فاقتمت وحدات من جيش الإحتلال الإسرائيلي منزل الأسير سامر العريبيد يوم الأربعاء 25 أيلول 2019، وذلك بعد أن تم اعتقاله من قبل مستعربين من أمام مكان عمله، وتوقيف زوجته على حاجز قلنديا. احتُجزت زوجة العريبيد لما يقارب الساعتين، وفي هذه الأثناء، قامت قوات الإحتلال الإسرائيلي باقتحام منزل العريبيد، وذلك بخلع باب المنزل بطريقة عنيفة - عن طريق استخدام فأس ومجرقة- والعبث بمحتويات المنزل وتخريب وتكسير الأثاث ومصادرة بعض الممتلكات.



مشهد للخراب الذي أحدثته قوات الاحتلال في منزل الأسير سامر العريبيد.

ولم تقتصر العقوبات الجماعية على ما سبقت الإشارة إليه، بل شملت، أيضاً، هدم منازل الشهداء والأسرى، وكان منها هدم منزل الأسير عاصم البرغوثي في شهر آذار 2019 في قرية كوبر، وهدم منزل الأسير إسلام أبو حميد، ومنزل الأسير خليل يوسف جبارين من بلدة يطا، ومنزل الأسير أحمد عصفارة، وقاسم عصفارة، ونصير عصفارة،

ويوسف زهور من بلدة بيت كاحل، وغيرهم العديد من الأسرى.<sup>86</sup> وتستند دولة الاحتلال في هدم المنازل إلى القسم 119 من أنظمة الدفاع في حالة الطوارئ للعام 1945، الذي يعطي القائد العسكري سلطة تقديرية لإغلاق أو هدم منزل أو جزء منه، وتصادق محاكم الاحتلال على هذه السياسية،<sup>87</sup> من خلال قراراتها التي تصادق فيها على هدم منازل الشهداء وغيرها. وتخالف إسرائيل بهذه السياسة قواعد القانون الدولي الإنساني، وبخاصة نص المادة 53 من اتفاقية جنيف الرابعة، التي تحظر على دولة الاحتلال تدمير ممتلكات خاصة، سواء أكانت ثابتة أم منقولة تعود لأفراد أو جماعات أو الدولة أو السلطات العامة، إلا إذا كانت العمليات الحربية تقتضي حتماً هذا التدمير.

خلال هذا العام، مارست سلطات الاحتلال، أيضاً، سياسة التحريض على الأسرى الفلسطينيين وعائلاتهم من خلال وسائل الإعلام، فقامت بمحاربة الأسرى الذين يحاولون إكمال تعليمهم في السجون، ومنهم الأسير محمد دحنون الذي حصل على درجة الماجستير داخل السجن بتخصص الدراسات الإسرائيلية، حيث قام أحد المواقع الإسرائيلية بنشر خبر يتضمن صورته وصورة الشهادة التي حصل عليها، ضمن إطار منشورات تحريضية تهدف إلى الضغط على الحكومة الإسرائيلية لتضييق الخناق على الأسرى.<sup>88</sup>

لم يكن الأسير محمد دحنون الأسير الوحيد الذي تعرض لمثل هذه الحادثة، فعلى سبيل المثال، تعرض الأسير رامي الفاخوري (29 عاماً من منطقة القدس) لحالة مشابهة، حيث قام أحد ضباط الاحتلال بتهديده قبيل زفافه بشهر قائلاً له إنهم قد حُصروا "مفاجأة" له، وبالفعل قبل حفل الزفاف بأسبوع، اعتقلت قوات الاحتلال الفاخوري احترازياً لمدة ثلاثة أيام، وذلك في مركز تحقيق المسكوبية (تم اعتقال الفاخوري 14 كانون الأول 2018). لم يتم التوضيح للفاخوري ما إذا كان سيتم تمديد اعتقاله بعد الأيام الثلاثة أم لا، وهو ما يظهر حجم وطبيعة الضغط الذي يقوم به الاحتلال؛ سواء أكان ذلك على المعتقل أم على ذويه، ففي مثل هذه الحالة لم يكن الفاخوري متأكداً بأنه سيتمكن من حضور حفل زفافه أم أن الاحتلال سيقوم بتمديد اعتقاله.

في اليوم التالي لحفل الزفاف، نشرت مواقع إخبارية إسرائيلية تقارير تحرض فيها على العريس ووالد العروس (الشهيد مصباح أبو صبيح)، وبعد يومين تفاجأت العائلة ببث تقارير مصورة لحفل الزفاف عبر قنوات إسرائيلية (القناة العاشرة والقناة الثالثة عشرة). ما قامت به المواقع الإخبارية الإسرائيلية في هذه الحالة وحالات مشابهة

86 «الاحتلال اعتقل أكثر من 5500 فلسطيني/ة خلال العام 2019»، تقرير صادر عن مؤسسة الضمير لرعاية الأسير وحقوق الإنسان، ونادي الأسير الفلسطيني، وهيئة شؤون الأسرى والمحررين، صادر بتاريخ 30 كانون الأول 2020. تمت آخر زيارة بتاريخ 2/2/2020، متوفر على الرابط التالي: <https://bit.ly/2Hx4Y3q>

87 House Demolition, Hamoked: Center for the Defense of the Individual. Last visited April 6, 2020. Available at: [http://www.hamoked.org/topic.aspx?tid=main\\_3](http://www.hamoked.org/topic.aspx?tid=main_3).

88 مقال بعنوان «خمس نجوم، معتقل محكوم مدى الحياة يكمل درجة الماجستير في السجن»، منشور بتاريخ 27/8/2019. تمت آخر زيارة بتاريخ 28/11/2019، متوفر على الرابط التالي:

<https://tpl-il.com/archives?6501/fbclid=IwAR0wx3x9XaE3LaE82a-yVoMYeMn20dxaIBgN2WD7z4WimomlAph0eAJ0Nw>

يشعل فتيل هجمات الاحتلال على الفلسطينيين، فعقب بث هذا التقرير، تم اعتقال مصور الحفل ومصادرة أشرطة حفل الزفاف والصور، وقامت قوات الاحتلال باقتحام 20 منزلاً واعتقال قرابة 25 شخصاً من منطقة القدس، حيث كان السبب الحقيقي وراء عملية الاعتقال هو مشاركتهم في حفل الزفاف، في حين أن النيابة العسكرية صوّرت سبب الاعتقال على أنه اعتقال على خلفية تأييد منظمة إرهابية.<sup>89</sup>

هذا، وتمتد سياسة العقوبات الجماعية، أيضاً، لتطال حرمان أهالي المعتقلين من زيارتهم، وذلك عند وجود حالة طوارئ في السجون، أو حتى من خلال حرمانهم من الحصول على تصاريح زيارة. حيث تقوم قوات الاحتلال بوضع الأسرى الفلسطينيين في سجون واقعة داخل أراضي دولة الاحتلال، الأمر الذي يستدعي حصول أهالي الأسرى على تصاريح للدخول إلى دولة الاحتلال. وتتصحج إسرائيل في الكثير من الأحيان بوجود المانع الأمني لحرمان أهالي الأسرى من الحصول على تصاريح زيارة. وتخالف سلطات الاحتلال بذلك نص المادة 49 من اتفاقية جنيف الرابعة التي تنص، وبشكل صريح، على حظر النقل "الجبري أو الجماعي أو الفردي" إلى أراضي دولة الاحتلال.

## لن أكون ورتكم في الضغط على زوجي ... أمان منصور زوجة تعرضت للاعتقال للضغط على زوجها

بتاريخ 2 كانون الثاني 2019، اعتُقل أمير اشتية (25 عاماً) وهو أحد الطلبة في جامعة النجاح الوطنية، الذي طالت فترة دراسته الجامعية بسبب اعتقالاته المتكررة على خلفية نشاطه السياسي في الجامعة. تعرض اشتية للاعتقال في تمام الساعة الواحدة والنصف فجراً، عقب اقتحام قوة وحشية من جيش الاحتلال الإسرائيلي لمنزله، حيث دخل قرابة 25 جندياً ملثماً إلى البيت، وانقضوا على اشتية وبدأوا بتفتيشه والصراخ عليه.

فيما بعد، تم تحويل اشتية لمركز تحقيق بيتح تكفا، وبعد مضي قرابة 20 يوماً في الاعتقال، تلقت زوجته -السيدة أمان منصور- مكالمة هاتفية من قبل أحد الضباط الإسرائيليين الذي حاول استفزازها وطلب منها الحضور إلى مركز توقيف حوارة لغايات الإجابة عن بعض الأسئلة. رفضت منصور الذهاب إلى مركز التحقيق، إلا أنها وفي صباح اليوم التالي تلقت مكالمة هاتفية من أحد الضباط ليستفسر عما إذا كانت منصور في الطريق إلى مركز حوارة أم لا. أجابت منصور أنها لن تأتي، وأنها ترفض أن تكون ورقة للضغط على زوجها أثناء التحقيق.

أدركت منصور أن حضورها إلى مركز التحقيق ليس إلا للضغط على زوجها واستفزاز كليهما، وعلى الرغم من

89 للمزيد حول ملف رامى الفاخوري القانوني أنظر بروفايل أعدته مؤسسة الضمير، منشور بتاريخ 16 تشرين الثاني 2019. متوفر على الرابط التالي: <http://www.addameer.org/ar/prisoner/%D8%B1%D8%A7%D9%85%D9%8A-%D9%81%D8%A7%D8%AE%D9%88%D8%B1%D9%8A>

رفضها الذهاب إلى مركز التحقيق، فإنه، وفي اليوم التالي 21- كانون الثاني- وفي تمام الساعة الثالثة فجراً، اقتحمت قوة من الجيش الإسرائيلي المنزل الذي كانت تقيم فيه منصور، حيث خلعت البوابة الرئيسية للمنزل واقتحمت القوة المنزل، وبدأت بالتحقيق معها، وذلك من خلال مجموعة من الأسئلة العامة حول سبب رفضها الحضور إلى مركز التحقيق. استمرت جلسة التحقيق هذه لما يقارب نصف ساعة، تخللها محاولات للضغط عليها، ومع نهاية التحقيق أُعلنت أنها رهن الاعتقال.


روت السيدة منصور قائلة إنه تم تقييدها، وأثناء نقلها إلى إحدى الآليات العسكرية خارج المنزل، سمعت صوت زوجها أمير، وهو يصرخ منادياً عليها من إحدى ناقلات الجنود، حيث إنه كان يراها ولكنها لم تره. بعدها تم اقتيادها إلى مركز توقيف حوارة، حيث تعرضت للفتيش والتحقيق. وخلال التحقيق معها تروي منصور أن المحقق وجّه جهاز الهاتف النقال الخاص به إلى وجهها، وبدأ بالصراخ عليها. أدركت منصور بالتحديد في هذه اللحظة أن المحقق يقوم بتصوير هذا المشهد، وذلك بالتأكيد للضغط على زوجها أمير، وأن جل هدفه من ذلك هو الترهيب والتخويف. وأشارت منصور إلى أنه خلال جلسة التحقيق هذه تعرضت للتهديد بأن يتم اعتقالها لما يقارب العام. ويذكر أنه قد تم إطلاق سراح أمان في وقت لاحق.

استخدمت سلطات الاحتلال هذه الممارسات بحق العديد من العائلات الفلسطينية، وهو ما يظهر تعسف سلطات الاحتلال الإسرائيلي، فكل ما تقوم به من اقتحامات متكررة للمنازل واستدعاءات لأفراد العائلة، يهدف إلى تخويف أفراد العائلة وترويعهم والضغط على المعتقل. ومن جهة أخرى، فإن سياسة اعتقال أفراد العائلة، بشكل حقيقي، من خلال مدهامات ليلية للمنازل، وتصوير هذه المدهامات، ومواجهة الأسرى بأفراد العائلة، يهدف، بشكل جوهري، إلى إيهام المعتقل بحقيقة عملية الاعتقال. وفي حالات أخرى، أفاد العديد من المعتقلين بتهديدهم بأن يتعرض أفراد عائلاتهم للتحقيق بشكل عام، أو حتى للتحقيق العسكري، وهو ما يؤكد على وحشية الاحتلال في تعامله مع الفلسطينيين، الذي يصل إلى التهديد بالتحقيق العسكري، وممارسته على أشخاص فقط لغايات الضغط على المعتقل.



# الأسيرات

استمرت سلطات الاحتلال الإسرائيلي خلال هذا العام باعتقال النساء الفلسطينيات، حيث اعتقلت قوات الاحتلال 128 امرأة خلال العام 2019، وبلغ عدد الأسيرات حتى نهاية شهر كانون الأول 41 أسيرة، ويقبعن جميعاً في سجن الدامون. وعانت الأسيرات، على مدار العام، من استمرار انتهاكات سلطات الاحتلال لأبسط حقوقهن، حيث تقوم قوات الاحتلال باعتقالهن من خلال مدهامات ليلية للمنازل، فتنتزعهن من بين أطفالهن وعائلاتهن، وتتجاهل كذلك سلطات الاحتلال الحاجات الخاصة للأسيرات خلال فترات التحقيق، لا بل تحاول، في بعض الأحيان، استخدامها كورقة للضغط على الأسيرات، وتقوم باستخدام أساليب تحقيق مجحفة بحقهن، تشمل الشبح لساعات طويلة، والحرمان من النوم، والضرب، والتهديد، واعتقال أفراد العائلة. علاوة على ذلك، فإنها تقوم بزج الأسيرات في سجن مهترئ يفتقر إلى أبسط مقومات الحياة الإنسانية، وتهملهن طبيياً. وتخالف دولة الاحتلال، من خلال هذه الممارسات، الاتفاقيات الدولية، وبخاصة اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، وقواعد الأمم المتحدة لمعاملة السجناء والتدابير غير الاحترازية للمجرمات (قواعد بانكوك).



#### أعداد الأسيرات خلال العام 2019<sup>90</sup>

وتُحتجز الأسيرات في سجن الدامون الواقع بالقرب من حيفا، الذي تم تأسيسه زمن الانتداب البريطاني، وفي العام 1953، قام وزير الشرطة الإسرائيلية -آنذاك- بفتحه. وتم تأسيس السجن على شكل مبانٍ كانت تستخدم في السابق مخزناً للتبغ وإسطبلاً. وعليه، فإن هذه المباني كانت مصممة، بشكل خاص، للاحتفاظ بالرطوبة في الداخل، ولم يكن مقصوداً منها أبداً أن تكون مكاناً لإقامة الآدميين، وبسبب ظروف الاعتقال المرعبة التي يمكن

90 هذه الأرقام تشير فقط إلى عدد الأسيرات المتواجدات حتى نهاية كل شهر ولا تعبر عن العدد الكلي للإعتقالات.

القول إنها غير مناسبة للعيش الآدمي، فقد قررت مصلحة السجون الإسرائيلية إغلاق السجن العام 2000، وأعدت فتحه العام 2001 كمركز لسجن "العمال المهاجرين" الفلسطينيين الذين يدخلون الأراضي المحتلة دون الحصول على التصاريح اللازمة.<sup>91</sup>

## أمهات بقيود

خلال هذا العام قبعت ما يزيد على 20 أم فلسطينية في سجن الدامون، إذ لا تفرق سلطات الاحتلال في سياساتها مع الأمهات الفلسطينيات، ولا تضع أي اعتبارات خاصة لكونهن أمهات وبعيدات عن أبنائهن، بل تعتمد في بعض الأحيان، إلى التماهي من خلال حرمانهن من زيارات أبنائهن، فتروي الأسيرة لى خاطر أن قوات الاحتلال قامت بتمزيق تصريح ابنتها على أحد الحواجز.<sup>92</sup> ويجدر التنويه إلى أن قوات الاحتلال قامت بتهديد خاطر مرات عدة بأن يتم اعتقال نجلها أسامة الفاخوري، وهو ما حصل فعلاً في نهاية العام 2019، حيث اعتقلت قوات الاحتلال أسامة قبل أيام من إطلاق سراحها. هذا، وتحدثت الأسيرة وفاء مهداوي (54 عاماً - طولكرم) وهي أم لستة أبناء لمحامية مؤسسة الضمير حول ظروف اعتقالها، حيث اقتحمت قوة من جيش الاحتلال المنزل بعد تفجير الباب، واستيقظت لتجد مجموعة من جيش الاحتلال مصحوبة بعدد من الكلاب فوق رأسها، وقامت بتفتيش المنزل، وأطلقت قنابل الصوت داخله، ما أدى إلى احتراق أحد المقاعد، كما قام الجنود بالتحقيق معها ميدانياً، ومن ثم تم تفتيشها تفتيشاً عارياً، وعصبوا عيونها وقيدوا يديها بقيود حديدية، وقاموا بنقلها إلى الجيب العسكري، ومن ثم نقلت إلى مركز للجيش قريب من منزلها.

كما تحدثت الأسيرة سناء عويوي (40 عاماً - الخليل) وهي أم لثلاثة أطفال عن إصابتها أثناء اعتقالها نتيجة لدفعها من قبل جندي، حيث قالت: "داهمت قوة من جيش الاحتلال منزلي، وبعد التعرف علي، قاموا بتفتيشي تفتيشاً دقيقاً، وصادروا جوالاً ولابتوب من المنزل، ثم تم تقييد يدي ونقلت إلى ناقلة جند بعد تعصيب عيني، وأثناء صعودي إلى الناقلة، قام جندي بدفعي فأصيبت رجلي في الركبة، وأبقوني جالسة على أرضية الناقلة أثناء السفر لساعات طويلة، ما سبب لي الألم الشديد...". ومن جهة أخرى، تدفع بعض الأمهات الأسيرات ثمن كونهن أمهات، فتروي الأسيرة وفاء مهداوي والدة الشهيد أشرف نعالوة، أن قوات الاحتلال تعتمد التنكيل بها عند معرفة أنها والدة أشرف، حيث يتعمد الجنود أثناء نقلها إلى المحكمة التعامل معها بشكل سيئ، فيقومون بشتمها وتقييدها بشكل مضاعف، وشد القيود بحيث تصبح مؤلمة جداً.<sup>93</sup>

91 ورقة حقائق صادرة عن مؤسسة مانديلا، والمركز الفلسطيني للإرشاد، ومؤسسة الضمير لرعاية الأسير وحقوق الإنسان، تموز/يوليو 2008.

92 تجدر الإشارة إلى أنه في مثل هذه الحالات، تضطر العائلة إلى التقديم للحصول على تصريح جديد، الأمر الذي يستغرق على الأقل شهراً.

93 للمزيد حول واقع الأسيرات، انظر تقرير مؤسسة الضمير لرعاية الأسير وحقوق الإنسان «الاحتلال يحرم 22 أسيرة من الاحتفال مع أبنائهن في عيد الأم». منشور بتاريخ 21 آذار 2019. متوفر على الرابط التالي: <https://bit.ly/2Uji5v5>.



## ظروف حياتية قاسية تعيشها الأسيرات في سجن الدامون

يفتقر سجن الدامون إلى أبسط مقومات الحياة الطبيعية؛ فغالبية الغرف التي تعيش فيها الأسيرات سيئة التهوية، وتنتشر في العديد منها الحشرات والرطوبة بسبب قدم البناء. كما إن أرضية السجن مصنوعة من الباطون، ما يجعلها باردة جداً في أيام الشتاء، وحارة جداً في أيام الصيف. وتؤثر الرطوبة على الكهرباء في السجن، حيث اشتكت الأسيرة صفاء أبو سينية قائلة إن مشكلة الكهرباء تشكل خطراً حقيقياً على الأسيرات، حيث انفجرت إحدى بلاطات المطبخ -الموقد- في الغرفة رقم 10، في حين أن الأسيرات في غرفة رقم 2 حرقت لديهن مدفأة، وهو ما يوضح طبيعة الخطر الذي قد يصيب الأسيرات، فهي شخصياً حرق لها دفتر عندما انفجر الموقد، في حين أن إحدى الأسيرات الأخريات حرقت ملابسها. وتجدر الإشارة إلى أن إصرار الأسيرات وإلحاحهن المستمر لإصلاح الكهرباء في السجن، تكفل في الأشهر الأخيرة من العام 2019 بالنجاح، حيث استجابت إدارة السجن لهن وقامت بإصلاح مشكلة الكهرباء.

إضافة إلى هذا، تعاني الأسيرات من سياسات الاحتلال التعسفية المتمثلة في عزلهن، وحرمانهن في بعض الأحيان من الكانتينا أو زيارات الأهل. وعلى الرغم من هذه الظروف القاسية، فإن محاولات الأسيرات لتحسين ظروف معيشتهم وظروف زيارات الأهالي، ظلت مستمرة خلال هذا العام، حيث تمكنت الأسيرات من تحسين ظروف الغرف التي يتواجد فيها الأهالي عند الزيارة، وذلك بتوفير حمامات وأماكن مخصصة للجلوس، وتحسين تعامل الإدارة مع الأهل.

## الإهمال الطبي بحق الأسيرات

لم تتوقف سلطات الاحتلال خلال هذا العام عن تجاهلها للوضع الصحي للأسيرات، حيث إنها تهمل الأسيرات وحاجتهن الطبية بشكل مستمر، وذلك بشكل أساسي، من خلال المماطلة في إجراء الفحوصات اللازمة لهن، وكذلك التأخر في تشخيص الأمراض، حيث تعاني 5 أسيرات من وضع صحي يستلزم الرعاية الطبية في سجون الاحتلال، ومنهم الأسيرة أنسام شواهنة. بدأت معاناة شواهنة بشكل حقيقي في شهر شباط 2019، حيث بدأت تعاني من أوجاع في عظم الحوض والرجل اليمنى. توجهت شواهنة إلى عيادة السجن حيث كان العلاج الذي قدم لها مقتصراً على مراهم لتخفيف أوجاع العضلات. وعلى الرغم من توضيح شواهنة لطبيب العيادة أثناء زيارتها الثانية للعيادة بأن الألم لم يزل مستمراً، كان اقتراحه تناول مسكنات الألم.

أصرت شواهنة على رفضها تناول أي مسكنات ألم دون أن تعرف ما تعانيه وهو أبسط الحقوق الإنسانية، ومع استمرار رفضها، تم تحويلها إلى أحد المشافي الإسرائيلية، وذلك بتاريخ 9 أيلول 2019. طلب الطبيب الذي عين

شواهنة إجراء صورة أشعة لها، وماطلت إدارة السجون بذلك قرابة الشهرين، فبتاريخ 22 تشرين الثاني، خرجت أنسام إلى مستشفى بلينسيون لإجراء الصورة، وبعد أسبوعين تم إبلاغها بنتيجتها التي بيّنت أنها تعاني من التهابات في غالبية عظام الجسم. تظهر حالة أنسام شواهنة إهمال سلطات الاحتلال للأسيرات طبيًا، حيث إن عملية التشخيص السليم لما عانته أنسام استغرق ما يزيد على ستة أشهر، وإجراء فحص طبي كان قد طُلب من قبل طبيب مختص استغرق شهرين لإجرائه.

ومن جهة أخرى، أشارت الأسيرات إلى سوء المعاملة التي يتلقينها من الطبيب أو الممرضين في عيادة السجن، حيث إن تعاملهم مع الأسيرات تعامل سيئ، ويتضح فيه مدى الحقد والكراهية على الفلسطينيات، وحتى عندما تتوجه الأسيرات إلى المراكز للحصول على الأدوية، فإنهن في الكثير من الأحيان يعدن دون أدويتهم بحجة عدم توافرها.

## الأسيرات يحاولن فتح مكتبة السجن

بادرت الأسيرات خلال هذا العام مع هيئة شؤون الأسرى والمحررين إلى تقديم التماس يحمل الرقم 19/05/31677، وذلك للمطالبة بحق الأسيرات في الحصول على مكتبة، وبخاصة أن هناك غرفة فارغة في السجن تناسب مع هذا الغرض.<sup>94</sup> أسست هيئة شؤون الأسرى والمحررين التماسها في حق الأسيرات بالحصول على مكتبة داخل السجن على قواعد مصلحة السجون رقم 03/02/00، وبالأخص القاعدة رقم 21/ب التي تنص على ذلك. وأشار يامن زيدان -محامي هيئة شؤون الأسرى والمحررين- إلى أن الالتماس وضح أن الحق في القراءة هو حق مشتق من أحد قوانين الأساس في إسرائيل، وهو قانون أساس كرامة الإنسان وحرية،<sup>95</sup> وأن ما تقوم به سلطات الاحتلال من حرمان للأسيرات من هذا الحق، هو مبني على أسباب سياسية وليست قانونية، حيث إنه لا يوجد في قواعد مصلحة السجون ما يمنع من حصول الأسيرات على المكتبة. وكان الرد على التماس الهيئة سلبياً، حيث أشارت المحكمة إلى أنه لا يحق للأسيرات أن يقررن لإدارة مصلحة السجون كيفية إدارة السجن، وبالتالي لا يحق لهن أن يحددن للإدارة كيفية استخدام غرف السجون. ومن جهة أخرى، تذرعت المحكمة بعدم صحة مطلب الأسيرات، حيث إنه توجد مكتبة للأسيرات في سجن الدامون، وهي الرفوف الموجودة في غرفة الكانتينا.<sup>96</sup>

أشارت الأسيرات، في هذا السياق، إلى أن الرفوف الموجودة في غرفة الكانتينا هي في الحقيقة لوضع مواد الكانتينا وهي غير كافية لوضع الكتب ومواد الكانتينا معاً، وبخاصة أنه يوجد ما يزيد على 500 كتاب لدى الأسيرات.

94 وأشارت الأسيرات في هذا السياق إلى وجود غرفة في سجن الدامون من الممكن استعمالها كمكتبة، إلا أن الإدارة ترفض ذلك، وتكتفي بما تم منحه للأسيرات من عدد قليل من الرفوف في غرفة الكانتينا، واعتبار ذلك كافياً للأسيرات.

95 انظر قانون أساس: كرامة الإنسان وحرية، منشور على موقع وزارة الخارجية الإسرائيلية، تمت آخر زيارة بتاريخ: 5/11/2019، متوفر على الرابط التالي: <https://mfa.gov.il/MFAAR/InformationaboutIsrael/GovernmentInIsrael/Pages/Human%20Dignity%20and%20Liberty.aspx>

96 مقابلة مع المحامي يامن زيدان، محامي هيئة شؤون الأسرى والمحررين، أجريت بتاريخ 10 تشرين الثاني 2019.

وتقوم الأسيرات حالياً بوضع الجزء الأكبر من هذه الكتب داخل صناديق كرتونية، الأمر الذي يعرضها للتلف بسبب الرطوبة.

## ظروف تحقيق قاسية تعيشها الأسيرات

«وضعوني في زنزانة قذرة فيها غمل وصرابير، وشباك الحمام مفتوح على ممر السجنانين، لذلك لم أستطع أن أستحم».



هبة اللبدي

تعتمد سلطات الاحتلال إلى وضع الأسيرات في ظروف تحقيق صعبة، حيث روت العديد من الأسيرات، ممن تعرضن إلى التحقيق، وضعهن في ظروف صعبة تشمل التواجد في زنازين باردة جداً، أو حارة جداً، تنعدم فيها سبل التهوية الطبيعية، وذات جدران خشنة نافرة يصعب الاتكاء عليها، والاحتجاج في زنازين قذرة مليئة بالحشرات والتعرض للتهديد. فمن الأسيرات اللاتي تعرضن إلى تحقيق قاسٍ، خلال هذا العام، كانت الأسيرة هبة اللبدي (32 عاماً -بعيد، جنين- تحمل الجنسية الأردنية) التي تم اعتقالها بتاريخ 20 آب 2019، وذلك على معبر الكرامة، حيث قدمت من الأردن لغايات المشاركة في حفل زفاف أحد أقربائها. تعرضت اللبدي لتحقيق استمر قرابة الشهر في مركز تحقيق بيتح تكفا، منعت خلاله من لقاء محاميها 25 يوماً. وتروي اللبدي لمحمي مؤسسة الضمير ظروف اعتقالها والتحقيق معها قائلة، إنها تعرضت لتحقيق متواصل استمر ساعات طويلة، وبخاصة في الأيام الأولى للاعتقال، فكانت تمتد جولات التحقيق من الساعة التاسعة صباحاً وحتى الساعة الثانية بعد منتصف الليل. إضافة إلى ذلك، فقد تعرضت اللبدي للشتم، والتهديد بالاعتقال الإداري لفترات طويلة، وحرمانها من العودة إلى الأردن، والحرمان من النوم، وادّعت سلطات الاحتلال اعتقالها لشقيقتها ووالدتها بهدف الضغط عليها.

بعد انتهاء فترة التحقيق وعجز النيابة العسكرية عن تقديم لائحة اتهام بحق اللبدي، تم إصدار قرار بالاعتقال الإداري لمدة 6 أشهر، وذلك من تاريخ 26 أيلول 2019، الأمر الذي دفعها إلى إعلان إضرابها عن الطعام. يذكر أن اللبدي قامت بتعليق إضرابها عن الطعام بعد 42 يوماً، وذلك بعد التوصل إلى اتفاق ما بين سلطات الاحتلال والجهات الأردنية يقضي بالإفراج عن اللبدي والأسير الأردني المضرب عن الطعام عبد الرحمن مرعي.

تعاملوا معي بشماتة! عندما سألت عن سبب تواجد قوات الجيش في منزلي أجنبي أحد الضباط: «جاين ناخذك» ... خلال عملية الاعتقال استمر أحد الضباط بتصويري طيلة الوقت، وعندما سألته عن السبب أجنبي «عشان الفيديوك»!



خالدة جرار

هذا، واعتقلت قوات الاحتلال النائبة في المجلس التشريعي خالدة جرار مجدداً العام 2019، فما لبثت أن أفرجت عنها في شباط 2019، حتى قامت باعتقالها مجدداً بتاريخ 31 تشرين الأول 2019، حيث اقتحمت قوة من الجيش الإسرائيلي منزلها الواقع في مدينة رام الله، وقامت باعتقالها دون إبراز أمر اعتقال. تعرضت جرار لتحقيق قبل أن يتم نقلها إلى سجن هشارون. خلال الطريق إلى السجن، تروي جرار أنها نقلت في «بوسطة» صغيرة، حيث كانت الزنزانة صغيرة جداً وباردة وسوداء، بحيث تُشعر المعتقل بأنه في صندوق أسود، وتحتوي البوسطة على ثقب صغيرة يدخل منها الضوء إلى الأسير. بعد وصول النائبة جرار إلى سجن هشارون، تعرضت للفتيش، وتم وضعها في زنزانة قذرة.

ولم يكن العام 2019 هو العام الأول الذي تواجه فيه جرار ملاحقة قانونية من دولة الاحتلال، فخلال الأعوام الماضية تعرضت جرار للاعتقال مراراً، وذلك ضمن إطار محاولات دولة الاحتلال المستمرة لاعتقال وإعاقة عمل النشطاء السياسيين، حيث تعتبر جرار إحدى الناشطات السياسيات والاجتماعيات البارزات في السياق الفلسطيني. وأسست النيابة الإسرائيلية لاعتقال جرار الأخير بتهمة تولي منصب في تنظيم معادٍ، وهو ما تم أيضاً معاقبتها عليه في اعتقالها السابقة. ومما يلفت النظر في قضية جرار -وهو ما تمت الإشارة إليه سابقاً في هذا التقرير- سعي النيابة الإسرائيلية إلى تهويل لائحة الاتهام الخاصة بها، حيث أدرجت النيابة ما يقارب ثلاثين بنداً في اللائحة الأولى التي تم تقديمها للنائبة جرار، وبعد المداومات الأولى، تم تقليص هذه البنود لتصبح بندين اثنين فقط.



الاسم: ميس محمد حسين أبو غوش  
تاريخ الميلاد: 11 آب 1997  
المنطقة: مخيم قلنديا- القدس  
التخصص: طالبة في جامعة بيرزيت- تخصص إعلام

### الاعتقال

اعتقلت قوات الاحتلال ميس أبو غوش بتاريخ 29 آب 2019 خلال مدهمة ليلية لمنزلها الواقع في مخيم قلنديا، حيث كانت ميس مستيقظة تلك الليلة تدرس لأحد امتحاناتها الجامعية حين سمعت صوت خلع باب البيت وأقدام الجنود. خلال عملية الاقتحام، قامت قوات الاحتلال بالعبث بمحتويات منزل أبو غوش، ومصادرة مجموعة من الأجهزة الإلكترونية. نكلت قوات الاحتلال بالأسيرة أبو غوش بدءاً من عملية الاعتقال نفسها، والنقل إلى مركز تحقيق المسكوبية، فتروي ميس قائلة إن إحدى المجدندات قامت بتميرها بين مجموعة من الجنود الذين كانوا يشتمونها بكلمات عربية وأخرى عبرية.

### تحقيق شديد تتعرض له أبو غوش في مركز تحقيق المسكوبية

أمضت أبو غوش 30 يوماً في مركز تحقيق المسكوبية، وحرمت خلالها من لقاء المحامي لمدة 25 يوماً، ورأت خلال هذه الفترة أفظع وأقسى أشكال التعذيب، حيث قامت قوات الاحتلال باستخدام التحقيق العسكري معها لمدة ثلاثة أيام، فتم حرمانها من النوم لساعات طويلة، وتهديدها باعتقال عائلتها وإبعادها خارج البلاد، والتهديد بهدم منزل عائلتها مجدداً.<sup>97</sup>



مشهد من تخريب بيت الأسيرة ميس أبو غوش.

97 تجدر الإشارة إلى أن والدة ووالد الأسيرة ميس أبو غوش تم استدعاؤهم أكثر من مرة إلى مركز تحقيق المسكوبية، وتمت مواجهتهما بميس في إحدى المرات، هذا إضافة إلى اعتقال أخيها سليمان أبو غوش.

روت أبو غوش تفاصيل التحقيق معها قائلة: ”أدخلوني إلى غرفة فيها الإضاءة بيضاء وقوية، لا توجد شبابيك، والغرفة باردة جداً، وكان في وسطها حرامات على الأرض، وفي أطرافها طاولات، على إحدى الطاولات كانت هناك قيود حديدية، وإبريق ماء، وعلبتا دخان، وقطنية رياضية للمعاصم ... ومع بداية التحقيق العسكري، وجهوا لي بعض الأسئلة، وعندما أنكرت وضعت لي إحدى المحققات عصبة سوداء على عيوني، وصفعتني على الجهة اليسرى من وجهي. شعرت حينها أن وجهي ”تخدر“ وأحسست بتيار كهربائي بكل جسدي“.

لم تكتفِ سلطات الاحتلال بما قامت به تجاه الأسيرة أبو غوش، بل إنها قامت باستخدام أساليب شبح مختلفة وقاسية معها، حيث تم شبح أبو غوش بوضعية الموزة، والشبح على الحائط، وأسلوب القرفصاء دون الاتكاء على الحائط، والشبح عن طريق تقييد اليدين إلى الخلف ووضعهما على طاولة أعلى من مستوى الكرسي الذي تجلس عليه الأسيرة. وتظهر ممارسات الاحتلال بحق الأسيرة أبو غوش، همجية ووحشية الاحتلال التي وصلت إلى حرمانها من الاحتياجات الصحية الخاصة، حيث حرمت من الفوط الصحية خلال فترة التحقيق، ولم يكن يُسمح لها باستخدام الحمام خلال التحقيق إلا بإذن من المحققين وبناء على رغبتهم.<sup>98</sup>



98 وضعية الموزة: تثبيت الأرجل بالكرسي بسلاسل كي لا تتحرك ويكون ظهر الكرسي على الجنب، وتكون اليدين مكبلتين تحت الكرسي، ويتم الضغط على الصدر إلى الخلف ليكون بشكل زاوية منفرجة مع الكرسي بشكل مؤلم جداً لعضلات البطن، مع استمرار الضغط على الصدر، ويكون هذا لفترات لا يستطيع الجسم تحملها فيسقط الجسم للخلف على الأرض، أو يسقط على ركبتَي المحقق الذي يجلس خلفه.

### ادّعاءات النيابة العسكرية

جاء اعتقال الطالبة ميس أبو غوش، في حقيقته، للضغط على معتقلين آخرين، ونزع اعترافات منهم، وذلك ظهر جلياً بعدما قامت النيابة العامة بتوجيه لائحة اتهام لأبو غوش بعيدة كل البعد عن مسار التحقيق الذي تعرضت له، حيث أشارت النيابة العسكرية في لائحة اتهام ميس، إلى نشاطها الطلابي النقابي في جامعة بيرزيت، واتهمتها بـ"التخابر مع العدو"، وذلك بسبب وجود علاقة مهنية تربطها مع إعلامية لبنانية، حيث اعتبرت سلطات الاحتلال سفر ميس إلى لبنان، وتواصلها مع صحافية لبنانية فيما بعد لغايات تحضير تحقيق صحفي عن شقيقها الشهيد حسين أبو غوش من قبيل "التخابر مع العدو".

وتأتي ادّعاءات الاحتلال المنافية للصحة دون الأخذ بعين الاعتبار أن ميس هي طالبة صحافة وإعلام في جامعة بيرزيت، وبالتالي فإن العديد من الأنشطة والمؤتمرات التي تشارك فيها تأتي من باب التواجد كصحافية مستقبلية وكطالبة إعلام، وأن التحقيق الصحفي الذي قامت ميس بإعداده عن شقيقها الشهيد يأتي أولاً في إطار عمل صحفي مهني، يهدف، بشكل أساسي، إلى نقل صوت الفلسطينيين ونقل معاناتهم إلى الخارج، وثانياً فإنه يأتي في إطار حديث أخت عن شقيقها، فكيف حوّرت النيابة العسكرية مشاركة الفلسطيني لأمله باستشهاد أحد أفراد العائلة إلى فعل مخالف للقانون؟!

خلاصة القول، إن قضية أبو غوش توضح ما تقوم به سلطات الاحتلال، في الكثير من الأحيان، من اعتقالات للفلسطينيين والتحقيق معهم على خلفية أنشطة معينة، وفيما بعد يتم تقديم لوائح اتهام لهم مغايرة تماماً لمسار التحقيق الذي مروا به، حيث استخدمت سلطات الاحتلال أقسى أنواع التعذيب مع أبو غوش، وفيما بعد، تم توجيه تهمة لها تكاد لا تذكر. وعليه، ما الداعي الحقيقي وراء استخدام التحقيق العسكري معها؟

حاولت احتضان ابنتي لكنها تألمت جسدياً. قالت لي: لا أستطيع احتضانك فكل شيء يؤلمني.



والدة الأسيرة ميس أبو غوش

# الأسرى




# الأطفال

مصدر الصورة: وكالة القدس للأنباء



استمرت وتيرة اعتقال سلطات الاحتلال الإسرائيلي الأطفال الفلسطينيين خلال العام 2019، وبخاصة في منطقة القدس، حيث شهد العام 2019 ما يقارب 800 حالة اعتقال لأطفال فلسطينيين، كان من ضمنهم أطفال دون سن السادسة عشرة. ويتوزع الأطفال على ثلاثة سجون، بحيث يتمركز أطفال جنوب الضفة في عوفر، وأطفال شمال الضفة في مجدو، وأطفال القدس في سجن الدامون.



أعداد الأطفال المعتقلين خلال العام 2019

هذا، وتضع سلطات الاحتلال الإسرائيلي الأطفال في ظروف احتجاز غير إنسانية تفتقر إلى الحد الأدنى من الكفالة الدولية لحقوق الأطفال؛ فطبيعة الغرف التي يتم احتجازهم فيها تفتقر إلى الإنارة المناسبة والتهوية، هذا، بالطبع، إلى جانب الإهمال الطبي الذي تمارسه سلطات الاحتلال بحق الأشبال، والنقص في الملابس والطعام، وتعرض الأطفال إلى الضرب والعزل والإساءة وفرض غرامات مالية باهظة عليهم، وبخاصة الأطفال القابعين في معتقل عوفر، حيث وصلت الغرامات المفروضة عليهم خلال شهري آذار ونيسان إلى 78 ألف شيكل إسرائيلي، وخلال شهر أيار وصلت إلى ما يزيد على 60 ألف شيكل إسرائيلي.<sup>99</sup>

علاوة على ذلك، فقد شهد العام 2019، تزايداً في استدعاءات الأطفال للتحقيق معهم، وذلك، بشكل أساسي، بهدف ترويعهم والضغط عليهم للحصول على معلومات تمس العائلات أو فلسطينيين آخرين. وفي سابقة قامت سلطات الاحتلال باستدعاء والدي الطفلين محمد عليان (4 سنوات) وقيس عبيد (6 سنوات) من العيسوية

99 مؤسسات الأسرى: «الاحتلال اعتقل (905) فلسطينيين خلال شهري آذار ونيسان». ورقة صادرة عن مؤسسة الضمير لرعاية الأسير وحقوق الإنسان، ونادي الأسير الفلسطيني، وهيئة شؤون الأسرى والمحررين. تمت آخر زيارة بتاريخ 6/2/2020. متوفر على الرابط التالي: <https://bit.ly/37MGA8B>

لغايات التحقيق حول إلقاء الأطفال للحجارة،<sup>100</sup> وكذلك قامت باستدعاء عائلة الطفلة ملاك سدر (8 أعوام) من منطقة الخليل.<sup>101</sup> وتؤثر هذه الاستدعاءات، بشكل أساسي، على طبيعة العلاقة ما بين الأطفال وذويهم، حيث إن تجربة الاستجواب من قبل قوات الاحتلال تترك أثراً سلبياً في نفوس الأطفال، ومن الممكن أن ترعبهم لفترات طويلة، وبالتالي فإن اقتياد الأهالي لأطفالهم إلى مراكز التحقيق، من شأنه أن يساهم في زعزعة ثقة الطفل بوالديه.

## قمع وهجمات لا يسلم منها الأطفال

لم يسلم الأسرى الأشبال من عمليات القمع التي تنفذها إدارة مصلحة السجون، حيث شهد الأطفال في سجن عوفر ومجدو عمليات قمع عنيفة، وذلك على يد وحدات القمع في السجون (وحدات المتسادا) ومنها ما تعرض له الأشبال في سجن عوفر في الرابع من آب 2019، حيث اقتحمت قوات القمع قسم 19، وهو قسم الأشبال، وقسم آخر من أقسام البالغين، وقامت هذه الوحدات بالاعتداء على الأطفال بالضرب، ورش الغاز، وكذلك تقييدهم وعزل عدد منهم. فيشير الأسير أسيد أبو عادي -وهو بالغ في قسم الأشبال- الذي كان متواجداً في قسم 19 وقت حصول عملية القمع، إلى أن وحدات المتسادا اقتحمت القسم، وقامت بالاعتداء على الأسرى بالصراخ، وتقييدهم بهربط بلاستيكية مشدودة، وأنه شخصياً تعرض للضرب بالعصا على الرأس وعلى الظهر وعلى الأرجل، ما تسبب له بألم شديد.<sup>102</sup>

## الأطفال والاعتقال الإداري

استمرت سلطات الاحتلال خلال العام 2019 باعتقال الأطفال إدارياً، حيث تواجد أربعة أطفال في الاعتقال الإداري خلال العام، كان منهم الطفل سليمان أبو غوش (17 عاماً - مخيم قلنديا) الذي اعتقل إدارياً مرتين خلال عام واحد، حيث اعتقلت قوات الاحتلال الإسرائيلي الطفل سليمان بتاريخ 13 كانون الثاني 2019، وذلك على خلفية ما يسميه الاحتلال "التحريض على وسائل التواصل الاجتماعي"، وادّعاء النيابة العامة أن ما يضعه

100 مؤسسات الأسرى: «الاحتلال يعتقل 615 فلسطينياً/ة خلال شهر تموز/يوليو 2019». ورقة صادرة عن مؤسسة الضمير لرعاية الأسير وحقوق الإنسان، ونادي الأسير الفلسطيني، وهيئة شؤون الأسرى والمحررين. تمت آخر زيارة بتاريخ 8/1/2020. متوفر على الرابط التالي: <https://bit.ly/3a2KIZI>

101 مؤسسات الأسرى: «الاحتلال اعتقل (470) فلسطينياً/ة خلال شهر آب/أغسطس 2019». ورقة صادرة عن مؤسسة الضمير لرعاية الأسير وحقوق الإنسان، ونادي الأسير الفلسطيني، وهيئة شؤون الأسرى والمحررين. تمت آخر زيارة بتاريخ 6/2/2020. متوفر على الرابط التالي: <https://bit.ly/2uXbZrP>

102 انظر فصل ظروف السجن من هذا التقرير، للمزيد من شهادات الأسرى ممن تعرضوا للقمع في سجن عوفر.

سليمان من منشورات من شأنه أن يؤثر على سلامة المواطنين والنظام العام. وعلى الرغم من أن القاضي العسكري رفض طلب النيابة تمديد اعتقال سليمان وإصداره قرار بالإفراج عنه بكفالة مالية قدرها 4000 شيكل، فإن النيابة العامة طلبت إمهالها لغايات إصدار أمر اعتقال إداري بحقه. وهو ما حصل، حيث تم إصدار أمر الاعتقال الإداري للطفل سليمان بتاريخ 22 كانون الثاني، وذلك لمدة 4 أشهر قابلة للتمديد، وتم الإفراج عن سليمان بعد انتهاء المدة.<sup>103</sup>

لم تقف قضية سليمان عند هذا الحد، حيث قامت سلطات الاحتلال باعتقاله مجدداً في الأشهر الأخيرة من العام 2019، وأصدرت بحقه أمر اعتقال إداري لمدة 4 أشهر تبدأ من تاريخ 14 أيلول 2019. في كلا الاعتقالين، ظهرت سياسة الاحتلال التعسفية في التعامل مع أبو غوش، حيث أن الاعتقال الأول كان قبيل اقتراب ذكرى استشهاد شقيقه، وكان واضحاً أن اعتقاله وما حاولت النيابة العامة القيام به من بناء ملف قانوني يتهم سليمان ببنء التحريض على مواقع التواصل الاجتماعي، ما كان إلا تليقاً. أما اعتقال سليمان الثاني، فجاء عقب توجهه لاستدعاء من قبل المخابرات الإسرائيلية، كان في جوهره للضغط على شقيقته المعتقلة التي كانت تمر في فترة تحقيق، وامتصاص غضبه ومنعه من ارتكاب أي ردة فعل على اعتقال شقيقته وتعرضها للتحقيق.

ولم يكن سليمان الطفل الوحيد الذي تعرض للاعتقال الإداري هذا العام، حيث اعتقلت قوات الاحتلال أيضاً الطفل حافظ زيود (16 عاماً- جنين) وذلك بتاريخ 26 آب 2019، وأصدرت بحقه أمر اعتقال إداري لمدة أربعة شهور. تم تقصير مدة أمر الاعتقال الإداري إلى ثلاثة أشهر بعد تقديم جهة الدفاع استئنافها، إلا أنه قبل موعد الإفراج عن زيود بأيام عدة، قامت سلطات الاحتلال بإصدار أمر اعتقال إداري جديد بحقه لمدة ثلاثة أشهر إضافية. ومما يدعو إلى الانتباه في قضية زيود، هو تزامن اعتقاله مع بدء العملية التعليمية، فهو طالب في الثانوية العامة، وعليه فإن عملية اعتقاله من شأنها أن تعرقل تقدمه لامتحان الثانوية العامة، وكذلك الحال بالنسبة للطفلين سليمان عبد الرحمن، ونضال عامر، حيث تم إصدار أوامر اعتقال إداري بحقهما خلال العام 2019.<sup>104</sup>

103 بروفايل خاص بالأسير سليمان أبو غوش، مؤسسة الضمير لرعاية الأسير وحقوق الإنسان. منشور بتاريخ 20 شباط 2019. تمت آخر زيارة بتاريخ 28/1/2020. متوفر على الرابط التالي:

<http://www.addameer.org/ar/prisoner/سليمان-أبو-غوش>

104 «روتين الاحتلال كانون الأول 2019: أربعة فتية يقبعون في اعتقال مستمر بدون محاكمة». منشور على موقع بيتسيلم بتاريخ 6 شباط 2020. تمت آخر زيارة بتاريخ 7/2/2020. متوفر على الرابط التالي:

[https://www.btselem.org/arabic/administrative\\_detention\\_2020009/four\\_teenagers\\_held\\_for\\_months\\_without\\_trial](https://www.btselem.org/arabic/administrative_detention_2020009/four_teenagers_held_for_months_without_trial).

## عنصرية الاحتلال في الأحكام الصادرة بحق الفلسطينيين

تتعنت سلطات الاحتلال في الأحكام التي تصدرها بحق الفلسطينيين، حيث إنها تعتمد إلى تهويل التهم المنسوبة إليهم لغايات رفع الأحكام التي تصدر بحقهم، ومن الأمثلة على ذلك، حالة المعتقل رشدي الخطيب (19 عاماً - حزما) الذي كان طفلاً عندما تم اعتقاله بتاريخ 10 نيسان 2018. اعتقلت سلطات الاحتلال الخطيب وأدعت مشاركته بعملية إلقاء حجارة على سيارة لمستوطنة إسرائيلية، إلا أن طبيعة التهمة التي حاولت النيابة إصاقها بالخطيب هي تهمة محاولة القتل، حيث ادّعت النيابة العامة أن الخطيب، بمشاركة طفل آخر، قاما بإلقاء حجر كبير الحجم على إحدى السيارات، الأمر الذي تسبب بكسر زجاج السيارة وجرح السائقة. تظهر هذه الحالة التوجه العنصري للاحتلال في الحكم على الأطفال الفلسطينيين، فعلى الرغم من أن التهمة التي تدعي سلطات الاحتلال أن الخطيب قام بها هي إلقاء حجارة، فإنها هوّلت من طبيعة هذا الفعل وحولته إلى اتهامهم بمحاولة القتل الذي قد يصل الحكم فيه إلى المؤبد.

وعلى العكس من هذه الحالة، يمكن ملاحظة الازدواجية في طبيعة الأحكام الصادرة عن المحاكم الإسرائيلية، حيث أجحفت سلطات الاحتلال في التهمة التي وجهتها إلى الطفل الخطيب، ودائماً ما تسارع إلى إصدار أوامر هدم منازل لمنفذي العمليات، إلا أنها، وبالمقابل، تعامل المستوطنين الإسرائيليين معاملة مختلفة تماماً في الحالات التي يرتكبون فيها جرائم بحق الفلسطينيين، فوفقاً لما وثقته مؤسسة الضمير يمكن القول بأن المحاكم الإسرائيلية قد تهاونت في تعاملها مع المستوطنين الذين تسببوا بحرق الطفل أبو خضير وعائلة الدوابشة، وكذلك الحال بالنسبة للمستوطن الذي قام بإلقاء حجارة على سيارة سيدة فلسطينية من منطقة نابلس وتسبب باستشهادها. فعلى سبيل المثال، تمكن أحد المتهمين في قضية إحراق عائلة الدوابشة من عقد صفقة مع مكتب المدعي العام الإسرائيلي، بحيث يعترف فيها الأول بالتآمر على ارتكاب جريمة، ولكن يتم شطب تهمة وجود علاقة مباشرة له بالتخطيط لعملية إحراق منزل الدوابشة، وذلك من خلال الادّعاء بأنه لم يصل إلى منزل العائلة، وأن هناك صعوبة في إثبات نيته لارتكابها.

وتأتي هذه الصفقة على الرغم من المعلومات المؤكدة التي كانت لدى جهاز الشاباك طيلة فترة محاكمة المتهم، والتي تؤكد اشتراكه مع مستوطن آخر لإحراق المنزل وقتل عائلة الدوابشة. ونصت صفقة الادّعاء كذلك على ألا تطلب النيابة عقوبة السجن بحق المستوطن، وأن محامي الدفاع سيقوم بطلب إطلاق سراحه فور قضاؤه ثلاث سنوات في السجن.<sup>105</sup> ولم يقف الأمر عند هذا الحد فقط، فقد رفضت المحكمة الإسرائيلية طلب هدم منازل المستوطنين المسؤولين عن إحراق الطفل أبو خضير، مدعمة قرارها بالقول إن هدم المنازل يأتي ضمن إطار سياسة إسرائيل في الردع، وحيث إن المحكمة لا ترى أن "الإرهاب" ينتشر في المجتمعات اليهودية بالوتيرة ذاتها التي

105 خبر صادر عن هيئة شؤون الأسرى والمحررين بعنوان " صفقة تبرئة قاتل الدوابشة " إرهاب رسمي وتحريض علني للقتل الفلسطيني

ينتشر فيها في المجتمعات الفلسطينية، فإنها لا ترى أن هناك حاجة لهدم منازل قاتلي أبو خضير، واستمرت في هذا النهج فيما بعد بالتعامل مع قاتلي عائلة الدوابشة، وغيرها من الحالات.<sup>106</sup> وعليه، فإن هذه المفارقة بين ما تقوم به سلطات الاحتلال الإسرائيلي بحق الفلسطينيين، وما تقوم به تجاه المستوطنين، يوضح أن سياسة الاحتلال هذه تساهم في خلق جهازين قضائيين يتعامل كل جهاز منهما بطريقة مختلفة، حيث تتم التفرقة ما بين الأفراد بناء على انتماءاتهم وقومياتهم، ضمن إطار سياسة تمييز عنصري واضحة. وتأتي هذه الازدواجية، بشكل أساسي، نتيجة لوجود نيابتين عامتين في إسرائيل؛ الأولى عسكرية، والثانية مدنية، حيث تتولى النيابة العسكرية توجيه لوائح الاتهام للفلسطينيين، وذلك ضمن إطار طاقم يندرج من خلفية عسكرية، بخلاف النيابة العامة المدنية التي يتكون طاقمها من أشخاص مدنيين وليسوا عسكريين.

## أطفال القدس ... اعتقالات متكررة دون سبب

لم تسلم منطقة القدس من انتهاكات الاحتلال المستمرة، حيث تقوم قوات الاحتلال -بشكل شبه يومي- باقتحام الأحياء والمناطق الفلسطينية في القدس، وتحاول بشكل مستمر أن تقوم باعتقال الأطفال المقدسين، وذلك ضمن سياسة تؤكد وتبرتها أنها سياسة ممنهجة تتسبب بعرقلة سير الحياة الطبيعية للأطفال، وتسبب، في الكثير من الأحيان، ترك الأطفال للتعليم نتيجة للاعتقالات المتكررة لهم، وتزامنها مع فترات الامتحانات المدرسية.

ومن الأمثلة على هذه السياسة، الاقتحامات المتكررة التي تقوم بها سلطات الاحتلال لمنطقة العيسوية، ومضابقتها لسكانها واعتقالهم بشكل متكرر، وبخاصة الأطفال. وتروي والددة الطفل محمود الأعور (من منطقة العيسوية) الذي اعتقل خمس مرات قائلة: "لو جلس محمود على باب المنزل يتم اعتقاله". ومن جهة أخرى، يروي الأعور قائلاً إنه في آخر اعتقال له كان الجنود يراقبونه في غرفة انتظار شرطة البريد، وكانوا يحاولون استفزازهم من خلال منعه من الذهاب إلى الحمام أو شرب الماء، حيث أبقوه جالساً لساعات طويلة. ويشير الأعور إلى أن وتيرة هذه الاعتقالات وتكررها يتسببان بتركه المدرسة.<sup>107</sup>

106: انظر: <https://www.middleeastmonitor.com/20170304-218204>

107 زيارة ميدانية أجراها طاقم البحث الميداني في مؤسسة الضمير بتاريخ 10 آذار 2019.

## أوضاع الأشبال في سجن عوفر<sup>108</sup>

### مساحة الأقسام التي يعيش فيها الأشبال

بعد قرار المحكمة الإسرائيلية الخاص بالمساحة المخصصة لكل أسير في السجن، تم توسيع المساحة في قسم الأطفال في سجن عوفر، حيث كان قسم الأشبال مقسم إلى 10 غرف بمساحة تبلغ 7×3.5 أمتار، ويتواجد في كل غرفة 10 أشبال، إلا أن إدارة السجن بدأت بتطبيق قرار المحكمة بخصوص المساحة، حيث أصبح في كل غرفة 6 أشبال بدلاً من 10.

### الحياة التعليمية والثقافية لدى الأشبال

تحاول الحركة الأسيرة جاهدة أن تحافظ على بنية معينة للأشبال، حيث يقوم ممثلوا الأشبال بوضع نظام تعليمي ثقافي اجتماعي للأشبال، يشمل تقسيمهم إلى مستويات حسب مستواهم العلمي. ويشارك الأسرى في حصص يومية مدتها 45 دقيقة، يتم فيها تعليم الأطفال اللغة العربية والرياضيات، وحصّة واحدة أسبوعياً تكون مخصصة لتعليم اللغة العبرية. ومن جهة أخرى، يقوم ممثلوا الأشبال بإعداد برنامج غير منهجي للأسرى الأطفال، حيث تشمل هذه الجلسات غير المنهجية تعلم اللغات، وجلسات محو الأمية، وفي بعض الأحيان جلسات دينية.

### الفورة - وقت التنزه

يخرج الأشبال إلى الفورة كما الأسرى البالغين، وذلك إلى ساحة تبلغ مساحتها 22×8 متراً، ويتم السماح لـ 60 أسيراً بالتواجد فيها.

### التلفاز

يتم اختيار المحطات التلفزيونية للأشبال من قبل ممثلي الأشبال، ويتم تبديلها كل ستة أشهر، بحيث تكون جميع هذه المحطات عربية باستثناء محطتين إسرائيليتين وهما إسرائيل 10، وإسرائيل 13.

### الصليب الأحمر والأشبال

يقوم الصليب الأحمر بزيارة الأشبال في سجن عوفر بشكل دوري، بمعدل مرة واحد كل شهر ونصف، وذلك، بشكل أساسي، لغايات إدخال ألعاب، ولكن تم سحب جزء من هذه الألعاب فيما بعد.

108 تم الحصول على المعلومات المشار إليها في هذا القسم، من خلال مقابلة أجريت مع الأسير المحرر لؤي المنسي، ممثل الأشبال السابق في سجن عوفر، وذلك بتاريخ: 12 كانون الثاني 2020.

## ظروف الأشبال في سجن الدامون:<sup>109</sup>

### التعليم:

يحضر إلى سجن الدامون معلمون من قبل الإدارة، وذلك لإعطاء حصص في اللغة العربية والرياضيات، إلا أن التعليم هو أقرب إلى أن يكون شكلياً، حيث إن تعليم اللغة العربية هو تعليم بسيط، يتمحور حول تعلم الأحرف، وكذلك الحال بالنسبة لتعلم الرياضيات، حيث تتمحور الحصص، بشكل أساسي، حول عمليات جمع وطرح وضرب وقسمة؛ أي العمليات الأساسية والبسيطة. وحيث أن عملية التعليم غير كافية، فإن الهيئة التنظيمية في السجن تقوم بترتيب برنامج على شكل دورات في مواضيع معينة للأشبال؛ كدورات لمحو الأمية، ودورات حول تاريخ القضية الفلسطينية، وتقوية إملاء، ودورات لتطوير الشخصية وبناء الذات، ... وغيرها من المواضيع. ويقوم الأشبال بجلسات قراءة جماعية، بحيث يتم فيها قراءة كتب وتلخيصها ومناقشتها بشكل جماعي.

### الصليب الأحمر

يقوم الصليب الأحمر بزيارة الأشبال كل ثلاثة شهور، وذلك، بشكل أساسي، لإدخال بعض الألعاب.

### الكانتينا

يعتمد الأسرى الأشبال بما نسبته 80% على دخلهم الخاص في الحصول على المواد الغذائية اللازمة، حيث إن ما تقوم إدارة السجن بتوفيره يكون غير كافٍ.

### العقوبات والتفتيشات:

لا يسلم الأطفال من التفتيشات والعقوبات؛ سواء أكان ذلك في سجن عوفر أم مجدو أم الدامون. ويشير ممثل الأشبال السابق زرغام الأعرج، إلى أن الاقتحامات لقسم الأشبال في سجن الدامون قليلة، وأنها، في الأغلب، ترتبط بأيام التفتيشات الدقيقة. ومن جهة أخرى، فإن الأشبال لا يسلمون من العقوبات التي تفرض عليهم من قبل الإدارة لمختلف الأسباب، حيث إنهم يتعرضون للحرمان من الزيارة، في بعض الأحيان، وفي أحيان أخرى، يتم عزل الشبل المعاقب لمدة قد تصل أسبوعاً، ومن الممكن أن تكون العقوبة جماعية مثل تخريب وتكسير ممتلكات الأشبال والأقسام.

109 تم الحصول على المعلومات المشار إليها في هذا القسم، من خلال مقابلة أجريت مع الأسير المحرر زرغام الأعرج، ممثل الأشبال السابق في سجن الدامون، وذلك بتاريخ: 8 كانون الثاني 2020.

الاستنتاجات



والتوصيات



## خلصت مؤسسة الضمير خلال هذا التقرير إلى مجموعة من النتائج أهمها:

يعمد الاحتلال إلى استخدام التعذيب بشقيه الجسدي والنفسي والمعاملة الحاطة بالكرامة الإنسانية، كوسيلة لكسر المعتقل الفلسطيني وإضعافه، بدءاً من عمليات الاعتقال التي تتم في معظم الأحيان بطريقة همجية تتضمن تقييد المعتقل وضره أمام ذويه وعائلته، واستمراراً خلال مرحلة التحقيق التي يتعرض فيها الأسرى الفلسطينيون إلى العديد من أشكال التعذيب كالضرب، والشبح، والتهديد باعتقال أفراد العائلة، والتهديد بهدم المنازل، والتعرض للاعتقال الإداري، وسحب الإقامات من الفلسطينيين المقيمين في منطقة القدس.

استمر الشارع الإسرائيلي العام 2019 بالتحريض على الأسرى الفلسطينيين بهدف الضغط على الحكومة الإسرائيلية لتضييق الخناق أكثر وأكثر على الأسرى الفلسطينيين، وحرمانهم من عدد من حقوقهم، بحجة أنها "امتيازات"، ومثالها كان التحريض المستمر ضد السماح للأسرى باستكمال تعليمهم الجامعي في السجون.

زادت قوات الاحتلال، خلال هذا العام، من وتيرة استخدامها لعائلات الأسرى الفلسطينيين كورقة للضغط على الأسرى، ووضعهم تحت تعذيب نفسي شديد يُشعرهم بأنهم السبب في تعرض عائلاتهم للخطر. وتأتي هذه الممارسات ضمن إطار سياسة الاحتلال المعهودة في فرض العقوبات الجماعية على العائلات الفلسطينية.

قامت سلطات الاحتلال، خلال هذا العام، باستخدام سياسة الاعتقالات على خلفية ما يسمى بالتحريض على وسائل التواصل الاجتماعي، حيث استخدمتها بحق العديد من الأسرى ممن لم يكن لديها أي أدلة كافية عليهم لبناء ملف قانوني.

برزت خلال هذا العام قضية تحويل الأسرى من الاعتقال الإداري إلى الاعتقال على خلفية قضايا وبالعكس، حيث قامت سلطات الاحتلال خلال العام 2019 بتحويل ملفات عشرات الأسرى إلى هذا الشكل.

قامت وحدات القمع في السجون، خلال هذا العام، بشن هجمات عدة على الأسرى في السجون المختلفة، وخلفت هذه الهجمات الكثير من الإصابات في صفوف المعتقلين، وكان منها اعتداءات على الأسرى في سجن النقب الصحراوي، ومعتقل عوفر، وسجن ريمون.

## التوصيات:

توصي مؤسسة الضمير بضرورة ملاحقة الاحتلال الإسرائيلي على جرائمه التي يرتكبها بحق الشعب الفلسطيني، بما يشمل ملاحقته على حرمان الأسرى من ضمانات المحاكمة العادلة، واعتقالهم إدارياً دون معرفة التهمة الموجهة أو مدة العقوبة، وكذلك ملاحقة الاحتلال على جرائم التعذيب التي يرتكبها بحق الفلسطينيين، والتي كادت تؤدي بحياة الأسير سامر العرييد خلال العام 2019.

توصي مؤسسة الضمير الأطراف السامية المتعاقدة في اتفاقيات جنيف، بأن تحترم تعهداتها باحترام اتفاقيات جنيف الأربع، وضمان احترامها في جميع الأحوال، وتطالبها بضرورة إجبار دولة الاحتلال على احترام التزاماتها كقوة احتلال، وتطبيق الاتفاقيات على الأرض الفلسطينية المحتلة، والأسرى الفلسطينيين في سجونها كافة.

توصي مؤسسة الضمير بضرورة مطالبة المحكمة الجنائية الدولية بمباشرة تحقيق حول جرائم التعذيب والنقل القسري، والقتل خارج إطار القانون، والاعتقال التعسفي، التي تدخل ضمن اختصاصها، والتي يقوم الاحتلال بممارستها بشكل ممنهج وعلني بحق فئات الشعب الفلسطيني كافة.

توصي مؤسسة الضمير المقررين الخاصين ومجموعات العمل في مجلس حقوق الإنسان، بالعمل الجاد والفوري على فضح جرائم دولة الاحتلال بحق الشعب الفلسطيني، والضغط لمحاسبتها على ما ترتكبه بحق الفلسطينيين من جرائم التعذيب التي ترتكبها قوات الاحتلال أثناء عمليات الاعتقال والتوقيف والتحقيق، وجرائم القتل العمد أثناء الاعتقال، إضافة إلى الضغط على دولة الاحتلال لتحمل مسؤولياتها تجاه الأسرى، وبخاصة فيما يتعلق بتوفير الرعاية الصحية اللازمة لهم، ووقف سياسة الإهمال الطبي بحقهم.

## الملاحق

### ملحق رقم (1):

#### تصريح مشفوع بالقسم للأسير عبد الله حميدة حول افتتاح سجن النقب

##### تصريح مشفوع بالقسم

أنا الموقع أدناه: عبد الله سمير عبد العزيز حميدة، المولود بتاريخ 23/2/1984، وأعمل نجاراً، من سكان بلدة بيتين - رام الله.

أصرح، بعد أن حُذرت أن أقول الصدق وإلا عرضت نفسي للعقاب الجزائي، بما يلي:

أنا الأسير المحرر عبد الله سمير حميدة، تحررت من سجن النقب في تاريخ 2019/4/11، متزوج ولدي ولد، حيث قضيت 20 شهراً في الاعتقال الإداري، واعتقلت في تاريخ 2017/8/17، وشهدت أحداث القمعة الأخيرة في سجن النقب.

في تاريخ 2019/3/24 المنصرم، في تمام الساعة 9:30 ليلاً، كان هناك نقل للأسرى من قسم (4) إلى قسم (3) بحجة التفتيش، حيث كان عددنا -الأسرى المنقولون إلى قسم (3)- 98 أسيراً، وفي تلك اللحظات (لحظات النقل)، سمعنا أنا والأسرى الآخرين أصوات صراخ باللغة العربية واللغة العبرية، حيث كان هناك 10 أسرى محجوزين في مكان ما بين القسمين.

لم نعلم حينها ما الذي يحدث، ولكن فيما بعد علمنا أنه حدث طعن لسجان داخل القسم -أثناء عملية النقل- سمعنا صوت ضجيج وسمعنا صوت الوحدة وهي تهجم على الشباب الذين كانوا يُنقلون، وفهمنا حينها أنه حصل شيء ما لا نعرفه، فقمنا نحن الذين وصلنا إلى القسم بالتجمع عند باب القسم حتى نعلم ما حدث، وحينها علمنا أنه حدث طعن لأحد السجانين، فتراجعنا جميعنا إلى الخلف، لأننا كنا نعلم أن الوحدة ستقتحم وتهجم علينا، وفوراً قاموا بفتح باب القسم واقتحمته وحدة المتسادا.

من أول لحظة دخلتُ فيها الوحدة بدأت بإطلاق النار من سلاح نحن نسميه "الخرطوش"، وكان إطلاق النار بشكل عشوائي يساراً ويميناً، دون أدنى مراعاة أين تصيب الرصاصة، فقام جميع الأسرى، بمن فيهم أنا، برفع الأيدي والتراجع حتى نهاية القسم.

في هذه اللحظة أعتقد أن الساعة كانت 9:45 ليلاً، وبعد تراجعنا إلى الخلف، أي إلى نهاية القسم، حيث إن القسم مكون من 7 خيم، وهذه الخيم تكون موجودة داخل القسم، بما فيها ساحة الفورة، ويحاط القسم بجدار

إسمنتي، وأقصد بتراجعنا إلى الخلف أننا تراجعنا من باب القسم إلى نهايته، حيث توجد الحمامات والكانتينا والمطبخ نهاية القسم. قال الشباب في القسم أن لا نفعل شيئاً، وبخاصة أنه كان هناك حالة استنفار من قبل وحدة المتسادا.

قررنا جميعاً عدم المواجهة وقمنا برفع الأيدي والتراجع للخلف. في هذه الأثناء تقدمت وحدة المتسادا ودخلت بأعداد كبيرة داخل القسم. أنا حينها رصدت تقريباً 50 فرداً من هذه الوحدة، هذا عدا عن الأعداد التي كانت خارج القسم، حيث كنا نسمع أصواتها وأصوات حركتها، حيث اشتركت وحدتا المتسادا والكيتير مع وحدة السجنين في السجن في هذا القمع، وكانوا بأعداد كبيرة جداً لا تحصى.

بعد تراجعنا إلى الخلف تقدمت الوحدة نحونا، ونحن كأسرى نعلم أن مهمة المتسادا هي تثبيت الأسير وتسليمه للسجنين من أجل المحاسبة أو العزل، ولكن للأسف استمرت هذه الوحدة بالتقدم وبدأت تقترب أكثر وكأنها تنوي القمع والضرب والأذى، حيث كانت المسافة قرابة متر إلى مترين ومسافة صفر، وبدأوا في إطلاق النار صوبنا.

شعرنا جميناً في ذلك الوقت بالخوف وبدأنا بالهروب نحو "الأبراش" (السرير الحديدي) والاختباء والاحتماء تحت الأبراش، وخلف الخزائن خوفاً من الرصاص الذي هو عبارة عن نوع من الحديد المغلف بالمطاط، وأيضاً كانوا يطلقون كيس بلاستيك يحتوي على مجموعة شظايا، وهذه شاهدناها بعد القمع، ويكون عبارة عن بيّن صغيرة كانت حين تطلقها الوحدة تقوم بالانتشار وإصابة أكبر عدد من الأسرى، وهذه كانوا يطلقونها علينا بشكل مباشر. بعض الأسرى، أيضاً، قالوا إنهم أطلقوا غاز الفلفل، أنا شخصياً لم أشاهد هذا، ولكنه كان يحدث حرقاً بالجسد، وأحدث لعدد من الأسرى حروقات.

في هذه اللحظات حاولت الاختباء تحت البرش. في البداية، كنت فوقه، وعندما تمت إصابتي بطلقين؛ واحد أصابني في ظهري والآخر في كتفي، وطبعاً صرخت من حم الضربة، قمت بالاختباء تحت البرش بعد أن قام فرد من المتسادا بعمل إشارة معينة لم أفهمها، حينها نزلت تحت البرش خوفاً من الإصابة برأسي، فقام ولف من الناحية الأخرى، وقام بالإشارة بالسلاح الناري علي، فقامت من تحت البرش ورفعت يدي للأعلى وقمت بتسليم نفسي. عندها وجدت نفسي أمشي بين عناصر وحدة المتسادا، الذين كانوا يسيطرون على الأسرى ويقومون بتكبيهم. لم ينتبه أحد عليّ منهم، حيث كانوا مشغولين بالأسرى الآخرين، فلم يكبلوني، لكنني مشيت من جانبهم ويدي خلف ظهري وكانني مكبل حتى وصلت وسط الساحة عند الأسرى المكبلين والملقين على الأرض، فرميت نفسي فوقهم في الوضعية نفسها "الركوع" (اليدان للخلف، وركبي على الأرض، ورأسي منخفض للأمام).

بعد 3 ساعات وأنا على الوضعية نفسها وكنت خائفاً من أن يروني دون كلبشات، فيزداد الضرب علي، حتى

وصل وقت العدد فرآني أحد وحدة الكيتر أنني غير مكبل فأحضروا كلبشات بلاستيك وكبلوا يدي للأمام وقاموا بشده أكثر. وأثناء وجودي في الساحة، وأنا في وضعية الركوع وبعد تكييلي، شعرت بإرهاق بسبب انخفاض رأسي فرفعته قليلاً، وإذ شعرت بضربة على المنطقة الأمامية من رأسي مباشرة، حيث قام أحد أفراد وحدة الكيتر بضربي بسطار رجله من أجل أن أنزل رأسي مرة أخرى إلى الأسفل، وهذه الضربة سببت ألماً كبيراً ورضوضاً.

وعودة للنقطة 9، وفي لحظات مشيي بين عناصر وحدة المتسادا، كانت الوحدة تنقض على الأسير وتقوم بتكييله بـ كلبشات بلاستيكية، وكانوا يضعون يديّ الأسير خلف الظهر ويقومون بربط الأيدي بعضها ببعض بطريقة مؤلمة جداً، حيث يقومون بشدها، ما يسبب خدراناً في اليدين، وفي اللحظة نفسها التي كان الأسير يُكبل فيها، يكون هناك عنصر آخر من الوحدة الذي مهمته الضرب، حيث كان يضرب الأسير على الرأس باستخدام الأيدي والهرارات التي تحملها الوحدات، فكان هناك أسرى تعرضوا لإطلاق نار على الرأس، وهناك أسرى كانوا أثناء التكييل يتعرضون للضرب على أيديهم بالهرارات وعلى أجسادهم، وبعد الاعتداء بالضرب، يقوم عنصر المتسادا بتسليم الأسير إلى وحدة الكيتر، وهي وحدة حراسة تكون مزودة بهراوات حديدية.

في هذه اللحظات التي تستلم فيها وحدة الكيتر الأسير، تقوم بجر الأسير مسافة بين 10-20 متراً حتى وسط الساحة، وفي هذه الفترة كان العناصر يقفون على شكل صف، وكانوا يقوموا بالاعتداء مرة أخرى على الأسير المجرور، حتى يصل الأسير منتصف الساحة يكون قد تكسر من شدة الضرب على كل أنحاء جسده، ويقومون بعدها برمي الأسير على رأسه على الأرض، ما سبب لعدد من الأسرى رضوضاً في الرأس والأنف، حيث يكون الأسير مكبل اليدين للخلف وعند رميه على الأرض، لا يستطيع أن يغير من وضعيته بسبب قيد اليدين، ما أدى إلى حدوث عدد من الإصابات برضوض في هذه المناطق العلوية في الجسم، وطبعاً كانوا يرمون الأسرى بطريقة همجية، حيث يحضرون الأول ويرمونه على الأرض، وبعدها الثاني يرمونه فوقه، وهكذا حتى يقوموا في تكويمهم فوق بعضهم البعض.

طبعاً حتى هذه اللحظات لا تنتهي المعركة، ففي منتصف الساحة يوجد السجنانون ووحدة الكيتر، الذين بعد تكويمنا يقومون أيضاً بضربنا والصراخ بكلمات عبرية لم يفهمها كل الأسرى، وهي: "على ركبك"، فتلقائياً كنا نضم جسمنا وعلى ركبنا، وبعد هذه الوضعية من يرفع رأسه للأعلى تقوم الوحدة بضربه، ومن يتحدث يتعرض للضرب، والضرب كان في هذه المرحلة في بساطيرهم وهراواتهم، وطبعاً كان يصاحب الاعتداء بالضرب مسبات وشتائم عن الدين، الرسول، الأم، الأخت، الله ...

استمرت هذه الحالة تقريباً نصف ساعة حتى سيطروا بالكامل على كل الأسرى، في هذه اللحظة اعتقدت أنهم انتهوا من القمع، وأنهم سيقومون بنقلنا إلى الزنازين، ولكن بعدها قام السجنانون ووحدة الكيتر والمتسادا

بالاتفاف حولنا وبدأوا بضربنا مرة أخرى، ولكن بأرجلهم حيث كانوا يضربوننا "شلايط"، وطبعاً في بساطيرهم التي يكون في داخلها حديد، وكانوا يضربون وين ما كان، حيث هناك أسرى تعرضوا لأذى وإصابة نتيجة هذا الضرب.

بعدها بدأوا في ترتيبنا من أجل العدد، وخلال هذه المرحلة استمروا بضرب من يرفع رأسه أو يتحرك، وبقي هذا الوضع تقريباً 3 ساعات ونصف، وطبعاً أثناء تواجدنا في الساحة، بدأت الأمطار بالهطول علينا، وكان المطر غزيراً جداً جداً، وهذا سبب لنا كارثة أخرى، حيث ابتلت ملابسنا وبردت أجسامنا جميعاً، حتى بدأت تصاب بالقشعريرة، وطبعاً من البرد لم نعد نشعر بأطراف جسدنا، ولكن كان للمطر فائدة وحيدة وهي أن بعض الأسرى الذين كانت دماؤهم تنزف، قام المطر والبرد بتجميد الدم النازف منهم، ولو لم يحدث ذلك، كان ممكن أن يسقطوا شهداء.

بعدها بنصف ساعة تقريباً، جاء سجان وقال باللغة العبرية أننا نريد أن نخرج الأسرى المصابين إلى المستشفيات. أخذوا فقط 11 أسيراً من الصف الأول، ولم يأخذوا باقي المصابين الذين وصل عددهم إلى 50 أسيراً مصاباً، لأن الضربات على الرأس فقط كانت كثيرة، حيث يقدر عدد الأسرى الذين أصيبوا في رأسهم قرابة 82 أسيراً، وهناك كثير من الأسرى الذين نزفوا، حيث كانت الدماء تعوم على سطح الساحة، فقاموا بإخراج 11 إصابة إلى العيادة، واستمرت هذه المرحلة تقريباً ونحن مصطفون قرابة 3 ساعات إضافية.

بعدها، وأثناء تواجدنا داخل الساحة، ونحن مكبلون للخلف بكلبشات بلاستيكية، وفي وضعية الركوع، قاموا بفك الكلبشات البلاستيكية وقيدوا أيدينا بكلبشات حديد للأمام خوفاً من حدوث حالات شلل بسبب شد القيد للخلف، وبالوضعية نفسها بقينا؛ رأسنا للأسفل، وعلى ركبنا، وجسدنا مضموم للأمام.

في تمام الساعة 4:30 صباحاً، بقينا على هذه الوضعية، حيث استمر الأسرى عليها ما بعد القمع بنصف ساعة حتى الساعة 4:30، يعني قرابة 7 ساعات والأسرى مصلوبون بالبرد في الساحة ومقيديو الأيدي، وعلى الركب، والرأس منخفض. طبعاً شعرنا في هذا الوقت بالاختناق بسبب أن الرأس منخفض. هذا الوضع كان كارثياً، حيث هناك أسرى يعانون أمراضاً مختلفة (عمليات قلب مفتوح- أصحاب الأمراض المزمنة - أسرى تعاني ضيق النفس)، هناك أسرى أصيبوا بالاختناق، وعندما كانت الوحدة تلاحظ ذلك كانت تأتي عليهم وتهيلهم للجنب دون أن يفكوا قيودهم. طبعاً طوال هذه الفترة لم يتوقفوا عن الضرب، حتى وإن كانوا لا يضربون بمعداتهم، كان أحد العناصر يأتي ويضرب برجله أو بالهراوات.

بعد هذا الوقت عادوا وصفوا الأسرى بطريقة تختلف عن السابقة، قلنا بيننا وبين أنفسنا أن القمع انتهى حتى هذه اللحظة، طبعاً قاموا بنقلنا واحداً واحداً إلى داخل الخيم، في تلك اللحظة كانوا قد أفرغوا الخيم من كل

محتوياتها في قسم (3)، ومن كل وسائل المعيشة: (كراسي، طاولات، فرشاة، حمامات، شنت ملابس الأسرى، الراديوهات، تلفزيونات، كماكم) حيث أفرغوه بالكامل، وجعلوه قسماً يحتوي فقط على حديد (الأبراش)، وقاموا برفع الخيم إلى الأعلى، حيث جعلوها مكشوفة، ما جعل البرد يدخل داخل الخيم، وهذا كان مقصوداً منهم.

هناك قضية نسيت أن أتحدث عنها وهي قضية الكلاب، حيث أثناء القمعة، وفي اللحظات التي كان يتعرض فيها الأسرى للضرب، كانت الكلاب تمشي على الأسرى المرميين في منتصف الساحة، وهناك 4 أسرى يشهدون أن الكلاب قامت بالتبول على الأسرى وهم مقيدون.

عودة للحظة النقل إلى داخل الخيم، في هذه اللحظة سمع بعض الأسرى -ممن يتقنون اللغة العبرية- تعليمات أن يتوقفوا عن الضرب داخل الساحة بسبب وجود الكاميرات، وكانت هذه التعليمات من الضابط المسؤول عن الوحدة، وعندما نقلونا إلى داخل الخيم عادوا واستفردوا فينا مرة أخرى، بعد أن قاموا بتكبييل يدي للأمام بكلبشات حديد، قاموا بتكبييل يدي اليمنى مع يسار يد الأسير صالح جعبري، وأيضاً كبلوا رجلي اليمنى مع يسار رجل الأسير نفسه بكلبشات حديدية. وطلبوا مني الوقوف من أجل نقلي أنا وصالح إلى داخل الخيمة، حينها لم نسطح الوقوف بسبب الألم والخدران في الأرجل، فقاموا بجرنا جراً، وعند اقترابنا من مدخل الخيمة كان معهم كلب، وكان هذا الكلب يتقدم نحوي ونحو الأسير المكبل معي ويرفع يديه على أجسادنا ويقوم بالعواء، وبعدها تقترب من حافة طرف الخيمة وهي حافة بطول 10 سنتمتر، وعندما اقتربت أنا والأسير الذي معي قام أحد عناصر وحدة الكيتر بعرقلتي أثناء المشي من خلال رجله، فوقعت أنا والأسير الآخر على الأرض، وبدأوا عناصر الكيتر بضرنا والتخبيط على ظهرنا وبطننا وضرنا بوكسات، وهذه تستمر حتى نصل إلى البرش من أجل الجلوس.

وحيث إن الخيم كانت بعيدة عن الكاميرات الموجودة في الساحة، فعندما كان يدخلون الأسرى على شكل اثنين اثنين حيث ربطوهم مع بعضهم؛ رجلا الأسيرين ويداهما تربطان معاً بكلبشات حديد، وهنا في هذه المرحلة أحضروا فقط الكلبشات الحديد، (كل أسيرين يربطان معاً بكلبشة في اليدين والرجلين)، وكانوا يمشون معاً، وقته كنا لا نستطيع المشي بسبب الاعتداء علينا، وبسبب أن أرجلنا مخدرة بعد 7 ساعات من الصلبة التي كنا مصلوبين فيها داخل الساحة، حيث كانوا يجرؤنا جراً، وعندما كنا نقترب من الخيمة كانت هناك حفة على باب الخيمة تقريبا ارتفاعها 10 سنتيمترات، عندما كنا نقترب منها كانوا يقومون بعرقلتنا ودفعنا على الأرض، محاولين أن تضرب رؤوسنا في طرف البرش الحديد، وحدث أن أصيب عدد من الأسرى في هذه الطريقة، وعندما نقع على الأرض يطلبون منا أن نقوم مرة أخرى، حينها نكون لا نستطيع الوقوف بسبب التعب والإرهاق، فكانوا يقومون بضرنا مرة أخرى مستخدمين أيديهم وأرجلهم والهرات، ويستمر هذا الضرب حتى يجلسونا على الأبراش

ويقوموا في تكبيلتنا ونحن على الأبراش، وهذا التكبييل كان لبعض الأسرى وليس جميعهم، حيث يقوم السجناء بإحضار مربوط وكلبشة يد الأسير في البرش.

استمر هذا الوضع لفترة من الوقت، ولكن بعد فترة تراجعوا عن هذا القرار، وفكوا المرابط وبقينا فقط مكبلي اليدين والرجلين، وجالسين على الأبراش. ويمنع الحركة منعاً باتاً، رغم أننا مبتلون والأبراش مبللة بفعل الأمطار، وكونها حديد كانت باردة جداً، والخيم مرفوعة، والهواء كان بارداً جداً، حيث أدى هذا إلى تجمدنا من البرد.

في هذه المرحلة (إدخال الأسرى إلى داخل الخيم) أجرموا فينا، هناك عدد كبير من الأسرى والحالات التي تم الاعتداء عليها بالهراوات، وأدى هذا إلى أن هناك رؤوساً فتحت وعاد نزيف الدماء للأسرى المصابين من جديد. هناك قسم من الأسرى -تقريباً 20 أسيراً- ممن أصيبوا بضربات في وجوههم وأعينهم أثناء نقلهم داخل الخيم.

في حدود الساعة 5:30 صباحاً تركونا على حالنا ونحن داخل الخيم وخرجوا وقاموا بتسكير القسم علينا، وطبعاً كانوا يراقبوننا طوال وقت خروجهم، وأي أحد يتحرك أو يريد أن يريح في قعدته كانوا يصرخون عليه، وكانوا يطلبون أن نخفض رؤوسنا، وكل مدة زمنية تدخل وحدة متسادا لمراقبة الوضع، وبقينا على هذا الوضع حتى الساعة 10:30 صباحاً، وهو وقت عدد الظهيرة، حيث جاء ضابط العدد وضابط القسم وطلبوا من الوحدة أن تفك كلبشات جميع الأسرى، حيث بقينا مقيدين اليدين قرابة 13 ساعة متتالية؛ من الساعة 9:30 مساءً حتى الساعة 10:30 صباحاً في اليوم التالي، وقاموا بفك القيود وعدنا وبقينا على الأبراش وخرجوا بعدها، هنا انتهت القمعة، ولكن بدأت المعاناة الثانية.

طبعا أعود لأحدث عن وحدة المتسادا، عندما يشاهدها الشخص تماماً مثل الوحدات الخاصة يعني (لباس عسكري جيشي، يرتدون كسارات للركب أو حاميات، وسائل حماية كاملة يرتدونها، على الرقبة وطواقي كبيرة، جميعهم مقنعون، على أعلى الطاقة يوجد لوكس إضاءة، حيث عندما اقتحموا كان القسم مضاء، ولكن رغم ذلك كان أفراد الوحدة بلوكسات مضاءة، يحملون بنادق صيد أو خفيفة، يحملون جعبة على الظهر، والوحيد الذي يحمل سلاحاً حقيقياً وثقيلاً هو الضابط المسؤول عن الوحدة).

وحتى عند إخراج الأسرى المصابين إلى العيادة، كان السجنانون يقفون بطابور، وكان عندما يمر الأسير من عند سجان يقوم بضربه، حتى على مقربة من مكان العيادة، حيث هناك عدد كبير من الأسرى رفضوا أن يخرجوا إلى العيادة عمداً حتى لا يتعرضوا للضرب، وهذا كان عن تجربة من عمليات القمع السابقة لعدد من الأسرى، حيث إن هناك أسرى لم يخرجوا للعيادة خوفاً من الاعتداء عليهم بالضرب من قبل وحدات الكيتر، حيث إن العديد من الأسرى المصابين الذين شهدوا عمليات قمع سابقة، قالوا إنهم تعرضوا للضرب أثناء نقلهم للعيادة. طبعاً حصل تدخل من وحدة "جفعاقي" في الجيش، حيث عندما كان يخرج المصاب تقوم هذه الوحدة بإسعافه،



وهي أهون من المتسداد، حيث إنها لا تقوم بالاعتداء على الأسرى، وإنما تقديم الإسعاف الأولي. طبعاً كان هناك عدد كبير من الأسرى الذين بقوا ينزفون بسبب إصاباتهم وجروحهم حتى ساعات الصباح، حيث إنه لم يكن هناك مجال لطلب المساعدة الطبية بسبب تعامل الوحدات في القمع، حيث إنهم حين شاهدوا بعض الإصابات التي تنزف، بشكل كبير، قاموا بنقلها خوفاً من دخولها مرحلة الخطر، ولكن غير ذلك لا يستطيع الأسير طلب المساعدة خوفاً من الاعتداء عليه، حيث تكون الأجواء مشحونة بشكل كبير.

من أبرز الأسماء التي تعرضت لإصابات بالغة وكانت خطيرة، وتعرضوا لضرب مميت الأسير سلمان مسالمة الذي كان في مرحلة النقل، والذي كان قريباً من موقع الطعن، الذي حدث بين قسمي 4 و 3. اعتدوا عليه بالضرب المبرح على الرأس وكل أنحاء الجسم بالهراوات الحديدية، وسقط مغمى عليه على الأرض. في البداية اعتقدوا أنه استشهد، حيث قاموا بتغطية جسده بالحرام، والأسرى رأوه مرمياً على باب القسم، وأثناء دخول وحدة المتسداد، قام أحد جنودها بالتخبيط على رأسه وفركه بواسطة بسطاره حوالي 40 مرة، على مرأى من الأسرى الذين كانوا بالقرب من باب القسم، وهذا قبل اقتحام الوحدة للقسم، هم فكروا أنه استشهد، لكن هذا الأسير قضى يومين في الغيبوبة داخل المستشفى. والأسير عدي سالم كان أيضاً قريباً من الحدث، وهذا الأسير عندما شاهد الاعتداء على الأسير الذي قام بالطعن، حاول أن يفزع له، حيث أنه لم يكن يعلم أنه حصل طعن، وعندما حاول أن يفزع قاموا بالاعتداء عليه بالضرب بالهراوات الحديدية على الرأس، وعلى كافة أنحاء الجسم، حيث قاموا بفتح رأسه عدة فتحات، وأيضاً وجهه كان قد تورم. والأسير إسلام وشاحي وهو الأسير الذي قام بالطعن، الذي تعرض لضرب مميت جداً على كل جسمه والأدوات الهراوات والبساطير كافة. ويقول الأسير إن الذي أنقذه من الموت هو تدخل وحدات "جفعاتي"، التي قامت بسحبه من الداخل، ومن بين يدي السجانين والمتسداد.

ومن الأسرى، أيضاً، كان الأسير محمود عمارنة "أبو إسلام"، حيث قاموا بالاعتداء عليه بالضرب بالهراوات وعلى أنحاء جسده كافة، حيث شاهد الأسرى أن ضابط القسم كان يجلس فوقه ويضربه بشدة. تعرض لضرب على الرأس بالهراوات وأغمى عليه، هذا الأسير قضى يوماً كاملاً في غيبوبة في المستشفى. عبد الكريم أبو زر، الذي تعرض للضرب المبرح بالهراوات على رأسه، وكانت كل الضربات التي يتعرض لها على الجرح نفسه، وهذا الأسير كان يغمى عليه ويصحو على الضربة التي تلي الضربة التي أفقده الوعي، هذا لم يدخل غيبوبة، ولكن الدكائرة في المستشفى قالوا إنه نتيجة الاعتداء أصابه شُعر على الجمجمة، وأن هناك نقطة دم على الدماغ، وعالجوه مدة 3 أيام في المستشفى، وأعادوه بعدها إلى القسم، وكان وضعه صعباً جداً، حيث كنا نساعد على الحركة لأنه كان يعاني آلاماً شديدة في الظهر، ولم يكن يستطيع الحركة، وهذا عدا عن آثار الضرب على الرأس والوجه. والأسير جهاد الزغل من القدس، تعرض لضرب شديد جداً على منطقة الرأس، حيث كان في وسط رأسه فتحات عدة وجروح كبيرة، تقريباً الجرح الواحد كان من 6-7 سنتمترات، وقطب.

إضافة إلى هؤلاء الأسرى، كان هناك، أيضاً، الأسير عناد البرغوثي الذي تعرض لضرب مبرح على الرأس، ولكن هو أشدهم من حيث الخطورة. والأسير عماد أبو عياش الذي تعرض للضرب المبرح على منطقة الرأس، ونتيجة الاعتداء عليه بالضرب حصل له كسر في ضلع صدره وجرح عميق في شفة الفم. والأسير إبراهيم بيادسة الذي قضى 34 سنة في السجن، أخرجوه في اليوم الأول إلى المستشفى نتيجة تعرضه لضرب شديد على رأسه، وكسروا له طقم الأسنان جميعه، وفتحوا له جرحاً في شفة الفم. وهو رجل كبير في العمر. والأسير هاشم طه لم يخرجوه إلى المستشفى، ولكنه كان من الحالات الخطيرة، حيث ونتيجة الاعتداء عليه كان كل وجهه مزرق من الضرب وعيونه منفوخة، وفوق حاجبة يوجد جرح طوله 5 سنتيمترات، وعميق، وهذا أطلعوه ثالث يوم إلى المستشفى. والأسير مناف جبارة الذي تعرض للضرب داخل الخيمة بعد انتهاء القمعة التي حدثت في الساحة، حيث كان في رأسه 6 جروح عميقة نتيجة تعرضه للضرب المباشر على الرأس بالهراوات الحديدية، وكانت الجروح عميقة جداً. والأسير نضال مشعل وهو "دوبير" القسم، تعرض للضرب على الوجه مباشرة، حيث كان وجهه مشوهاً ومعالجه غير واضحة، فقد تعرض لضرب شديد كونه الدوبير، حيث تعمدوا إيذاء الدوبيرية والشاويشية والأمراء للأقسام. هذه الـ12 حالة التي جرى نقلها إلى المستشفى بالإسعافات والطائرات المروحية، وهناك غيرهم، ولكن هذه الحالات الأخطر.

من الأسرى الآخرين: الأسير عمار قزموز دوبير قسم 3 من الجهاد الإسلامي، تعرض لضرب مباشر على الوجه، حيث كانت عيونه مزرقة ومنتفخة ورأسه مشوهاً نتيجة الضربات والاعتداء. والأسير جلال جعارة وهو أمير الجهاد الإسلامي الذي تعرض للضرب المبرح. والأسير باسل قطب تعرض لضرب في رأسه وعند عينه وكسر سن من أسنانه. والأسير خليل أبو عرام تعرض للضرب، وأصيب بطلق ناري "شظية" بالقرب من عينه، وكسروا له يده، حيث عندما قام أحد جنود المتسادا في تكبيل يديه كان جندي آخر يضربه بشدة، وهذا أدى إلى حدوث كسر في اليد. والأسير القطاوي تعرض أيضاً لضرب على الرأس وأخرجوه للعيادة. والأسير نوفل عداوين تعرض للضرب على الرأس وأخرجوه إلى العيادة. والأسير رمزي الرجبي عنده كسر في أصابع يديه، وكسر في أسنانه. والأسير عارف بشارت كسر في أصابع يديه. والأسير أمير سلوم أصيب بكسر في فكه السفلي، وأسنانه، ومنخاره. والأسير أحمد الصيفي "أمير القسم"، تعرض لثلاث طلقات من مسافة متر إلى صفر وأصيب بشظايا في الخصر والبطن، هذا عدا عن الضرب على الرأس والرضوض. والأسير محمد حمائل، تعرض لإطلاق نار "شظايا" على الخصر والأرجل، وعينه وأذنيه. والأسير نادر ناصر من القدس تعرض للضرب المباشر على العين، ونقل إلى المستشفى بسبب سوء وضع عينه من أجل تنظيفها، لأنه لم يتمكن من الرؤية فيها، والدم كان داخل العين.

هناك حالات أكثر جرى نقلها للعيادة، وأخرجوها في أول يوم في القمعة، ولكني لا أتذكر أسماءها. ولكن الإصابات كانت كالتالي: 98 أسيراً في القسم تعرضوا للضرب، وهؤلاء كانوا من رضوض، 82 أسير إصابة في منطقة

الرأس، 37 أسيراً أصيبوا في منطقة العين، 47 أسير أصيبوا بطلق نارى، منهم حالات أصيبت في الرأس، 9 أسرى أصيبوا بكسور في الأسنان، 3 أسرى كُسر عندهم الفك، أسيران تكسرت أضلع الصدر لديهم، 3 أسرى كُسرت أصابع اليد لهم، أسير واحد كُسر أنفه، 5 أسرى عانوا من رضوض في منطقة الصدر، هناك إصابات في الظهر والخصر، وهناك كثير من الإصابات في الأرجل نتيجة الاعتداء بالهراوات والطلق الناري. وأيضاً ثاني يوم وثالث يوم ورابع يوم بعد القمعة، أخرجوا عدداً من الحالات إلى عيادة السجن، تقريباً مجموعها 18 حالة، هذا عدا عن عدد مماثل جرى نقله إلى مستشفى سوروكا.

طبعاً الحياة ما بعد القمعة كانت الأصعب، وهناك شيء تذكرته وأود توثيقه وهو أنه بعد الـ13 ساعة الأولى التي صلبنا فيها، وتعرضنا خلالها لكل هذا الضرب، طلب عدد من الأسرى استخدام الحمام، ولكن السجناء كانوا يرفضون، واستمر هذا الحال حتى قبل فك القيود بقليل، وسمحوا لكل أسيرين أن يذهبوا إلى الحمام معاً، كون كل أسيرين مكلبشين معاً، وهذه الوضعية كانت مهينة. وبعد الساعة 10:30 صباحاً أي في تاريخ 3/25، تقريباً الساعة 11 صباحاً، قاموا بإغلاق الأبواب وتسكير القسم علينا، بمعنى تحويل القسم كاملاً إلى زنازين تفتقد كل الأدوات والاحتياجات الأساسية، حيث لم يكن لدينا ملابس غير التي نرتديها، ويكون القسم معزولاً عن باقي الأقسام، بحيث لا توجد زيارات مع قسمنا من الأسرى الموجودين في الأقسام الأخرى، وتقوم الإدارة بإغلاق القسم وإبقائنا داخله.

في هذا اليوم كانت ملابسنا مبللة نتيجة المطر، مليئة بالدماء، في البداية حاولنا أن نقوم بتجفيف ملابسنا لدرجة أن الأسرى ناموا على أرضية الساحة رغم الجو البارد، من أجل أن تجفف ملابسنا في الشمس، حيث الآن أصبحنا في وضع عزل بعد فك الكلبشات وتسكير القسم علينا، طبعاً لا يوجد أي ملابس من أجل أن يستحم الأسير ويبدل ملابسه، بقينا هكذا حتى ساعات المغرب، حيث قاموا بإحضار الأكل متأخراً بعد العدد المسائي الذي يكون الساعة 6 مساءً، حيث أحضروا علب لبننة صغيرة، وعدد من قوالب الخبز، لم نأكل كثيراً بسبب التعب والإعياء، وبسبب أن الكمية التي أحضرتها الإدارة من الطعام قليلة جداً. ويجدر التنويه إلى أن المياه كانت متوافرة داخل القسم من خلال صنابير المياه.

حتى ساعات الليل، ونحن نطالب الإدارة بتزويدنا بصابون وملابس، وهذا اليوم (في اليوم الثاني 25 آذار 2019) تحديداً كان امتداداً للقمعة، حيث إنهم تركونا دون أي شيء يذكر في القسم، ولم يكونوا يلبيوا احتياجاتنا الأساسية من مواد نظافة وملابس. وأثناء عدد الساعة 11 ظهراً، دخلت مع السجناء مرة أخرى وحدة خاصة، وكانوا طوال وقتهم يصرخون ويشتمون بعصبية، وكان الأسرى خائفين من أي قمعة جديدة، رغم عدم قدرة بعض الأسرى على الحركة، ولكن بمساعدة بعضنا البعض كنا نكون على وقت العدد كاملين، وعندما عادوا إلى عدد الساعة 6 مساءً أيضاً دخلوا بالطريقة نفسها، وبالصراخ والمسبات نفسها، وطبعاً الأسرى غير قادرين على الرد

كونهم منهكين وتعبين.

في هذا اليوم تركتنا الإدارة دون أي تزود بأدوات الحياة الأساسية، حاول بعض الأسرى النوم على الأبراش الحديدية دون حرام، ومخدة، حيث كنا في ساعات النهار ننام على أرضية الساحة في الشمس، وبعدها نتنقل في الليل داخل الخيم، وكان الطقس بارداً جداً، وكانت ملابسنا غير مجففة بالكامل، والأبراش حديدية، ولا يوجد حرام ولا حتى فرشاة، جزء منا نام ليلتها على الأرض، وجزء على الأبراش، وجزء آخر نام في المطبخ الذي هو عبارة عن كرفان موجود داخل القسم بجانب ساحة الفورة والخيم، وجزء نام في الكانتينا على رفوفها، وكان الجو ليلتها شديد البرودة، في المطبخ طبعاً وجدنا أنهم لم يخرجوا "الحموم" الذي يستخدم لتسخين الطعام، فقمنا بإشغاله في هذا اليوم نام تقريباً حوالي 50 أسيراً في المطبخ الذي تبلغ مساحته 3×4.5 أمتار، وهذه الليلة لم تتمكن من النوم بطريقة مريحة، وهكذا قضينا أول يوم وثاني يوم وثالث يوم.

في اليوم الثالث (2019/3/26) استحمينا وقمنا بتبديل ملابسنا من بعض، حيث هناك أسرى كانوا يرتدون بنطالان، فيقوم الأسير بتشميمس بنطال ولبس الآخر وهكذا. في رابع يوم (2019/3/27) أحضروا لنا بشاكير صغيرة وملابس داخلية، ولكن لم يستخدمها أحد لأن أحجامها صغيرة جداً. وأحضروا يومها بطانيتين قصيرتين، ولكن في هذه الليلة وضعنا بطانية كأنها فرشاة والأخرى غطينا أجسادنا فيها، ولكن رغم ذلك لم نشعر بالدفع بتاتا. فكنا نترك الخيم وجميعنا ندخل للنوم داخل الكانتينا.

في اليوم الخامس (2019/3/28) أدخلوا الفرشات، ومقابل إدخال فرشاة لكل أسير قاموا بمقابلها بإخراج واحدة من البطانيتين، وأتى إدخال الفرشات للقسم بعدما ضغطت التنظيمات من أجل ذلك. بالنسبة للأكل كانوا يحضرون لنا أكل إدارة، والقسم كان يعيش في حالة عزلة تامة، لا يوجد تلفاز ولا راديو، لا تواصل ولا خروج للممثلين، ولا زيارات للمحامين، ولا شيء. في هذا اليوم لاحظوا وجود حالات لأسرى ما زالت تعاني من الإصابات، فأخرجوهم إلى العيادة. عودة لموضوع الأكل، كانوا يحضرون وجبتين؛ وجبة صباحية، وأخرى مساءية، وكانت تكون قليلة بالنسبة للعدد، وطبعاً طلبناً معجون أسنان أحضروه دون فرشاة، وصغير، وطبعاً في أول 3 أيام أحضروا فلقة صابونة واحدة وعلبة شامبو لكل القسم، وطبعاً بعد اعتراض الممثلين أصبحوا يحضرون كميات أكبر من مواد النظافة والأكل، الأرز كان يكون غير مطبوخ جيداً، والدجاج كان يكون نصف مستوي.

طبعاً يجب التنويه إلى أن نوع الأكل يختلف عن نوع الأكل ما قبل القمع، حيث إنه قبل القمع كان هناك نوعان من الأكل: 1- أكل الإدارة؛ حيث كانوا يحضرون اللحمة والدجاج ني غير مطبوخ والأسرى هم من يقومون بطبخه داخل القسم. 2- أكل الأسرى؛ وهو باتفاق مع إدارة السجن وهو عبارة عن شراء كميات إضافية من اللحوم والخضار والفواكه وأصناف أخرى، إضافة إلى المفززات والمعلبات التي كنا نحصل عليها من الكانتينا. أما

بعد القمع: كان الأكل فقط يقدم من الإدارة وبكميات قليلة وغير مطبوخ جيداً، وطبعا الكانتينا كانت مغلقة، ولا يوجد فيها شيء من المواد التموينية.

في أول 10 أيام، كانت المعيشة أصعب ما يكون، منعوا عنا اللحمة والسمك والفواكه، الكانتينا كانت مغلقة ولا يوجد فيها شيء، لا شاي ولا قهوة ولا سكر، وبعد المفاوضات كانوا يحضرون الأكل بالتدريج. في اليوم الـ18 حتى تاريخ الإفراج عني أدخلوا كمكمن وبلاطتين. بالنسبة للملابس حتى اليوم 19 بقينا بنفس الملابس وحتى الداخلية، حيث كنا نغسلها بالماء وقليل من الصابون، أحضروا في اليوم الخامس قمصان الشباص، فكنا نبدل ونغسل ونتنظر حتى تنشف ملابسنا، وكانت تكون غير نظيفة. طبعاً هناك معلومة مهمة أنهم قاموا في ثاني يوم من القمعة بإخفاء الجريمة، حيث دخلوا ونظفوا القسم من الكلبشات البلاستيكية والفشك الذي كان موجوداً نتيجة إطلاق الأعيرة النارية، وقاموا بالتكنيس، وطبعا أزالوا آثار الدماء، وقاموا بعزلنا كنوع من منع التواصل.

بالنسبة للعد كان عبارة عن 15 سجناً مع 15 جندياً من وحدة الكيتر، كانت تدخل وقت ساعة العدد، وهؤلاء يقومون بالدخول بالدروع والخوذ، ويكون ضابط العدد واقفاً في المنتصف، خوفاً من أن يتم الاعتداء عليهم من الأسرى، وأيضاً أحضروا لهم شيئاً يرتدونه في الرقبة، وكان الأسرى يقومون في الاصطفاة بشكل صفوف متتالية كل صف 12 أسيراً، وكانوا يطلبون من كل صف ينهي العد أن يرجع للخلف، حتى ينتهوا من الجميع ويخرجوا.

هذا ما حدث في القمع، وهناك تفاصيل جداً جداً كانت مؤلمة؛ سواء من طريقة الحياة والمعيشة، والإصابات. أنا شخصياً وحتى اليوم وبعد الإفراج عني، أشكو من عوارض عدة، منها ثمنمة وخران في يدي في منطقة أصبع الإبهام بسبب الكلبشات، وقال لي الطبيب أن العصب تأثر بسبب شد الكلبشات، وتحتاج إلى وقت لأتعاى منه. قمت بعمل تصوير لظهري، ونتج أنني أعاني من بداية انزلاق غضروفي، وأعاني من آلام في أذني، حيث أسمع أصوات طنين دائم، وهذا حدث معي بعد القمعة.

وإشعاراً بذلك أوقع في هذا اليوم الموافق 21/4/2019

## ملحق رقم (2): بروفايل للأسير رامي الفاخوري

الاسم: رامي صالح ديب فاخوري  
 تاريخ الميلاد: 8 تشرين الثاني 1990  
 العنوان: القدس - البلدة القديمة  
 الحالة الاجتماعية: متزوج  
 المهنة: أستاذ تربية إسلامية  
 تاريخ الاعتقال: 14 كانون الأول 2018  
 السجن: مجدو  
 الحالة القانونية: اعتقال إداري 6 أشهر



### الاعتقال والملاحقة

قبل اعتقال الأسير رامي، تلقى العديد من التهديدات من قبل ضباط المخابرات والشرطة باعتقاله، وبينما كان يحضر رامي نفسه للزواج، وقبل شهر من زفافه، وصله تهديد أحد الضباط من خلال صديقه، حيث قال الضابط "إحنا محضرين لرامي مفاجأة في زفافه"، وقبل حفل زفافه بأسبوع اعتقل ونقل إلى مركز تحقيق المسكوبية لمدة ثلاثة أيام، وجاء الاعتقال أثناء التحضيرات التي تجرى لحفل الزفاف. تم التحقيق معه بأمر عامة، وبحسب رامي لم تكن هناك شبهات واضحة وجهت له من قبل المحققين، ثم جرى الإفراج عنه. وبعد حفل زفاف رامي، تحديداً في اليوم الثاني، تفاجأت العائلة بانتشار تقارير مكتوبة منشورة على المواقع العبرية تحرض على رامي وعلى والد زوجته الشهيد مصباح أبو صبيح، وبعدها بيومين بدأت تنتشر تقارير مصورة على وسائل الإعلام العبرية وتتضمن مقاطع من حفل الزفاف وصور لرامي ووالد زوجته. وبعد انتشار هذه التقارير وموجة التحريض التي رافقتها، بدأت قوات الاحتلال باعتقال من تواجد في حفل الزفاف، بدءاً من مصور الحفل، حيث صادروا منه التسجيلات المصورة لحفل الزفاف كافة، وقامت قوات الاحتلال باقتحام حوالي 20 منزلاً، من ضمنها منزل رامي، إلا أنه لم يكن يتواجد في المنزل، فقاموا باعتقال والده ليلاً وأفرجوا عنه في الصباح، أما باقي المعتقلين على خلفية حفل الزفاف، فقد أبقوا على اعتقالهم بادّعاء تأييد منظمة إرهابية.

في يوم الجمعة 14/12/2018، وبعد أقل من شهر على زفافه، تفاجأ رامي بسيارة تلاحقه وتسير خلفه، إلى أن ظهرت سيارة أمامه وطوقت سيارته من قبل القوات الخاصة، حيث ركضوا باتجاهه وفتحوا باب السيارة وأجبروه على إطفاء محرك السيارة، ثم أخذوا المفتاح وأنزلوه منها. قاموا بتفتيشه، ثم قيدوا يديه للأمام بقيود حديدية، وكذلك قيدوا قدميه، ثم نقلوه إلى السيارة التي تستقلها القوات الخاصة، وأبقوا على سيارته في الشارع.

### التحقيق

نُقل الأسير رامي إلى مركز تحقيق المسكوبية، وعند وصوله جرى تفتيشه تفتيشاً جسدياً دقيقاً، بعد أن صادروا ممتلكاته كافة، ومن ثم وضعوه في غرفة يقبع فيها بعض المعتقلين الذين كانوا مدعّوين على حفل زفافه، وفي اليوم التالي، بدأ التحقيق مع رامي، حيث استمر لمدة 10 أيام تناوب فيها المحققون على تهديده والتنكيل به، وكان التحقيق يدور حول احتفاله بحفل زفافه تحت إطار "منظمة إرهابية"، وعرض المحققون على رامي شريطاً مصوراً من حفل زفافه، وكانت هذه المرة الأولى التي يشاهد فيها رامي الشريط، وادّعوا أن أعلام حماس المرفوعة في الحفل، والأغاني التي كانت موضوعة تظهر التأييد "لمنظمة إرهابية"، ولها طابع تحريضي. كما أبلغ المحقق رامي أنه تم اعتقال والده وشقيقته وزوجته واتضح بعد ذلك أن هذا لم يحصل، وهو مجرد تهديد، ومن باب الضغط عليه واستفزازه.

### الوضع القانوني

بعد أيام من اعتقال مجموعة من المدعّوين لحفل الزفاف، أفرج عن غالبيتهم، وأبقت سلطات الاحتلال على اعتقال رامي وثلاثة شبان آخرين، الذين قدمت ضدّهم لائحة اتهام تتضمن بند "تأييد منظمة إرهابية"، إلا أنه في الجلسة نفسها قرر القاضي الإفراج عنهم ليتابعوا جلسات المحاكمة من خارج السجن.

أما الأسير رامي، فوجه له شبهات تتعلق بـ"تأييد منظمة إرهابية"، وفي جلسة المحكمة ادّعى قاضي محكمة الصلح أن "الديمقراطية مكفولة في إسرائيل، ورفع الأعلام غير ممنوع"، وأن هذه الشبهات لا تكفٍ لتقديم لائحة اتهام، وقرر الإفراج عنه بكفالة 6000 شيكل لمتابعة الملف وحضور جلسات المحاكمة من الخارج، إضافة إلى إبعاد عن القدس لمدة 10 أيام. وما أن استعدت عائلة رامي لدفع الكفالة والإفراج عنه لتتفاجأ بصور أمر اعتقال إداري بحق رامي صادر عن "وزير الأمن الإسرائيلي"، وذلك لمدة 6 أشهر قابلة للتجديد.

وفي جلسة تثبيت أمر الاعتقال الإداري، ادّعى الشاباك أن رامي بزواجه ازداد خطورة، وأن الموضوع يتعلق بزواجه من ابنة الشهيد مصباح أبو صبيح، وقرر قاضي المحكمة المركزية تثبيت الاعتقال الإداري على كامل المدة. وتم استئناف أمر الاعتقال الإداري ليصل للمحكمة العليا، إلا أن المحكمة قررت أن هناك مواد سرية خطيرة، وبالتالي رفضت الاستئناف المقدم وأبقت على كامل المدة.

### الاعتقال الإداري ... هيمنة على قضاة الاحتلال

لا شك أن سلطات الاحتلال تلجأ إلى الاعتقال الإداري التعسفي عندما تعجز عن إثبات صحة الادّعاءات التي توجه للمعتقلين الفلسطينيين. وكثيرة هي الحالات التي يتم فيها إصدار أوامر اعتقال إداري بحق المعتقلين بعد فشل الادّعاء في توجيه التهم، أو بعد أن يقرر القاضي الإفراج عن المعتقل بكفالة، وذلك بادّعاء أن المعتقل يشكل خطراً على الأمن، وهذا الخطر المدعى به يندرج ضمن مواد سرية لا يمكن للمعتقل أو محاميه الاطلاع عليها.

وتُظهر أوامر الاعتقال الإداري، كما في حالة الأسير رامي، دور القاضي الشكلي، حيث إنه في الأنظمة القانونية المختلفة تكون للقاضي سلطة تقديرية في الملف الذي ينظر فيه، ويمكنه تحديد الخطورة من عدمها فيما يتعلق بالمتهم، وبناءً على هذه السلطة يقرر الإفراج عن المتهم أو إبقاءه رهن الاعتقال، بينما في حالة القضاء في دولة الاحتلال، وفي حالة رامي على وجه الخصوص، ليس للقاضي أي سلطة، ففي حين قرر الإفراج عن رامي بكفالة، كان قرار السلطة التنفيذية المتمثلة بوزير الأمن مخالفاً، فقرر الإبقاء على رامي رهن الاعتقال، على الرغم من أن القاضي اطلع على القضية من جوانبها كافة، وارتأى أن يفرج عنه، والأدهى أنه ادعى في الجلسة التي قرر فيها الإفراج عن رامي بأن الديمقراطية مكفولة "بإسرائيل"، فجاء أمر الاعتقال الإداري لينسف هذا القول، ويؤكد على عنصرية دولة الاحتلال، ومدى تعسف سلطاتها في استخدام الاعتقال الإداري كوسيلة للقمع والعقاب، وبشكل يخالف ما نصت عليه المواثيق والاتفاقيات الدولية، حيث تنص المادة (78) من اتفاقية جنيف الرابعة على إمكانية اعتقال الأشخاص من قبل دولة الاحتلال لأسباب أمنية قهرية فقط، وفي حالة رامي لا يوجد أي سبب أممي قهري يستدعي اعتقاله إدارياً عدا عن كونه مارس حقه في التعبير والزواج من المرأة التي اختارها.

كما إن قيام سلطات الاحتلال والإعلام بالتحريض والمس بحق الأسير رامي بالخصوصية من خلال مصادرة ونشر شريط حفل زفافه على وسائل الإعلام ينتهك ما كفلته المواثيق والاتفاقيات الدولية، وبخاصة المادة (17) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية<sup>110</sup>، إضافة إلى أن قيام سلطات الاحتلال بربط «خطورة المعتقل» بزواجه، ينتهك حق الشخص في الزواج وتأسيس أسرة، ويخالف حق الأسرة في التمتع بحماية المجتمع والدولة المنصوص عليه في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، حيث إن سلطات الاحتلال تعاقب الأسير رامي وتعتقله تعسفياً لاختباره شريكته، وهذا تماماً ما أفاد به الشاباك في جلسة تثبيت أمر الاعتقال الإداري. إن حالة الأسير رامي فاخوري تُبرز مدى إمعان سلطات الاحتلال في انتهاك الحقوق الأساسية للمعتقلين الفلسطينيين كالحق في حرية الرأي والتعبير، والحق في الاختيار والزواج، كما تلقي الضوء على دور القضاة الشكلي، ومدى هيمنة السلطة التنفيذية لدى دولة الاحتلال على السلطة القضائية، وذلك من خلال خضوعها لقرارات وأوامر السلطة التنفيذية ومصادقتها عليها بادعاء وجود مواد سرية مرتبطة بالأساس بحقوق أساسية، يتوجب حمايتها وفقاً للقاضي الذي ادعى «بديمقراطية إسرائيل» وليس الإمعان في انتهاكها.

### ملاحظة وتنكيل ما بعد الإفراج

أثناء اعتقال رامي الإداري، حُرمت زوجته من زيارته، ولم يزره سوى والديه ومرتين فقط، حيث منعوا من زيارته بشكلٍ دوري. أفرجت سلطات الاحتلال عن رامي الفاخوري بتاريخ 20/6/2019، إلا أن هذا الإفراج لم يمنع

110 1. لا يجوز تعريض أي شخص، على نحو تعسفي أو غير قانوني، لتدخل في خصوصياته أو شؤون أسرته أو بيته أو مراسلاته، ولا لأي حملات غير قانونية تمس شرفه أو سمعته. 2. من حق كل شخص أن يحميه القانون من مثل هذا التدخل أو المساس. 2. الأسرة هي الوحدة الجماعية الطبيعية والأساسية في المجتمع، ولها حق التمتع بحماية المجتمع والدولة. 2. يكون للرجل والمرأة، ابتداء من بلوغ سن الزواج، حق معترف به في الزواج وتأسيس أسرة.



سلطات الاحتلال من اعتقال رامي مجدداً لساعات عدة والتحقيق معه، ومن ثم استدعاؤه لمراتٍ عدة كان آخرها الاثنيين 23/9/2019. إن قيام سلطات الاحتلال بملاحقة رامي حتى بعد الإفراج عنه من قبل المحكمة يظهر تعمدها التنكيل برامي وعائلته وإرهابهم بشتى الطرق، ويضاف إلى سلسلة انتهاكات الاحتلال بحق الأسرى وذويهم والأسرى المحررين.

### ملحق رقم (3)

من منسقة أعمال مؤتمر مجلس الطلبة إلى الاعتقال الإداري ... شذى حسن، طالبة جامعية في الاعتقال الإداري

الاسم: شذى ماجد عبد المجيد حسن  
تاريخ الميلاد: 17 أيار 1998  
المنطقة: رام الله - دير السودان  
الحالة الاجتماعية: عزباء  
المهنة: طالبة في جامعة بيرزيت بسنتها الرابعة  
تاريخ الاعتقال: 12 كانون الأول 2019  
السجن: سجن الدامون  
الحالة القانونية: اعتقال إداري



### الاعتقال والاستجواب

اقتحمت قوة من جيش الاحتلال منزل شذى حسن الكائن في رام الله بتاريخ 12 كانون الأول 2019 حوالي الساعة الثانية صباحاً. بعد التعرف على شذى تم تفتيشها تفتيشاً دقيقاً ثم قيّدوا يديها بقيود حديدية إلى الأمام، ونُقلت إلى معسكر بنيامين، وهناك غمّوا عينيها وأدخلوها إلى غرفة بقيت فيها لساعات مقيدة اليدين ومغماه العينين. ومن ثم جرى نقلها إلى معتقل عوفر وأدخلوها مباشرة إلى زنزانه. وبحسب شذى، فإن الزنزانه باردة جداً والجدران خشنة، أما الإضاءة فبيضاء خافتة، ولا يوجد في الزنزانه مصدر للتهوية ولا يوجد فيها حمام.

نُقلت شذى إلى غرفة الاستجواب وجرى استجوابها لما يقارب الساعتين حول أنشطة طلابية، ومن ثم جرى نقلها بالبوسطة إلى سجن هشارون، حيث عانت نتيجة للظروف السيئة للسجن، فالحمامات داخل الغرف تتسبب بفيضانات المياه إلى داخل الغرفة حين الاستحمام، كما إن الغرف المجاورة لغرفتها يقبع بها سجناء مدينون يصدرون أصواتاً مزعجة.

### الاعتقال الإداري

عُقدت جلسة محاكمة للمعتقلة شذى بتاريخ 15/12/2019 في محكمة عوفر العسكرية، حيث جرى تمديدتها لمدة 72 ساعة لإصدار أمر اعتقال إداري بحقها. وبتاريخ 18/12/2019، أصدر القائد العسكري أمر اعتقال إداري بحق شذى لمدة ثلاثة أشهر تنتهي بتاريخ 11/3/2019، وهي قابلة للتجديد إلى أجل غير مسمى، وذلك بادعاء أنها نشيطة في الكتلة الإسلامية في جامعة بيرزيت.

وفي جلسة التثبيت، ادعى القاضي العسكري أن شذى ناشطة طلابية ولها علاقة بأمر مالية مع حركة حماس، كما أكد القاضي على أنه لا يمكن الفصل بين العمل التنظيمي والعمل العسكري، واستند في ذلك إلى قرار سابق للمحكمة العليا الإسرائيلية (6404/08) الذي أقرّ أنه "لا يمكن الفصل بين الذراع التنظيمي والذراع العسكري في إطار عمل تنظيم إرهابي"، وفي جلسة شذى ادعى القاضي أن العمل التنظيمي المدعى به يشكل خطراً على أمن المنطقة، وبالتالي قام بتثبيت أمر الاعتقال الإداري على كامل المدة.

بعد انتهاء أمر الاعتقال الإداري بحق شذى، جذدت سلطات الاحتلال اعتقالها إدارياً لمدة ثلاثة أشهر أخرى، تنتهي في شهر حزيران القادم، وهي قابلة للتجديد إلى أجل غير مسمى.

### ما بين العمل النقابي والتنظيمي ... والعمل العسكري

شذى حسن هي رئيسة مؤتمر مجلس طلبة جامعة بيرزيت، وهي نموذج للمرأة الفلسطينية الصلبة التي تتابع تعليمها الجامعي، وبالموازاة تمارس العمل النقابي وتدافع عن حقوق الطلبة.

لا شك أن سلطات الاحتلال تسعى إلى التضييق على أي مساحة متوفرة للشعب الفلسطيني للتعبير عن رأيه، ومنذ زمنٍ طويل تعتبر التنظيمات الفلسطينية وأذرعها الطلابية "منظمات إرهابية" محظورة بموجب الأوامر العسكرية، حيث تعتبر المادة (238) من الأمر العسكري رقم 1651 أن المنظمة المعادية هي "أي شخص وكل مجموعة أشخاص هدفها المس بأمن الجمهور، أو بقوات الجيش الإسرائيلي، أو باستقرار النظام العام بإسرائيل أو بمنطقة مسيطر عليها". ومنذ بداية الاحتلال العام 1967، حظرت "وزارة الدفاع الإسرائيلية" أكثر من 411 منظمة، منها الأحزاب الفلسطينية الرئيسية، واعتبرتها "معادية" أو "غير مشروعة" أو "إرهابية"<sup>111</sup>. وبالتالي، يُحظر على الفلسطيني ممارسة حقه في الانتماء السياسي، أو التعبير عن رأيه ومعتقداته. وفي حالة المعتقلة شذى، لم تستطع سلطات الاحتلال تقديم لائحة اتهام بحقها وفقاً للشبهات التي وجهت لها، وفي المقابل قامت باعتقالها إدارياً دون تهمة أو محاكمة في انتهاك واضح لحق الأفراد الأساسي بالانتماء والتعبير عن الرأي.

كما جاء تعريف المنظمة المعادية وفقاً للأوامر العسكرية فضفاضاً، وذلك تماهياً مع مخطط الاحتلال في قمع

111 هيومان رايتس ووتش، بلا حقوق منذ الولادة: استخدام الأوامر العسكرية الإسرائيلية الجائرة في قمع فلسطيني الضفة الغربية، 2019، 32.

الشعب المحتل، بحيث يعتبر الحق في تكوين الجمعيات والانخراط فيها ماساً بأمن المنطقة في محاولة لكبح أي محاولة من الفلسطينيين للتعبير عن رأيه، وممارسة حقه في الانتماء السياسي وتكوين الجمعيات.

إن رؤية النظام القضائي التابع للاحتلال والمتمثل في النيابة العسكرية والقضاء العسكري، للعمل الطلبي واعتبار أنه لا يمكن فصله عن العمل العسكري، يشكّل انتهاكاً صارخاً للقانون الدولي لحقوق الإنسان، وبخاصة فيما يتعلق بالحق في الانتماء السياسي والعمل النقابي، والحق في حرية الرأي والتعبير الذي يشمل حرية الشخص في اعتناق الآراء دون مضايقة، وفي تلقي الأخبار ونقلها للآخرين بأي وسيلة دون أي اعتبار للحدود.<sup>112</sup> كما ينسف هذا الادعاء الديمقراطية التي تدعيها دولة الاحتلال، حيث إن احتجازها للطلبة تحسباً لمجرد ممارستهم للعمل الطلبي النقابي، يعكس صورة الاحتلال الذي يسعى بكافة الطرق لقمع الفلسطينيين ومنعهم وتقييد ممارسة حقوقهم الأساسية المكفولة بمقتضى المواثيق والاتفاقيات الدولية.

كما إن العمل النقابي والانخراط في الكتل الطلابية المختلفة، يعتبر نشاطاً سلمياً، ولا يمكن قانوناً أن تتم مقارنته بالأعمال العسكرية. لقد وثقت منظمة "هيومان رايتس ووتش" حالات لم تحصل فيها دعوات للعنف، وحالات ساوى فيها الجيش بين معارضة الاحتلال والتحرير على العنف، دون أن يثبت أن النشاط التعبيري كان يرمي إلى التسبب بالعنف، أو فهم من آخرين أنه يعني ذلك،<sup>113</sup> ما يعني أن سلطات الاحتلال تستخدم سلطتها وفقاً للأوامر العسكرية بشكلٍ واسع، دون النظر إلى طبيعة الفعل ومدى كونه يندرج ضمن حق الإنسان في تكوين الجمعيات والانخراط فيها، وحقه في الانتماء السياسي.

### شذى والعائلة

بعد أن مضى على اعتقال شذى ما يقارب الشهر، داهمت وحدات الاحتلال الخاصة منزل العائلة في دير السودان، وقامت باعتقال شقيقها عبد المجيد حسن، ليصبح الغياب القسري ملازماً للعائلة بعد اعتقال اثنين من أفرادها. هذه العائلة التي تجرعت مرارة الاعتقال منذ زمن، حيث إن والد شذى أسير محرر قضى ما يقارب 10 سنوات في سجون الاحتلال، غالبيتها في الاعتقال الإداري التعسفي، ووالدها أيضاً أسيرة محررة خاضت تجربة التحقيق والسجن.

"سألته إن كانت تشعر بالبرد، فضحكت وحركت يدها بما معناها "كثيراً"، سألتها أُمي إن كانت قد أكلت، فردت عليها "شوي"، وشذى في عاداتها تأكل لقيمات، فأكيد أن الـ "شوي" هي لقمة. سألتها مرة أخرى ... "أعطوك جاكيتك يا شذى" فردت، "لا، لإنو إلو طاقة". السجن بارد يا شذى، ابتسمت وقالت ... كتير بارد". هكذا وصفت تسنيم حسن شقيقة شذى اللقاء الأول في جلسة المحكمة.

112 المادة (19) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

113 هيومان رايتس ووتش، المرجع السابق، 7.

## ملحق رقم (4): قائمة المضرين عن الطعام للعام 2019

اسم	المنطقة	تاريخ الميلاد	تاريخ الاعتقال	تاريخ الإضراب	تاريخ إنهاء الإضراب	سبب الإضراب
حسام الرزة	نابلس	20/9/1958	17/4/2018	19/3/2019	1/5/2019	اعتقال اداري
خالد فراج	مخيم الدهيشة/ بيت لحم	28/6/1988	24/1/2018	26/3/2019	25/4/2019	اعتقال اداري
محمد طبنجة	نابلس	18/10/1980	28/6/2018	26/3/2019	1/5/2019	اعتقال اداري
عودة الحروب	دير سامت/ الخليل	22/6/1986	2/12/2018	2/4/2019	22/5/2019	اعتقال اداري
حسن العويوي	الخليل	12/2/1966	15/1/2019	2/4/2019	9/6/2019	اعتقال اداري
محمد الهيموني	الخليل	35 عاماً	25/2/2019	27/3/2019	8/5/2019	اعتقال اداري
محمد مطير	مخيم قلنديا	3/3/1987	12/1/2019	21/4/2020		اعتقال اداري
سليم رجوب	الخليل	48 عاماً	1/1/2018	24/4/2019	18/5/2019	اعتقال اداري
ثائر بدر	بيت لقياء/رام الله	43 عاماً		18/5/2019		اعتقال اداري
بسام أبو عكر	مخيم عابدة/ بيت لحم	56 عاماً	27/7/2017	21/5/2019	28/5/2019	اعتقال اداري
أحمد الحروب	دورا/الخليل	30 عاماً	21/5/2019	21/5/2019	5 أيام	الاعتقال نفسه
جعفر عز الدين	جنين	7/7/1971	1/2019	16/6/2019	24/7/2019	اعتقال اداري
إحسان عثمان	بيت عور/ رام الله	21 عاماً	13/9/2018	16/6/2019	9/7/2019	اعتقال اداري
أحمد عمر زهران	دير أبو مشعل/ رام الله	5/4/1976	28/2/2019	23/6/2019	24/7/2019	اعتقال اداري
محمود الفسفوس	دورا/ الخليل	29 عاماً	2/8/2018	20/6/2019	4/7/2019	اعتقال اداري

الاسم	المنطقة	تاريخ الميلاد	تاريخ الاعتقال	تاريخ الإضراب	تاريخ إنهاء الإضراب	سبب الإضراب
كايد الفسفوس	دورا/ الخليل	30 عاماً	1/8/2018	20/6/2019	4/7/2019	اعتقال اداري
غضنفر أبو عطوان	دورا/ الخليل	26 عاماً	13/8/2018	20/6/2019	4/7/2019	اعتقال اداري
عبد العزيز السويطي	دورا/ الخليل	30 عاماً	5/7/2018	20/6/2019	4/7/2019	اعتقال اداري
سائد النمورة	دورا/ الخليل	27 عاماً	10/6/2019	20/6/2019	4/7/2019	اعتقال اداري
فادي الحروب	دورا الخليل	27 عاماً		2/7/2019	10/7/2019	اعتقال اداري
محمد أبو عكر	مخيم الدهيشة/ بيت لحم	29/7/1994	1/11/2018	1/7/2019	5/8/2019	اعتقال اداري
حذيفة حلبية	أبو ديس	7/5/1991	10/6/2018	1/7/2019	5/9/2019	اعتقال اداري
مصطفى الحسنات	مخيم الدهيشة/ بيت لحم	11/6/1998	5/6/2019	1/7/2019	5/8/2019	اعتقال اداري
فداء دعمس	دورا/ الخليل	15/9/1994	29/5/2018	4/7/2019	9/7/2019	اعتقال اداري
حسن الزغاري	مخيم الدهيشة/ بيت لحم	13.10.1994	9/7/2018	10/7/2019	27/7/2019	اعتقال اداري
أشرف الزغاري	مخيم الدهيشة/ بيت لحم	2/9/1992	8/9/2018	10/7/2019		قضية، واعتقال إداري
منير زهران	دير أبو مشعل/ رام الله	31 عاماً		10/7/2019	أنهى الإضراب بعد 5 أيام	اعتقال إداري وقضية
جمال الطويل	البيرة				أنهى الإضراب بعد 5 أيام	اعتقال إداري
سلطان خلف	بروقين/ جنين	27/2/1981	7/7/2019	18/7/2019	22/9/2019	اعتقال إداري

اسم	المنطقة	تاريخ الميلاد	تاريخ الاعتقال	تاريخ الإضراب	سبب الإضراب
منير عبد الجليل عبد الجبار العبد	كوبر/رام الله	22/6/1997	18/2/2019	24/7/2019	أنهى إضرابه بعد أيام مقابل تحديد اعتقاله الإداري
حمزة عواد	كوبر/رام الله	28 عاماً	5/2/2019	24/7/2019	أنهى إضرابه بعد أيام مقابل تحديد اعتقاله الإداري
إسماعيل أحمد خلف علي	أبو ديس	9/3/1988	12/1/2019	21/7/2019	12/11/2019
أحمد غنام	دورا/الخليل	7/5/1977	18/6/2019	14/7/2019	23/10/2019
حسان عواد	بلدة إذنا/الخليل	21 عاماً	23/4/2019	23/7/2019	اعتقال إداري
وجدى العواودة	دورا/الخليل	20 عاماً	4/2018	29/7/2019	28/8/2019
طارق قعدان	عرابة/ جنين	46 عاماً	23/2/2019	31/7/2019	27/10/2019
ناصر الجدع	برقين/ جنين	9/10/1988	4/7/2019	7/8/2019	18/9/2019
ثائر حمدان	بيت سيرا/رام الله	30 عاماً	16/6/2018	12/8/2019	19/9/2019
فادي الحروب	دورا/الخليل	27 عاماً	5/9/2018	13/8/2019	4/9/2019
همام أبو رحمة	بيت رها/ رام الله			18/8/2019	29/8/2019
مصعب هندي	تل/ نابلس	29 عاماً	4/9/2019	24/9/2019	اعتقال إداري
أحمد عمر زهران	دير أبو مشعل/ رام الله	5/4/1976	28/2/2019	23/9/2019	12/1/2020

الاسم	المنطقة	تاريخ الميلاد	تاريخ الاعتقال	تاريخ الإضراب	تاريخ إنهاء الإضراب	سبب الإضراب
هبة اللبدي	جنين/ يعبد	32 عاماً	20/8/2019	24/9/2019	4/11/2019	اعتقال إداري
نور الدين شحروري	نابلس			15/6/2019		احتجاجاً على ظروف الاحتجاز في مركز تحقيق بتيح تكفا
محيي الدين شحروري	نابلس			22/3/2019		احتجاجاً على ظروف الاحتجاز في مركز تحقيق بتيح تكفا





